مركز تكامل للدراسات و الأبحاث
TAKAMUL Centre for Interdisciplinary Research and Studies

المرأة المغاربية بين مساعي التمكين وإكراهات الواقع

-دراسات متكاملة -

تنسيق:

حنان النحاس - نجاة العماري

طبع هذا الكتاب بدعم من
مؤسسة هانس زايدل
Hanns Seidel Stiftung

2020

مركز تكامل للدراسات و الأبحاث
TAKAMUL Centre for Interdisciplinary Research and Studies

المرأة المغاربية بين مساعي التمكين وإكراهات الواقع

-دراسات متكاملة-

تنسيق

- نجاة العماري -حنان النحاس

طبع هذا الكتاب بدعم من
مؤسسة هانس زايدل

Hanns Seidel Stiftung

المرأة المغاربية بين مساعي التمكين وإكراهات الواقع

قراءات متقاطعة—

تنسيق

-حنان النحاس - نجاة العماري

2020

الايداع القانوني:

Dépôt Légal : 2020MO4658

ردمك:

ISBN : 978-9920-611-18-3

منشورات مركز تكامل
للدراسات والأبحاث

مطبعة: قرطبة، أكادير

نشر وتوزيع

دار العرفان ، حي السلام أكادير

الهاتف: 05 28 23 88 55

البريد الالكتروني: kortoba. lib@gmail. com

©جميع الحقوق محفوظة

اللجنة العلمية

د.سعيد خمري

د.عبد الرحيم العلام

دة.سعاد كجي

د.عبد العزيز راجل

دة.أسماء فارح

دة.سميرة بوقويت

دة.مونية العلمي

د.عبد الإله سطي

د.عبد الله أبو عوض

دة.نور الهدى بوزقاو

دة.فاطمة الزهراء الرمضاني

التصحيح اللغوي:

عبد السلام المنصوري

المحتويات:

تقديم 7

النساء، الأمومة والتحولات الاجتماعية المعاصرة (حالة : أمهات أطفال في وضعية إعاقة) 9

خلود السباعي

الكوتا او نظام المحاصصة : قراءة في التجربتين المغربية والجز ائرية 30

صباح العمراني

قضايا المرأة في التناول العرفي والشعبي() -القوامة نموذجا-.....54

محمد توفيق الرقبي

هوية النساء المسيرّات في الجز ائر 74

فؤاد منصوري

المرأة والمسألة الاجتماعية في السياسات العمومية في الجز ائر قراءة سيوسيوجندرية (1999-2018).....90

حامي حسان

الحقوق السياسية للمرأة الجز ائرية في ظل الإصلاحات القانونية والحراك الاجتماعي. 107

رمضاني فاطمة الزهراء

التنمية الاجتماعية النسوية لتمكين المرأة اقتصاديا وتحقيق ريادتها في مجتمع الأعمال وفق مرئيات أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 133

حمو محمد

مكانة المرأة الحسانية في المخيال الاجتماعي بالصحراء: محاولة لرصد التمثلات بين القيود الاجتماعية ورهان المكانة 152

محمد الصافي

تقرير حول الندوة الدولية في موضوع المرأة المغاربية في خضم التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية 182

السعدية قجي

تقديـــم

إن تطور مساهمة المرأة المغاربية في عملية التنمية مسألة تستحق التوقف والمتابعة، كما تتطلب بدل جهود من طرف كل الفاعلين من أجل الحفاظ على مكتسباتها على مختلف الأصعدة بشكل يخدم خطط واستراتيجيات التنمية المغاربية الشاملة .

ويمكن القول أن حركة المرأة المغاربية قد شهدت تطورا كبيرا تمثل في ارتفاع نسبة مساهمتها في النشاط الاقتصادي والعملي والثقافي، وارتفاع نسبة النساء المتعلمات الشيء الذي أثر إيجابا على وعيها في الدفاع عن حقوقها ومكتسباتها عبر المؤسسات المهنية والحقوقية والتي عرفت انتشارا واسعا في دول المغرب العربي.

وقد ارتبطت مظاهر التطور المشار إليها بتحولات اجتماعية واقتصادية مهمة، إلا أنها اصطدمت بالبنى الثقافية والفكرية السائدة، بالرغم من إقرار عدد من القوانين والتشريعات الخاصة بحماية حقوق المرأة والتي تحفز وتشجع تقدمها ومشاركتها في الحياة العامة.

وبالرغم من تشابه الملامح العامة لواقع المرأة المغاربية وتقارب نسب الحضور النسائي في المشهد السياسي والاقتصادي والثقافي، يبقى لكل بلد مغاربي مميزاته التاريخية والسياسية والثقافية، حيث تتحكم عوامل كثيرة في تسريع أو تبطيء مسار النهوض بأوضاع النساء في كل بلد مغاربي، من بينها: الإرادة السياسية للحكومات، نضج وفعالية المجتمع المدني، وجرأة المشرع في سن قوانين تضمن المساواة.

وفي خضم هذه التحولات الاجتماعية والثقافية راكمت دول المغرب العربي مسارا حقوقيا وتشريعيا ساعد في تحسين وضعية المرأة، من قبيل تضمين الدساتير مبدأ المساواة بين الجنسين، والتصديق على الاتفاقيات الدولية الخاصة برفع كل أشكال التمييز ضد المرأة، وإصلاح مدونات الاسرة والاحوال الشخصية، وتعديل قوانين الجنسية...

من جهة أخرى، نجد أن الحركات النسائية لا زالت تطالب بتعديلات وإصلاحات لبعض مدونات ومجلات الاحوال الشخصية، ولا تزال نسبة كبيرة من النساء المغاربيات تعانين من الفقر والهشاشة، ومحرومة من حقوق التعليم والتمكين الاقتصادي، كما لا تزال الهوة كبيرة بين روح التشريعات ونمط الممارسات التي تفرزها البنية الثقافية المهيمنة.

كما يبرز أيضا دور الفكر في تقوية موقع المرأة وإنصافها، مما يستدعي التساؤل حول الدور الذي تقوم به النخب الفكرية والسياسية في تجويد الرؤية الناظمة لعلاقة المرأة بمحيطها، والتساؤل عن طبيعة وحدود الأفكار المستنيرة التي يمكن أن تسهم في رفع ثقل التأويلات الدينية

والتاريخية عن المرأة الناتجة عن الاحتكار الذكوري لأمور الدين والمجتمع من جهة، وتساعد على مجابهة الأفكار المهينة للمرأة.

إن الصعوبات التي تواجهها النساء المغربيات في اقتحام الحياة العامة والسياسية وفي ضمان تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في الولوج إلى مواقع القرار في الدول المغاربية ، كغيرها من البلدان العربية، تستدعي مواصلة الجهود المبذولة قصد فهم أعمق للبناء الاجتماعي والثقافي للعلاقات بين الجنسين في الحياة الخاصة والعامة واعتماد سياسات إصلاحية تضمن المساواة بين الفئات الرجالية والنسائية.

من هذا المنطلق يتوخى هذا الكتاب معالجة قضية المرأة المغاربية من أبعادها المختلفة ووفق مقاربات عديدة، أهمها المقاربة الفكرية وذلك من أجل بحث موقع المرأة في التصورات النظرية للنخب المغاربية، والمقاربة القانونية والتي من شأنها تقريب الصورة التي تشكلها الوثائق الدستورية والنصوص القانونية عن المرأة في الدول المغاربية، والمقاربة الحقوقية من خلال مقاربة مدى تمتع المرأة المغاربية بحقها في المشاركة السياسية وتفعيل قوتها الاقتراحية ومدى فعالية دورها في قيادة المجتمع المدني نحو المزيد من المكتسبات المدنية والحقوقية التي تصون كرامتها ومكانتها الاجتماعيتين.

النساء، الأمومة والتحولات الاجتماعية المعاصرة
(حالة : أمهات أطفال في وضعية إعاقة)

دة.خلود السباعي
أستاذة علم النفس الاجتماعي بكلية الاداب المحمدية

الملخص:

مثلت الأمومة على اختلاف الثقافات والأزمنة، خاصية ملازمة لكل أنثى. وبناء على ذلك، تم اختزال هوية المرأة ووجودها في دور الأم، أي في الشخصية المعطاء المضحية بذاتها من أجل الآخرين. مما حول الأمومة إلى "أسطورة" تجسد التفاني والعطاء، كما حول هذه الخصال إلى سمات غريزية ومحددات فطرية طبيعية لسيكولوجية النساء معرفيا، عاطفيا، وسلوكيا. الشيء الذي انعكس على سيكولوجية النساء، وساهم في خلق مجموعة من الاضطرابات على مستوى علاقتهن بذواتهن وتقييمهن لأنفسهن.

وبناء على ذلك، فإننا نود من خلال هذا العمل، الوقوف على ما تعيشه الأمهات المعاصرات من اكراهات في ظل هذه التمثلات السائدة عن الأمومة من خلال طرحنا للتساؤلات التالية :

- إلى أي حد ساهمت التحولات الطارئة على حياة النساء المعاصرات، في تغيير التمثلات السائدة حول الأمومة والأدوار المنوطة بها ؟
- إلى أي حد تمكنت النساء المعاصرات من تجاوز التمثلات السائدة عن الأمومة ؟
- كيف تعيش النساء المعاصرات الأمومة ؟

وسوف نحاول الإجابة عن هذه التساؤلات من خلال وقوفنا على عينة من النساء الأمهات لأطفال في وضعية إعاقة. وذلك استنادا إلى منهجية "دراسة الحالة"، واعتماد المقابلات المفتوحة مع بعض الأمهات، بغرض ملامسة ما يعانينه من إكراهات، ترتبط في جزء كبير منها باستمرارية فعالية الصور النمطية والتمثلات المتوارثة عن "الأمومة". مما قد يجعل من الأمومة بالنسبة لبعض النساء، عرقلة أمام تحقيق الذات، وعنوان للعنف واللامساواة الجندرية. النساء، الأمومة والتحولات الاجتماعية المعاصرة (حالة : أمهات أطفال في وضعية إعاقة)

مثلت الأمومة على مر التاريخ واختلاف الثقافات والشعوب، دورا طبيعيا ذا بعدين أساسيين، بعد بيولوجي يرتبط بالإنجاب، وآخر سيكولوجي عاطفي يرتبط بما ينتج عن فعل

الإنجاب من "تعلق" أو "ارتباط". حيث تم النظر إلى المرأة على أنها أم بالطبيعة، ومن ثمة تم اعتبار الأمومة سمة سيكولوجية غريزية تفيد التقبل والتفاني في الحب والتضحية والعطاء بدون مقابل. فتربى الفتاة بكيفية تدفعها نحو استدماج دور الأم منذ طفولتها، وتحس بضرورة تقمص هذا النموذج المسند لها وتدرك على أنها يجب أن تكون حنونة، صبورة، خدومة، كتومة لأن ذلك من طبيعتها. الشيء الذي سوف ينعكس على سيكولوجية النساء، وعلى تقديرهن لذواتهن، وتقييمهن لأوضاعهن ووظائفهن في علاقتهن بالأمومة.

إلا أن السؤال الذي يطرح هنا هو: هل توجد فعلا علاقة طبيعية، ضرورية، وحتمية بين كل من البعد البيولوجي والعاطفي في الأمومة؟ هل هناك فعلا علاقة طبيعية بين فعل الإنجاب وعاطفة التعلق أو الارتباط؟ ولعل ما يبرر طرح هذا السؤال، هو ملاحظتنا للواقع اليومي والذي يشهد بوجود مجموعة من الظواهر التي تتنافى وهذا البعد الغريزي، والتي نذكر من بينها على سبيل المثال :

- وجود أمهات لا يرتبطن بالرضيع (الأطفال المتخلى عنهم)
- وجود نساء لا يرغبن في الانجاب
- وجود نساء لا يتمكن من الإنجاب وبالتالي ليس بإمكان كل امرأة أن تصبح أما
- وجود نساء يتقمصن دور الأمومة بما يتضمنه من مشاعر الارتباط والتعلق، رغم عدم قدرتهن على الانجاب (الأم البيولوجية والأم المربية)

وقد يقول البعض، بأن أغلب أحاديث وهواجس واهتمامات عدد كبير من النساء في هذا العالم تتمحور حول الأمومة وما يرتبط من مهام ومسؤوليات، إلا أنه علينا طرح السؤال فيما إذا كانت هذه المهام والمسؤوليات هي بالضرورة مصدر سعادة أو انشراح بالنسبة للأمهات . فهناك عينات من النساء يعشن الارتباط بالأبناء باعتباره "المحرك" الأساسي لحياتهن ومنبع إحساسهن بالسعادة، وهناك من يعشن التعاسة والشقاء بسبب نفس الارتباط. فأمام هذا التعدد الحاصل على مستوى خطابات النساء، ومواقفهن المتضاربة بخصوص الأمومة كواقع وكمعيش يومي، نتوخى في هذا المجال العودة إلى التساؤل بخصوص مفهوم الأمومة باعتبارها معطى بيولوجي غريزي أم فعل ثقافي اجتماعي جندري؟

- هل الأمومة هي الانجاب ؟ أم أن الأمومة هي الحضن والحب والتقبل ؟
- ثم فيما إذا كانت الأمومة ترتبط بالإنجاب، فعلينا أن نطرح السؤال في الاتجاه المقابل أيضا وهو: هل كل إنجاب يمنح الإحساس بالأمومة؟ هل يكفي الإنجاب

لكي تصبح الأم أما سواء في علاقتها بذاتها أو في علاقتها بالمجتمع؟

- هل الإنجاب كمعطى بيولوجي يمنح المرأة بالضرورة الإحساس بالسعادة والرضى بالأمومة على المستوى السيكولوجي ؟

للإجابة عن هذه التساؤلات، يمكننا الوقوف عند الواقع اليومي لعدد من النساء، والذي يتضمن أشكالا متعددة من الإنجاب تتعارض وتحقيق المرأة لذاتها أو استمتاعها بالأمومة. ومن بين الأمثلة الدالة على ذلك، مجمل الحالات التي يتم فيها الإنجاب بكيفية غير مرغوب فيها من طرف الأم. والتي نذكر من بينها حالات الإنجاب خارج إطار الزواج، أو الإنجاب نتيجة اغتصاب أو علاقة زوجية عنيفة. كما يمكننا التساؤل أيضا بخصوص انجاب الإناث في ثقافات تفضل إنجاب الذكور. .. مما يستنتج من خلاله وجود سياقات نفسية اجتماعية، يتحقق فيها الإنجاب كفعل بيولوجي، دون أن يؤدي بالضرورة إلى تقبل المرأة كأم، أو تقبلها هي ذاتها للأمومة و انخراطها ضمن علاقة "الارتباط" بكيفية مرغوبة تغذي إحساسها بالرضى عن الذات سواء على المستوى العاطفي أوالسلوكي.

ومن شأن هذه الملاحظات أيضا، أن تدفع بنا إلى تعميق السؤال بخصوص الخاصيات السيكولوجية المسندة للأم، وبما تتضمنه غريزيا من مشاعر الحب والتقبل والتضحية بالذات من اجل الآخرين. فهل صحيح أن الأم مخلوق "أسطوري" يمكنه أن يعطي بدون مقابل أو حوافز تقتضي ضرورة التبادل والتفاعل على مستوى المشاعر والأحاسيس ؟ هل صحيح أن الأم مضحية و صبورة ومعطاء بالطبيعة ؟

تلك مجموعة من التساؤلات التي أثارت ولا تزال نقاشات على مستويات متعددة، أدت إلى بروز تيارين متناقضين، يؤكد أحدهما على البعد البيولوجي والغريزي للأمومة لدى الإنسان، باعتبارها حدثا طبيعيا بعيدا عن كل من الثقافة والتاريخ. مبرزا بأن الأمومة هي استعداد طبيعي للإنجاب لدى المرأة كأنثى، يتبع طبيعيا بعمليات الرضاعة والعناية والحماية مما ينعكس على الجوانب العاطفية والانفعالية للمرأة ويكسبها خاصيات سيكولوجية معينة. في حين يرى التيار الثاني، بأن للأمومة لدى الإنسان طابعا مختلفا، يجعل منها إنشاء ثقافيا وتعبيرا اجتماعيا جندريا، لا يمكن فصله عن التاريخ والظروف السيكو اجتماعية والسياقية للمرأة الأم.

ومن بين أبرز وأول التيارات التي أثارت هذا النقاش، الحركات النسوية التي انبثقت من تخصصات متعددة في مقدمتها التاريخ، الأنثروبولوجيا، البيولوجيا، الطب، علم الاجتماع، وعلم النفس، والتي سعت إلى دحض كل فكرة تقوم على أساس ربط الأمومة بالطبيعة أو الغريزة. مؤكدة بأن الأمومة هي "دور إجتماعي" ومن ثمة إنشاء اجتماعي رمزي، يأخذ معاني متعددة ضمن سياقات

سوسيوتاريخية مختلفة[1]. حيث تولى المجتمع الأبوي على مر التاريخ، تأسيس الأدوار وتوزيعها ما بين أدوار خارجية يقوم بها الذكور، وأدوار داخلية أسندت للنساء بفعل طبيعتهن البيولوجية التي تقتضي الإنجاب والرضاعة. الشيء الذي ربط النساء بالمجالات الداخلية والأعمال المنزلية، وسعى إلى تكريس هذا الربط وتزكيته بالتنشئة الاجتماعية التي تعلم الفتاة كيف تكرس حياتها من أجل خدمة الآخرين. ولعل ذلك ما دعى ببعض التيارات النسوية المعاصرة[2] والممثلة في كل من **Betty Freidan, Juliet Michel, Shulamith Firestone, Adrienne Rich**، إلى تبني بعض المواقف المتطرفة وصلت في بعض الأحيان إلى رفض الأمومة، واعتبارها سجنا وسببا في تأخر النساء، وعرقلة في بناء هوية أنثوية متوازنة قادرة على إثبات حقها في المواطنة الكاملة.

ومن بين المؤشرات التي تدعو إلى دحض فكرة ربط الأمومة بالبيولوجيا حسب هذه التيارات، هو استمرارية حياة كل من الرضيع والأم والبيولوجية رغم انفصالهما. فلا الرضيع يموت بسبب غياب رعاية الأم البيولوجية، ولا الأم البيولوجية تصاب بالخلل أو تفقد حياتها إذا لم تعتن بالطفل الذي أنجبته. مما يدعو حسب هذه التيارات إلى ضرورة مقاربة الأمومة في بعدها الواقعي، اي "كمعيش" سيكواجتماعي يرتبط بظروف النساء، والذي قد يختلف جذريا باختلاف أوضاعهن وانتماءاتهن سواء على المستوى النفسي أو الاجتماعي[3]. فهناك من الأمهات من يشعرن بغاية السعادة في ممارستهن لدور الأمهات وهناك العكس. مما يجعل من الأمومة بمثابة تجربة خاصة للمرأة بجسدها، بكينونتها، وبوجودها في بعده النفسي والاجتماعي[4]. مما يدفع من منظور علم النفس الاجتماعي، إلى ضرورة التساؤل بخصوص ما يمكن أن نطلق عليه "بسيكولوجية الأمومة" وعن مدى ارتباط الأمومة بكل من الغريزة والطبيعة لدى النساء. وفي هذا السياق، ترفض

1- Barrantes –Valverde Maria, y Cubero, Maria- Fernando, « La maternidad como un constructo social determinante en el rol de la feminidad », Wimb, Rev. Electronica de estudiantes, Esc, psicologia, Univ de Costa Rica, 9(1), 2014, P.30.

2 - Palomar – Verea, Cristina, Maternidad : historia y cultura, La ventana, N°22 / 2005, P.

3 - Grenier-Torres,Chryselle, Infécondité et rapport de genre. Experiences de femmes infécondes vivant à Bouaké entre contraintes et subjectivation (Cote d'Ivoire), In, L'Identité genré au cœur des trensformations, Du corps séxué au corps genré, L'Harmattan, Paris, 2010, P. 178.

4 - Bourqia, Rahma, Femmes et fécondité, Afrique Orient, Casablanca, 1996, P.18.

Badinter[1] 1980، الحديث عن وجود "حب أمومي" بالفطرة، مشيرة بأن رعاية الطفل هي التي تخلق حبه والرغبة في العناية به. مؤكدة بأن وجود هذا "الحب الأمومي" منذ القديم، لا يعني بأنه موجود لدى سائر الأمهات. فالحب الذي تقدمه الأمهات، هو نتاج فعل الثقافة وسيرورات التنشئة الجندرية للفتيات، وليس بالضرورة معطى بيولوجيا.

وخلافا لهذه التيارات النسوية، نجد بعض التيارات السيكولوجية التي تنطلق من البعد البيولوجي للتأكيد على أهمية العلاقة أم/ رضيع، وحيوية طبيعة الارتباط والتعلق في بناء شخصية الطفل. وتمثل نظرية التحليل النفسي منذ مؤسسها سيجموند فرويد ، أحد أهم هذه النظريات. حيث يؤكد فرويد على أهمية وحيوية عامل الارتباط بالأم، مشيرا بأنها المسئولة الحيوية عن توازن شخصية الطفل وصحته النفسية، لتوقف كل الخبرات السيكولوجية الحميمية على "صورة الأم"[2]. كما نلمس نفس المنحى مع كل من **John Bowlby , Donald Winnicot , Mélanie Klein**[3]. حيث يشير**Winnicott**[4] إلى أنه بالرغم من التعارض القائم بين المواقف، فلا أحد يمكن أن ينفي حضور كل من البعد البيولوجي المرتبط بالإنجاب، والبعد العاطفي المرتبط بالرعاية في "الأمومة". وذلك اعتبارا منه بأن الأمومة تبدأ بالحمل والإنجاب والرضاعة ... وتلك معطيات بيولوجية، لكي تتبع بأساليب العناية، الرعاية والاهتمام.

إلا أن مواقف التحليل النفسي سوف تسير في اتجاه الانفتاح على الظروف الواقعية للنساء، وتأثيرها على دور الأمومة. وهنا تحضر المحللة النفسية **Nancy Chodorow** التي تعتبر من أحد أبرز من اهتم بموضوع الأمومة، من خلال دراستها للعلاقات الأولية لكل من الذكور والإناث بالأم، مبرزة مدى حيوية هذه العلاقة في بناء الخاصيات السيكولوجية لدى كل منها[5]. كما

---

1 - Cristina Palomar Verea, Maternidad : Istoria y cultura, La ventana, N°22, 2005, P.35.

2 - خلود السباعي، "سيكولوجية المرأة"، مجلة علوم التربية، العدد 50، دسمبر 2011، ص 54.

3 - Blaessinger, Rodrigo –Robles, "Maternidad : Un deseo femenino en la teoria Freudiana", Revista Nomadias, Nov, N°16, 2012, P.123.

4 - Agoudelo – Londono, Jesica et all, Ser mujer : entre la maternidad y identidad, Revista Poiesis, N° 31, Colombia, P. 308.

5- خديجة العزيزي، الأسس الفلسفسة للفكر النسوي الغربي، بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، الطبعة الأولى، لبنان، بيروت، يونيو 2005، ص 206.

تحضر كارين هورني، التي تعتبر من بين الباحثات المنتقدات لمواقف فرويد، وذلك برفضها الانطلاق من الخصائص البيولوجية كأساس للتمييز بين الجنسين. وتقول كارين هورني منتقدة فرويد: "إن المرأة هي التي تلد الذكر، ثم إن قدرة المرأة على الإنجاب قد لعبت دورا هاما في أن يحسد الرجل المرأة منذ القدم، لا أن تحسده المرأة بسبب امتلاكه عضو التناسل"[1]. فبدل الانطلاق من البيولوجيا لتفسير الخصائص السيكولوجية والتعامل مع الاختلاف التشريحي البيولوجي كقدر أو مصير حتمي، كان على فرويد أن ينظر إلى الواقع التاريخي الاجتماعي والثقافي، لكي يجعل منه نقطة انطلاق كل حديث عن الخاصيات السيكولوجية للمرأة[2].

وتشير بعض الدراسات التي أجريت حول "الارتباط" ضمن مجال الإعاقة (**Eyer 1992**) بأن علاقة الارتباط بين الآباء والأبناء لا تتحقق بكيفية آلية وذلك بصرف النظر عن وجود الإعاقة أو غيابها. فالارتباط بين الوالد والطفل ليس بمثابة رد فعل فوري.... فعندما يستجيب الأطفال إلى محاولات الآباء لإطعامهم ومداعبتهم، يشعر الوالدان بالتعزيز لمشاعرهم[3]. ويزداد الارتباط بعمق عندما يبدأ الأطفال في الابتسام وإصدار الأصوات استجابة لإيماءات الوالدين. ولقد بين كل من **Stone et Chesney 1978** بأن فشل الطفل في أن يثير أمه، يؤدي إلى فشل الأم في التفاعل مع الطفل[4].

ثم إلى جانب هذه الاختلافات الواردة بين أقطاب نظريات التحليل النفسي، برزت بعض المواقف المعاصرة التي تنطلق بدورها مما هو بيولوجي، للحديث عن بعض الخاصيات السيكولوجية الأنثوية الناتجة عن الأمومة. فالمرأة تتوفر بيولوجيا على الرحم، وذلك ليس أمرا اعتباطيا. فالرحم هو عضو بيولوجي، يفيد بأنها أم بالطبيعة حتى وإن لم تنجب. مما يؤكد بأن الخاصيات البيولوجية لا يمكن أن تقف عند حدود ما هو بيولوجي وظيفي. فالرحم لا تقف أهميته عند وجوده كعضو فحسب، وإنما يتجاوز ذلك لكي يصبح مؤشرا يسمح بتسليط الأضواء

---

1 - محمد عوض خميس ،دفاعا عن المرأة ، دراسة نفسية اجتماعية جنسية ، العربي للنشر والتوزيع ، القاهرة 1985، ص 57 .

2 - خلود السباعي، الأمومة ورهان الديموقراطية ، شبكة العلوم النفسية العربية

3 - إيمان فؤاد الكاشف، إعداد الأسرة والطفل لمواجهة الإعاقة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001، ص 74,

4 - إيمان فؤاد الكاشف، المرجع السابق، ص 75.

على الفوارق السيكولوجية ما بين الذكر والأنثى[1]. على اعتبار أن أول ما يرمز إليه الرحم على المستوى السيكولوجي، هو كونه مجال أنثوي مخصص للاحتضان وموضعة الآخر، مجال لوجود، وجلوس وإقامة ذات أخرى بداخل الجسد الأنثوي لمدة غير هينة. مما سوف يجعل من الهوية الأنثوية هوية مفعمة بالآخر، بسبب الترابط الحيوي لما هو بيولوجي بما هو نفسي عاطفي انفعالي. وبناء على ذلك يمكننا القول بأنه إذا كان امتلاك المرأة للرحم هو دليل على تمكينها بالطبيعة من الاستقبال والاحتضان والانفتاح، فإن ذلك لا يمكن أن يتم دون أن تملك في الوقت ذاته حب هذا الاستقبال باعتباره أحد العناوين البارزة لوجودها وكينونتها[2]. الشيء الذي من شأنه أن يحدد بعض الخاصيات السيكولوجية لدى المرأة مقارنة بالرجل، ويطبع شخصيتها بسمات معينة سوف تنعكس على علاقتها بذاتها وعلاقتها بالآخرين. ولقد أجريت في هذا المجال دراسات[3] اهتمت بمفهوم "الحميمية"، بينت مدى سعة هذا المفهوم وتعدد أبعاده لدى المرأة مقارنة بالرجل. الشيء الذي سوف ينعكس أيضا على مختلف الأبعاد العلائقية لدى كل منهما، فيجعل من المرأة أكثر ميلا إلى ربط العلاقة بالآخر وأكثر مهارة على هذا المستوى، مما يدفعها إلى بلورة عدد من الميكانيزمات السيكولوجية الضرورية على هذا المستوى مقارنة بالرجل.

وإلى جانب هذه المواقف التي تنطلق من الدراسات السيكولوجية، لا يمكننا إغفال حضور المنظومة الدينية والقيمية، والتي ساهمت بشكل كبير، في تزكية دور "الأمومة" والرفع من شأنه على المستوى القيمي والأخلاقي. فكل الديانات والقيم المصاحبة لها، تعلي من شأن ومكانة الأم، وتدعو إلى الإعتراف بأهمية هذه المكانة إلى درجت جعلت منها أحد أبرز الشروط المقربة إلى لله، والضامنة للجنة في الحياة الأخرى. إلا أن هذا التقدير الديني لمكانة الأم قد تم استغلاله اجتماعيا واقتصاديا، لأجل تزكية الطابع الخدوم والمستسلم للمرأة باعتبارها أما. الشيء الذي يفسر سبب إسناد بعض الخاصيات السيكولوجية للأم إلى درجة أصبحنا معها أمام كائن "أسطوري" ، تفوق طاقاته على التحمل والصبر والرغبة في العطاء طاقات البشر.

1- Carrasco, Alejandra. “Mujer, Cuerpo y psicología”, Estudios públicos, 60, Primavera 1995, P.239.

2- Carrasco, Alejandra. Ibid, P.240.

3 - Carrasco, Alejandra.Ibid, P.241.

ولعل ذلك ما أشارت إليه كارول بادينتير **Badinter**[1] ، منبهة إلى أن هذا التهليل والاعتراف بالأمومة كدور تربوي منذ عهد روسو إلى الآن، لا يعدو أن يكون سلاحا ذو حدين. على اعتبار أن الاعتراف بأهمية الدور التربوي للأم، قد حملها في المقابل مسؤولية التربية وتكوين المواطن الصالح، ومنحها دورا ينبغي أن تحاسب عليه بدون استحضار دور الأب. كما ساهم من جانب ثان، في حصر مهام النساء الأمهات فيما هو منزلي عائلي وتركيز كل طموحاتهن في أبنائهن. علما بأن التطورات التاريخية للمجتمعات، تشهد بأن هذا التهليل والتكبير لمكانة الأم والأمومة، لا نجد له صدى واقعي في حياة الأمهات[2] . لكوننا لا نجد على أرض الواقع مؤشرات نلمس من خلالها اعترافا اجتماعيا حقيقيا بدور الأم، يرفع عمليا وإجرائيا من قيمة هذا الدور، وينصف ما تقوم به جل النساء الأمهات من مجهودات لأجل إسعاد وخدمة الآخرين. فلقد مثلت خدمات العناية والرعاية المرتبطة بالأمومة ولا تزال في كثير من مناطق العالم، عملا طبيعيا، مرتبطا بغريزة الأمومة، ومن ثمة عملا لا مرئيا. بل إنه كثيرا ما يتم ربطه برغبة النساء في الإنجاب كاحتياج سيكولوجي، تسعى من خلاله الأنثى إلى تحقيق الذات وتفجير إمكاناتها وطاقاتها[3] .

وعلى هامش هذه النقاشات، لازالت الأمومة في التمثل المشترك، ترتبط بضرورة تحمل المرأة مهمة رعاية وخدمة الأبناء من الولادة إلى الوفاة. فلقد مثلت الأم ولا تزال مثالا لتجسيد التفاني والعطاء والتضحية بدون حدود، بفعل توفرها بكيفية غريزية على ذلك. مما جعل من الصبر والتحمل والقدرة على المنح وخدمة الآخر واجبات أساسية منهكة، انعكست بشكل سلبي على سيكولوجية النساء، وعلى تقديرهن لذواتهن، وتقييمهن لوظائفهن في علاقتهن بالأمومة. ولا نلمس بالرغم من مختلف التحولات الطارئة على حياة النساء، تغيرات هامة على هذا المستوى إن لم يكن العكس هو الصحيح. بل يمكن القول بأن التحولات الاجتماعية الطارئة على حياة النساء قد غيرت جذريا من ظروف عيشهن، دون أن تغير من طبيعة هويتهن الجندرية في علاقتهن بالأمومة. فبقدر ما تتطور أوضاع النساء ويصبحن متعلمات ومنخرطات في مهام ووظائف

---

1 - Norma. Fuller, Dilemas de la feminidad : Mujeres de clasé media en el Peru, Pontificia Universidad Catolica del Peru , 1993. P.35.

2- أليزابيث أي رانسوم، و نانسي في ينجر، أمومة أكثر أمانا، التغلب على العقبات في الطريق إلى الرعاية، المكتب المرجعي للسكان، فبراير 2002، مصر، ص 5.

3 - خلود السباعي، "الأمومة ورهان الديموقراطية"، المجلة العربية "نفسانيات"، العدد 59، خريف 2018.

اجتماعية، بقدر ما يتعين عليهن إثبات جدارتهن كأمهات وزوجات كما أثبتن جدارتهن على المستوى المهني. وكلما تعلق الأمر بنساء متمدرسات ومتعلمات ناجحات على المستوى المهني، كلما صار من المحتمل أن تتعمق معاناتهن السيكولوجية وخوفهن من الفشل أو عدم تأديتهن لأمومتهن بالشكل المرغوب فيه اجتماعيا. مما يدفع بهن إلى المزيد من البذل والعطاء والتضحية سواء على المستوى المادي أو المعنوي، من أجل إثبات "الأمومة الجيدة" للذات وللآخرين.

ولعل ذلك ما يجعل الأمهات المعاصرات الفئات الأكثر معاناة على المستوى السيكولوجي، بسبب تمزقهن وتوزعهن ما بين طموحاتهن من جهة، والأمومة والالتزامات المنزلية[1] من جهة ثانية. وكلما تكثفت معالم هذه الازدواجية، كلما شعرن بالإرهاق، ثقل المسؤولية، وتأنيب الضمير إزاء أسرتهن وأطفالهن. مما يقوي أسباب القلق والتوتر والتقدير السلبي للذات، ويساهم في الرفع من معدلات الأمراض النفسية والعقلية والاضطرابات الصحية بين النساء[2]. فالنساء اليوم والأمهات منهن على وجه الخصوص، الأكثر طلبا للمساعدة السيكولوجية، والأكثر تعرضا للأمراض المزمنة، كما أنهن يشكلن الفئات الأكثر إقبالا على استعمال المهدئات. ولقد كانت نانسي شودورو قد قدمت منذ القرن الماضي، تفسيرا سيكولوجيا واجتماعيا عن الإفراط والتفريط في الأمومة، وما ينجم عن ذلك من مشكلات[3].

ولقد أثبتت بعض الدراسات التي أجريت في سويسرا مؤخرا[4]، مدى معاناة الأمهات من القلق، وذلك بسبب إحساسهن المستمر بأنهن مراقبات إجتماعيا، مما يزيد من تعميق أسباب الشعور بالقلق والخوف المستمر من الاخفاق وعدم بلوغ النموذج المثالي "للأم الجيدة". مما نستنتج من خلاله، بأنه إذا كانت الأمومة قد مثلت على مر التاريخ حدثا طبيعيا لا يثير الانتباه والاهتمام، فإنها قد أصبحت في عصرنا هذا، بؤرة اهتمام عدد من المتخصصين والخبراء على مستويات متعددة. فلا تفتأ كل التخصصات المعنية بالصحة والتربية والتعليم من التركيز على أهمية مرحلة الطفولة من خلال التأكيد بالدرجة الأولى على دور ومسؤولية الأم.

---

1 - Lesage, Sacha, Op.Cit, P.8.

2 - Matud –Aznar, M.Pilar, Salud, equidad y genero, Jornadas sobre salud , genero y calidad de vida, Arona, Noviembre, 2006, P.

3- خديجة العزيزي، المرجع السابق، ص 206.

4- Salletti Cuesta, Lorena. "El concepto de maternidad", Clepsydra, N°7, Enero 2008. P.174.

الأمومة في ظل الإعاقة :

استنادا لهذه التمثلات المرتبطة بالصورة المثالية عن الأم، وبما تتضمنه من مشاعر "عفوية وغريزية" غيرية، وبما تتطلبه من وظائف ومهام، يأتي حديثنا عن نوع معين من الأمهات ألا وهن أمهات الأطفال في وضعية إعاقة. هذه العينة من النساء التي لم يتم الانتباه إليها سوى مؤخرا. حيث كان الحديث منصبا بالدرجة الأولى على الإعاقة وانعكاساتها على الأسرة، لكي يتم الانتباه فيما بعد بأن الحديث عن الأسرة في علاقتها بالإعاقة، هو في كثير من الحالات حديث مغلوط. على اعتبار أن الفئات الأكثر ارتباطا بتقديم خدمات الرعاية والعناية هم في غالبية الأحيان من الجنس الأنثوي. وكلما تعلق الأمر بالأطفال، كلما برزت أهمية أدوار ومهام الأمهات في تقديمها لخدمات الرعاية والمرافقة والحضور الدائم إلى جانب الطفل أو الطفلة في وضعية إعاقة. هذا لا يلغي انخراط الآباء أيضا، إلا أن أولوية حضور الأم تبقى واضحة وذلك على اختلاف الثقافات والمجتمعات. ولعل ذلك ما يدفعنا إلى طرح بعض التساؤلات بخصوص مفهوم الأمومة لدى هذه العينات من النساء :

- كيف تعاش الأمومة لدى هذه الفئات من النساء؟ كيف تمارس وكيف تتمظهر ؟
- كيف يتم تدبير هذا المعيش اليومي ؟ وما هي انعكاساته النفسية والاجتماعية على الأمهات؟

للإجابة عن هذه التساؤلات، يتعين الإشارة ولو بإيجاز لخصوصية وضع الأمومة لدى هذه العينات من الأمهات، والتي تنطلق من ربط الأمومة لديهن بوضعية "الصدمة". على اعتبار بأن كل أم حامل إلا ونجدها تحلم "بالطفل المأمول"، طفل مكتمل النمو، جميل الشكل بهي الطلعة، مبتسم، تعلق عليه آمالا مستقبلية عريضة قد تسعى من خلالها إلى تعويض ما افتقدته، سواء في علاقتها بذاتها أو في علاقتها بزوجها. إلا أن حالة "الخسارة" أو "الفقدان" الحاصلة بسبب ولادة طفل في وضعية إعاقة، غالبا ما تحطم كل هذه الآمال، وتجعل الأم في حالة فزع وخوف وحزن. حيث تمثل صدمة الإصابة بالإعاقة منبع حزن وإحباط وألم لا يقل في كثير من الأحيان عن ألم الإعلان عن الموت[1]. مما يعرض الأسرة بشكل عام والأمهات على وجه الخصوص، لمجموعة من الصعوبات المادية والمعنوية التي يتعين مواجهتها، وتدبيرها بشكل أو بآخر لأجل ضمان استمرارية

1 - السباعي خلود، "الأسرة، الإعاقة، والدعم السيكواجتماعي"، وضعية الإعاقة في المغرب، الأبعاد النفسية الاجتماعية والتربوية، دراسات، نشر مقاربات، فاس، 2017، ص 17.

عيش هذا الطفل والتكفل به بصرف النظر عن طبيعة إعاقته أو درجتها.

ولقد تم الاهتمام ضمن مختلف التيارات السيكولوجية بدراسة تأثيرات وقع صدمة ولادة طفل في وضعية إعاقة، على الأوضاع النفسية والاجتماعية للأبوين بشكل عام. حيث تم تعيين وتشخيص مختلف المراحل التي يعيشها هؤلاء، بدء من فترة الإعلان عن النبأ وما ينتج عن ذلك من ردود فعل عاطفية قوية، تتراوح ما بين الرفض والإنكار وعدم الاعتراف، مرورا بالقلق والكآبة والغضب الداخلي والعداء الخارجي، وصولا إلى الاعتراف وأخيرا إلى التكيف والسعي نحو التدبير اليومي للإعاقة.

في ظل هذه الأوضاع السيكولوجية المفعمة بالرفض و الإنكار والغضب أمام ولادة طفل في وضعية إعاقة، وفي ظل التمثلات الاجتماعية التي تربط الأمومة بالغيرية والقدرة اللامتناهية على الحب والعطاء، تتموضع أغلب أمهات الأطفال في وضعية إعاقة. مما يتسبب في معاناتهن من ضغوطات سيكواجتماعية مضاعفة. ولقد قمنا في هذا المجال، بإجراء مجموعة من المقابلات مع عدد من الأمهات من مستويات تعليمية وأسرية مختلفة، تنتمي إلى أوساط سوسيواقتصادية مختلفة أيضا، بينت مدى تشابه معاناة كل هؤلاء الأمهات على المستوى النفسي والاجتماعي. أما فيما يتعلق بالإمكانيات المادية، فإنها تبقى ضرورية وحيوية، بحيث كلما توفرت الإمكانيات كلما ساهمت في التخفيف من وطأة الإعاقة . إلا أن ذلك لا ينفي ولا يلغي مدى إحساس الأمهات بالتعب والإرهاق والفشل في كثير من الأحيان. ولقد بينت بعض الدراسات التي قام بها كل من **Plant and Sanders** على أن تقديم الرعاية وصعوبتها، هي من بين أكثر مصادر الضغط النفسي على الأمهات[1] . ويمكننا الوقوف على بعض من تلك المعاناة من خلال بعض المؤشرات التي نلخصها فيما يلي :

1 . ربط الرعاية بالأمومة :

يمثل ربط أدوار الرعاية بالأمومة، واعتبار الأم المسؤولة الأساسية عن رعاية الطفل وتلبية مختلف احتياجاته، أحد أبرز التمثلات التي ترهق أمهات الأطفال في وضعية إعاقة. وذلك بسبب ما تتطلبه "الإعاقة" عموما من تقديم لخدمات رعائية وتربوية مضاعفة في كثير من الأحيان إن لم نقل كلها. نظرا لما تسببه الإعاقة من عجز، يصبح معه الطفل أكثر توقفا على مساعدة الأم

1 - اللوزي صلاح حمدان، متعب الفايز عبد الكريم، "أثر وجود طفل معاق على الوالدين"، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، المجلد 1، العدد1، 2008، ص 94.

وحضورها بشكل مستمر لتلبية احتياجاته، بدءا من الاحتياجات الأولية الحيوية من قبيل الأكل، النظافة، اللباس، التنقل، ... وصولا إلى غيرها من الوظائف والمهام المرتبطة بالتعليم والتدريب وحماية الذات ووقايتها من المخاطر. وبالنظر إلى هذه الخصوصية الرعائية للطفل في وضعية إعاقة وبما تقتضيه من خدمات زائدة، يتغير مفهوم الحياة في بعدها الشخصي والأسري بالنسبة لعدد كبير من الأمهات، وفي مقدمتها تغير مفهوم الزمن. حيث تلعب الخدمات الرعائية الروتنية دورا حيويا في منح الزمن طابعا خاصا، يخرج فيه عن إيقاعه الطولي التعاقبي، لكي يأخذ طابعا دائريا تشعر معه الأم بأنها ضمن حلقة مفرغة[1]. إذ غالبا ما تتشابه الخدمات وتتكرر بكيفية روتينية، دون أن تطرأ على سلوكات الطفل أو وضعية إعاقته تغيرات ملموسة، وذلك بالرغم من تطور سن الطفل ومرور الزمن.

ومن بين الإكراهات التي تتعرض لها الأمهات، الحاجة إلى إعادة هيكلة الزمن وتوزيعه لكي يتم التكيف مع احتياجات الطفل. بحيث يتعين إزالة عادات قديمة وتعويضها بأخرى جديدة، تميل في غالبية الأحيان إن لم نقل كلها إلى تقزيم الوقت "الحر"، أو أوقات "الزيارات" والعلاقات الاجتماعية، وفي كثير من الحالات وقت "الشغل"، لكي يتم تعويضه بأوقات الرعاية[2]. وبناء على ذلك، فإنه غالبا ما تفتقد هذه العينات من الأمهات ما يمكن تسميته بالتوزيع الذاتي للزمن، بسبب ارتباط زمنهن باحتياجات الطفل ومتطلباته. فكل ما يدركنه عن الزمن، هو ضرورة تواجدهن، وتفرغهن واستعدادهن الدائم للخدمة والحضور إلى جانب الطفل كلما دعت الضرورة إلى ذلك. وبناء على هذه الأوضاع التي تتطلب الحضور المستمر للأم، بينت جل الدراسات التي اهتمت بانعكاسات الإعاقة على الأسرة، بأن نسبة هامة من الأمهات لأطفال في وضعية إعاقة، يسعين إلى تعطيل الأنشطة الذاتية من قبيل ممارسة الرياضة أو بعض الهوايات الشخصية، التقليص من العلاقات الاجتماعية... كما أن نسبة هامة يتخلين عن الشغل ويقدمن استقالتهن عن الوظيفة

1 - Flora, Manuel, "Enfant handicapé, famille, travail, parentalité: une conciliation inpossible ?"Séminaire "Formes et engeux du lien social", 2008 / 2009, Sous la direction de Dominique Mansanti, Univ Pierre Mendes, Grenoble, P.38.

2 - AFIN, "experiencias de madres con hijos con discapacidad", N°68, Enero 2015, P. 10.

لأجل التفرغ لرعاية الطفل، وذلك على خلاف الآباء[1]. هذا دون أن نتحدث عن التغيرات الطارئة على كيفية توزيعهن للزمن، سواء على مستوى اليوم أو الشهر أو السنة، وذلك تماشيا مع ما قد تطرحه الإعاقة من احتياجات نوعية، قد تغير من إيقاعات الليل والنهار. كما تغيب فترات العطل والاستجمام، والاحتفال .. ولقد أشارت إحدى الأمهات إلى ذلك بقولها: "إذا كان اليوم يتضمن 24 ساعة، فإن تدبير الساعات والزمن يبقى مختلفا إلى درجة قد تتغير فيه معاني الليل والنهار".

إلا أن ما يثير الانتباه هنا، ويزيد من تعميق شكل المعاناة ودرجتها، هو إحساس عدد من هؤلاء الأمهات بعدم "تمكنهن" من الشعور بالتعب أو التعبير عن ذلك. وكما جاء على لسان عدد منهن "ليس من حقنا أن نتعب، ليس لدينا وقت للتعب". مما يجعل عددا منهن يتحملن أعباء فوق طاقتهن، وينسين أو يتناسين وضعهن الصحي وحاجتهن إلى الوقاية والعناية بصحتهن. وكلما شعرت الأم بالتعب أو المرض على المستوى الفيزيولوجي، كلما انعكس ذلك سلبا على وضعها النفسي، وساهم في الزيادة من إحساسها بالحزن والخوف والقلق على مستقبل الطفل ومآل العناية به. الشيء الذي غالبا ما يدفع بعدد من الأمهات وذلك بكيفية شعورية أو لا شعورية إلى عدم الاهتمام بصحتهن، وتجاهلهن لأعراض المرض والتقليل من أهميتها. وتبقى الأسباب الكامنة وراء هذه المعاناة ، مرتبطة إلى حد كبير باستدماج أغلب هؤلاء الأمهات للتمثلات الاجتماعية التي تؤكد على أن "الأمومة" هي التضحية والصبر وعدم الشكوى، مما يجعل الأم مرتبطة بالطفل خادمة وحيدة له. بينما يخفف هذا العبء عن الرجل الأب، الذي قد يعيش هذه الأوضاع بشكل أقل حدة ومرارة مقارنة بالمرأة الأم.

وفي هذا السياق المرتبط بالتمثلات الاجتماعية للأمومة، تتحدث أمهات الأطفال في وضعية إعاقة عن معاناتهن من ضغوطات إضافية، ناتجة عن إحساسهن بوجود نوع من "الرقابة الاجتماعية المضاعفة". مما تصبح معه الصور النمطية "للأم الجيدة"، أكثر ضغطا وإيلاما تدفع بالأمهات نحو المزيد من الاحتراس من ملاحظات الآخرين والخوف من اتهامها بالتقصير أو الإهمال للطفل لأنه "معاق". فتجدهن حريصات على إظهار العناية والمبالغة فيها، وكأن الأمر يتعلق برد فعل سلوكي عن اتهامات يستشعرن وجودها في أعين وملاحظات الآخرين. وكما أشارت إحدى المستجوبات : "لما أخرج مع ابني ألاحظ نظرات الآخرين تتفحصني وتراقب كيف أعامله ؟ هل أعتني به ؟ هل أحبه فعلا ؟". الشيء الذي يزيد من تعميق الإحساس بالذنب لدى عينات واسعة من

1 - Baghdadli Amaria et autres, Education thérapeutique des parents d'enfants avec troubles du specte autistique, Ed, ELSEVIER MASSON,Paris, 2015, P.23.

الأمهات، كما يدفع بهن إلى المزيد من الانعزال والتقوقع والابتعاد عن مجالات الحياة العمومية. وهنا تصرح عدد من الأمهات، بأن المشكلة لا تقف عند حدود الإعاقة وما تقتضيه من خدمات و إكراهات، وإنما في التمثلات الاجتماعية والصور النمطية التي نحملها عن الإعاقة من جهة، وعن الصورة المثالية "للأم الجيدة" المجسدة لنبع الحب والحنان والتضحية اللامتناهية من جهة ثانية. مما يدفع بالأمهات إلى الإفراط في العناية بالطفل. الشيء الذي غالبا ما يساهم في شعورهن بالإنهاك على المستوى النفسي والجسدي، و ينعكس سلبا على استقلالية الطفل ويعرقل بنسبة كبيرة إمكانيات اندماجه في محيطه.

ومن بين المعطيات التي قد تزيد من تعميق هذا الشعور بالخوف من رقابة الآخرين، حضور البعد الديني. والذي غالبا ما يساهم في استدماج الأمهات لهذه الرقابة، التي تصبح بمثابة جلد داخلي للذات ومصدر قلق يحتاج إلى إثبات مستمر لقيامها بواجبها "كأم جيدة". حيث تصبح إعاقة الطفل بمثابة اختبار مستمر لها، وامتحان يومي يتجاوز علاقتها بإبنها لكي يشمل علاقتها بربها. وهنا تتراوح مواقف الأمهات ما بين نظرتهن للإعاقة كاختبار سوف يحاسبن على كيفية تدبيره، أو كهدية وتميز من الله تمنحهن فرصة إضافية لكسب الأجر والثواب. وتجدر الإشارة إلى أنه في كلتا الحالتين، تلعب هذه التمثلات دورا حيويا في تكثيف أساليب العناية على المستوى الفزيولوجي، وتعميق أسباب الضغط والقلق على المستوى النفسي.

وتعتبر هذه التمثلات أحد أبرز الميكانيزمات السيكولوجية التي تدفع بنسبة عالية من الأمهات إلى الإفراط في الرعاية وخدمة الطفل. مما يساهم في خلق "الاعتمادية" لدى الطفل، وعرقلة إمكانية تحقيقه لاستقلاليته وتنميته لقدراته. وذلك فضلا عما يمكن أن يخلقه الاعتماد على الغير من مشاعر الاكتئاب ونقصان الدوافع، وغموض الاتجاهات، والاتجاه إلى العزلة والانطواء، إلى أن يصاب بجمود الاستجابة الانفعالية[1]. ومن بين التمثلات المزكية لهذه الاعتمادية، اعتقاد كثير من الأمهات بأنها تمثل "الشخص الوحيد" الذي يمكن أن يحسن رعاية الطفل والاستجابة لطلباته، وبأنها الوحيدة القادرة على فهمه والتجاوب معه، وبالتالي فلا يمكن لأحد أن يعوضها في ذلك. الشيء الذي يجعل الطفل بسبب تعوده على هذه العلاقة الثنائية، أكثر ارتباطا بأمه، رافضا تعويض خدماتها من طرف شخص ثان. مما يزيد من معاناة الأمهات، ويقلص من الحاجة إلى المؤسسات المساعدة، ويخلق نوعا "مختلا" من الارتباط الذي يصبح في حد ذاته علاقة

1 - الكنوني رشيد، الإعاقة بالمغرب، عنف التمثلات وممكنات التغيير، نشر المدارس، الدار البيضاء، 2017، ص 142.

مسببة للقلق [1].

2 . "التغير" السريع :

إذا كانت كل الدراسات السيكولوجية تؤكد بأن الإعاقة تغير من النسق الأسري و العلائقي للأسرة، وبأن هذا التحول يجعلنا نتحدث عن ما قبل وما بعد الإعاقة، فعلينا أن ندرك بأن الأم هي أول من يفرض عليها أن تغير من عاداتها وطريقة تدبيرها لأوضاع أسرتها. بل يمكننا القول بأنها تشكل العماد الأساسي لهذا التغيير وذلك لسببين أساسيين، أولهما، باعتبارها القائمة في غالبية الأحيان بمسؤوليات الأسرة، وثانيهما باعتبارها من يتعين عليه تقديم المثال على مستوى التكيف والوضع الجديد. إلا أن ما يرهق الأمهات ليس التغيير في ذاته وإنما وتيرته، والتي غالبا ما تكون سريعة ومفاجئة تجعل الأم في حالة من التوهان. هذا التوهان الذي غالبا ما ينتج عن الشعور بالضغط أمام حاجتها إلى التأقلم مع وضع جديد لم تتمكن بعد من استيعابه، وضرورة مبادرتها بالإعلان عن ذلك من خلال السلوك. إذ غالبا ما تلعب الأم دور "القاطرة"، التي تجر باقي أفراد الأسرة نحو نسق أسري جديد، ضمن أنماط جديدة أيضا من العيش والتفاعل. ومن هنا تأكيد الدراسات السيكولوجية على ضرورة مرافقة الأسر بشكل عام، والأمهات على وجه الخصوص. وذلك ضمن مقاربة "تشاركية بنائية"، تنطلق من منح "الزمن للزمن". والمقصود بذلك منح الآباء مساحة زمنية لا يستهان بها، حتى يتمكنوا من تجاوز« **Chaos** » الذي ينتاب حياتهم بسبب الإعاقة [2].

ويشير **Mc Cubbin** إلى ما تتطلبه هذه العملية من مجهودات سيكولوجية، وذلك باستناده إلى مؤشرين أساسيين هما عاملي : الزمن و **La résilience** . موضحا ما تقتضيه إمكانية التكيف والوضع الجديد من شروط لا تقف عند حدود توفير الإمكانيات المادية اللازمة، وإنما هو عبارة عن مجموعة من السلوكات العينية التي تعكس بلوغ مرحلة "التقبل". ويقصد "بالتقبل"، إمكانية بلوغ الآباء مرحلة **La résilience**. وتلك مرحلة تحتاج بالضرورة إلى متسع من الوقت، ونسبة لا يستهان بها من السنين حتى تستقر العلاقة ويثبت "التكيف" في أعماق النفس. مما نلمس من خلاله الفرق العميق ما بين "التكيف" كسيرورة عملية، وما بين "التقبل" كميكانيزم يحتاج إلى سيرورة زمنية

1 - Baghdadli Amaria et autres, Education thérapeutique des parents d'enfants avec troubles du specte autistique, Ed, ELSEVIER MASSON,Paris, 2015, P.

2 - Nader –Grosbois Nathalie, Psychologie du handicap, de boeck, 1° Ed, Paris, 2015.P.51.

وعاطفية، وليس مجرد مرحلة تأتي حتما بعد الصدمة و الانكار. فهناك عدد من الأسر التي تتعايش وتدبر ظروف أبنائها بشكل جيد على المستوى المادي مما يعكس مدى نجاحها على مستوى "التكيف"، إلا أن ذلك لا يعني بالضرورة بلوغها مرحلة "تقبل" الإعاقة على المستوى النفسي والاجتماعي.

وبصرف النظر عما قد تتطلبه **La résilience** من سيرورة زمنية، فإنه يتعين على الأم أن تتغير، فتنضج، وتبادر، وتواجه، وتبحث، وتتعلم،...عليها أن تصبح "واقعية". وتجدر الإشارة إلى أن "جرعة الواقعية" يجب أن تحصل عليها دفعة واحدة وبسرعة، فتقبل بوجود الإعاقة، وتغير أهدافا بأهداف، وأحلاما بأحلام. عليها أن تتغير في ظرف زمني سريع إلى وضع لم تفكر فيه من قبل، وهي من كان يحلم فقط بالأمومة، فمنحتها الظروف أمومة مضاعفة ذات خصوصيات محملة بعدد من المسؤوليات والأدوار.

ومن بين أبرز الخصوصيات المميزة لمفهوم "الواقعية" هنا، هو فهم الأم بأنها تعيش وضعا أموميا خاصا، أبرز ما يميزه أن "الأمومة وحدها لا تكفي". فعليها أن تتقبل بعناء وألم بأنها ليست كسائر الأمهات. فالأمومة عندها قد لا تنبع من خلال علاقتها بالرضيع، وإنما هي في حاجة إلى تدخل أشخاص آخرين كي تتعلم كيف تتعامل مع طفلها. فغالبا ما نجد الأم الحديثة العهد بالولادة لطفل في وضعية إعاقة، تنظر بعين الألم إلى باقي الأمهات وهن يرضعن وينظفن ويحضن أبنائهن بشكل سلس وتلقائي، بينما تعجز هي عن ذلك. فينتابها الشعور بالأسى والحزن، لأن تحقق مشروع الأمومة بالنسبة لها غير كاف، وبأنه يقتضي حتمية المساعدة من "الخارج". إنها ليست كباقي الأمهات، عليها أن تطلب المساعدة وتتعلم كيف تتصرف مع ابنها، كيف تحضنه، كيف تطعمه... لأنه طفل له احتياجات ومتطلبات خاصة. وتستمر هذه المشاعر باستمرار الزمن وتقدم الطفل في السن، لكي تعيش نفس الأسف وهي تنظر إلى الدخول المدرسي، فترات الإعلان عن النتائج، الانخراط في الأنشطة الموازية في المدرسة، فترات النجاح والتخرج، ...إلى غاية بلوغ مرحلة الرشد ودخول عالم الشغل، الاحتفال بفترة الخطوبة ثم الزواج وانتظار مجيء الأحفاد.

3. التعلم والانفتاح على عوالم معرفية وبيداغوجية جديدة :

من أبرز وأهم الأدوار التي توكل للآباء، هي اعتبارهم أولياء أمور الأبناء. إنهم المصدر المسؤول شرعيا ومدنيا عن كل المعلومات المتعلقة بالأبناء. وفي ظل هذه المسئولية الوالدية، يتولى المجتمع توزيع المهام وفقا لمنظور جندري، يتم فيه ربط كل المسؤوليات المتعلقة بتربية وتعليم وصحة الأبناء بالأمهات. و بناء على ذلك، تمثل الأمهات بالنسبة للأخصائيين في مجال الإعاقة وصحة الطفل بشكل عام، المصدر الأساسي في الحصول على كل المعلومات المرتبطة بالطفل.

فالأم هي من يواجه الأخصائيين على اختلافهم. وهنا تطرح ضرورة إلمامها بكل صغيرة وكبيرة تخص ابنها. فتسأل عن التواريخ والملاحظات والتفاصيل الدقيقة عن حالة الطفل، وأوضاعه، مما يتطلب منها الدقة في التعبير، فهم المصطلحات الطبية واستيعابها، تذكر كل التعليمات ....بل قد يتعين عليها أن تقدم في بعض الأحيان "تقارير" مفصلة عن وضعية الطفل وتصرفها معه. مما يجعل من علاقتها بمختلف المختصين والطاقم الطبي والبيداغوجي، مصدرا آخر للقلق والتوتر. فتشعر أمام كل هؤلاء المختصين بما يمتلكونه من معارف وتقنيات علمية أن تثبت بأنها متتبعة، حاضرة، لا تغيب عنها أية شائبة. عليها أن تثبت بأنها "أم جيدة"، والأم الجيدة هي من تعرف، تفهم، وتحدد بشكل دقيق كل احتياجات طفلها.

وبناء على ذلك تشعر نسبة هامة من الأمهات، بضرورة انفتاحهن على المعلومات الطبية والمصطلحات التقنية. فيستشعرن بحاجتهن الحيوية إلى "التعلم" والاطلاع واكتساب الخبرة والانفتاح. وكلما تعلق الأمر بأم متعلمة متمدرسة، كلما شعرت بتعاظم هذا الدور ووطأته، وغمرها الإحساس بأنها "غير معذورة" عن جهلها ببعض المعلومات المرتبط بطبيعة إعاقة طفلها. ومن بين المعطيات التي تساهم في تعميق إحساسها بالذنب على هذا المستوى، ما قد يبديه عدد من الأخصائيين من ملاحظات، ناتجة عن حاجتهم إلى ضرورة التعاون مع الأم سعيا نحو تحسين أساليب التدخل والمرافقة.

4. تصنع الرضا وتمثيل دور السعادة :

أمام كل هذه الإكراهات المادية والنفسية، يتعين على الأم أن تبتسم وتسعى إلى الحفاظ على نظام الأسرة وانسجامه، من خلال لباس قناع **La normalité** . فتبذل كل جهدها لكي تقدم أسرتها لمحيطها القريب أو البعيد، على أنها أسرة "عادية" كغيرها من الأسر.علما بأن الأسر التي تتضمن أشخاصا في وضعية إعاقة، هي أسر تعيش الاختلاف في أشد صوره. إلا أن المجتمع بشكل عام، والنسق الأسري على وجه الخصوص، قلما يتقبل الإعلان عن هذا الاختلاف. وغالبا ما يتعين على الأم أن تكون في مقدمة من يلعب هذا الدور، لكي تسمح كما سبقت الإشارة للنسق الأسري بالحفاظ على توازنه واستمراريته. وتشير **Patterson** إلى أن الأمهات يلعبن دورا حيويا في امتصاص ضغط الأسرة، حماية لباقي الأفراد، مما يعرضهن لأمراض فزيولوجية ونفسية[1] . ولعل ذلك، ما يدفع بنسبة هامة من الأمهات إلى تقمص دور الأم السعيدة وارتداء لباس "التقبل" للإعاقة، دون

1 - إيمان فؤاد الكاشف، إعداد الأسرة والطفل لمواجهة الإعاقة، دار الطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001، ص 140.

أن تمنح نفسها حق التعبير عن غضبها أو حزنها. علما بأن التعبير عن الغضب يبقى أمرا منتظرا إن لم يكن طبيعيا في ظل وجود مجموعة من الإكراهات التي تدعو إلى الغضب وفي مقدمتها، غياب تصور الشفاء من الإعاقة، غياب المساعدة والخدمات المناسبة، رفض المجتمع للإعاقة وإحاطتها بمجموعة من الاتجاهات الوصمية، غموض مستقبل الطفل عند غياب الأبوين، الشعور بالعياء والعزلة... وتلك معطيات يبقى من المحتمل جدا أن تدفع نحو الشعور بالحزن والأسى على الوضع الحالي. ولا نستثني من هذا الوضع ، تلك العينات من الأمهات اللواتي يتميزن بنسبة عالية من الفاعلية والنشاط والانخراط في المجتمع المدني. فيكرسن جزء هاما من حياتهن لأجل البحث عن البرامج والتقنيات الجديدة، أو يسعين نحو المرافعة والنضال من أجل حماية حقوق الأطفال في وضعية إعاقة.

فعلى حساب مشاعرهن وحقيقة أحاسيسهن، تضطر نسبة من الأمهات إلى لعب دور الأم المبتهجة حفاظا على استمارية الأسرة وضمانا لتوازنها الداخلي. هذا فضلا عما تعيشه بعض الأمهات من اتكالية مادية على الزوج، تجعلها في حالة وجود الإعاقة أكثر خوفا من الطلاق أو الهجر أو الانفصال الذي ينهجه بعض الأزواج في مثل هذه الظروف. مما يساهم بشكل كبير في تعميق معاناة هؤلاء الأمهات، ويساهم في زيادة تكثيف تحملهن لمسؤولية الطفل في وضعية إعاقة بكيفية منفردة. وذلك بما تقتضيه وضعية الإعاقة بشكل عام، من مصاريف واحتياجات مادية هامة، جعلت عددا من الأشخاص مؤمنين بأن "الإعاقة تفقر"، نظرا لتكاليفها المادية.

تحت ضغط هذه الإكراهات، تبذل نسبة هامة من الأمهات مجهودات سيكولوجية جبارة من أجل تقمص نموذج "الأم المثالية"، الصبورة المضحية، المحافظة على أسرتها انسجاما مع الصورة النموذجية لمفهوم "الأسرة العادية" **La normalité** . وذلك علما بأننا أمام أسرة تحتضن الاختلاف، وتواجه مجموعة من الإكراهات والصعوبات، التي يتعين طرحها والإعلان عنها بدلا من إخفائها وتمويهها. وتجدر الإشارة إلى أنه من أهم وظائف الأخصائي النفسي في مجال الإعاقة، تشجيع الآباء على التعبير عن الانفعال وعن غضبهم "العادي" من الإعاقة، وعدم التعامل مع هذه الانفعالات على أنها سلبية. لما للتعبير عن الانفعالات في هذا المجال، من دور تطهيري إيجابي، مساعد على التخفيف من الضغط والوقاية من الشعور بالاكتئاب.

خلاصة:

تلك بعض من معالم معيش أمهات الأطفال في وضعية إعاقة ذهنية، وهي كما نلاحظ تعكس واقعا مليئا بالمعاناة المادية والمعنوية، والتي لم تنل حظها الكافي من الاهتمام سواء على مستوى الدراسات أو اهتمامات المعنيين بتدبير أمور الإعاقة بشكل عام. كل هذه المعطيات تزيد

من الضغوطات النفسية، والشعور بالقلق لدى الأمهات، وترفع من احتمالية تعرض نسبة هامة منهن للاكتئاب. إذ يتعين على كل أم أن تواجه، تتحدى، تتعلم، تتسلح بالأمل .. وذلك في ظل غياب المرافقة، الدعم النفسي، والعزلة المفروضة بما فيها العزلة عن الزوج أحيانا.

وتبقى الأسباب الكامنة وراء معاناة هذه العينات من النساء متعددة ومرتبطة في جزء منها بغياب أو ندرة الإمكانات المادية، إلا أنها تبقى مرتبطة في جانبها الأعمق بمجموعة من التمثلات الاجتماعية الجندرية. هذه التمثلات التي تربط الأمومة بمجموعة من الصفات التي تتلخص في التضحية والغيرية ونكران الذات. فبالرغم مما طرأ على حياة النساء من تحولات هامة على مستويات متعددة، إلا أنها لم تصل بعد إلى تغيير عدد من التمثلات التي لاحقت النساء وكبلت حياتهن على مر التاريخ.

بيبليوغرافيا :

- أي رانسوم، إليزابيت، و نانسي في ينجر، أمومة أكثر أمانا، التغلب على العقبات في الطريق إلى الرعاية، المكتب المرجعي للسكان، فبراير 2002، مصر، ص 5.
- اللوزي صلاح حمدان، متعب الفايز عبد الكريم، "أثر وجود طفل معاق على الوالدين"، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، المجلد 1، العدد1، 2008، ص 94.
- الكنوني رشيد، الإعاقة بالمغرب، عنف التمثلات وممكنات التغيير، نشر المدارس، الدار البيضاء، 2017.
- العزيزي، خديجة، الأسس الفلسفسة للفكر النسوي الغربي، بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، الطبعة الأولى، لبنان، بيروت، يونيو 2005.
- السباعي،خلود. "الأمومة ورهان الديموقراطية"، ا المجلة العربية "نفسانيات"، العدد 59، خريف 2018. شبكة العلوم النفسية العربية.
- السباعي خلود، "الأسرة، الإعاقة، والدعم السيكواجتماعي"، وضعية الإعاقة في المغرب، الأبعاد النفسية الاجتماعية والتربوية، دراسات، نشر مقاربات، فاس، 2017.
- السباعي، خلود. "سيكولوجية المرأة"، مجلة علوم التربية، العدد 50، دسمبر 2011، ص 54.
- محمد عوض خميس ،دفاعا عن المرأة ، دراسة نفسية اجتماعية جنسية ، العربي للنشر والتوزيع ، القاهرة 1985.
- فؤاد الكاشف، إيمان، إعداد الأسرة والطفل لمواجهة الإعاقة، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001.
- **AFIN, "experiencias de madres con hijos con discapacidad", N°68, Enero 2015.**
- **Agoudelo – Londono, Jesica et all, Ser mujer : entre la maternidad y identidad, Revista Poiesis, N° 31, Colombia.**
- **Baghdadli Amaria et autres, Education thérapeutique des parents d'enfants avec troubles du specte autistique, Ed, ELSEVIER**

MASSON,Paris, 2015.

- **Barrantes –Valverde Maria, y Cubero, Maria- Fernando, « La maternidad como un constructo social determinante en el rol de la feminidad », Wimb, Rev. Electronica de estudiantes, Esc, psicologia, Univ de Costa Rica, 9(1), 2014.**
- **Blaessinger, Rodrigo –Robles, "Maternidad : Un deseo femenino en la teoria Freudiana", Revista Nomadias, Nov, N°16, 2012.**
- **Bourqia, Rahma, Femmes et fécondité, Afrique Orient, Casablanca, 1996.**
- **Carrasco, Alejandra. "Mujer, Cuerpo y psicología", Estudios públicos, 60, Primavera 1995.**
- **Cristina Palomar Verea, Cristina, "Maternidad : Istoria y cultura", La ventana, N°22, 2005.**
- **Fuller, Norma. Dilemas de la feminidad : Mujeres de clasé media en el Peru, Pontificia Universidad Catolica del Peru , 1993.**
- **Flora, Manuel, "Enfant handicapé, famille, travail, parentalité: une conciliation inpossible ?"Séminaire "Formes et enjeux du lien social", 2008 / 2009, Sous la direction de Dominique Mansanti, Univ Pierre Mendes, Grenoble.**
- **Grenier-Torres,Chryselle," Infécondité et rapport de genre". Experiences de femmes infécondes vivant à Bouaké entre contraintes et subjectivation", (Cote d'Ivoire), In, L'Identité genré au cœur des trensformations, Du corps séxué au corps genré, L'Harmattan, Paris, 2010.**
- **Matud –Aznar, M.Pilar, "Salud, equidad y genero", Jornadas sobre salud , genero y calidad de vida, Arona, Noviembre, 2006.**
- **Nader –Grosbois Nathalie, Psychologie du handicap, de boeck, 1° Ed, Paris,2015.**
- **Salletti Cuesta, Lorena. "El concepto de maternidad", Clepsydra, N°7, Enero 2008.**
- **Palomar – Verea, Cristina," Maternidad : historia y cultura", La ventana, N°22 / 2005.**

شهادة أم طرح عليها السؤال بخصوص معيشها اليومي مع ابنها الذي يوجد في وضعية إعاقة :

كيف أعيش ...؟

- منذ الأسبوع الأول لولادة طفلي ، كان ملفه الطبي أثقل وأكبر منه حجما
- منذ 15 يوم الأولى تعرفت على عدد من الأقسام في المستشفى.
- في شهر: كان قد أخذ جرعات كبيرة من الأدوية ... لم آخذها أنا أمه
- في سن سنة : أصبحت أعيش بدفتر إلى جانبي، اسجل فيه المقبول والمرفوض والتعليمات ... لأنها كثيرة وبدأت أنسى وأخاف أن أخطأ في الأدوية والجرعات
- في 2 سنوات : أصبحت أشياؤه تحتل أمكنة كثيرة في المنزل أكثر منه
- في 3 سنوات: كنت قد تعرفت على عدد من الممرضات، أصبحن ينادين علي باسمي وأنا كذلك

أنادي عليهن باسمهن

- في 5 سنوات : كنت قد تعرفت على كل المستشفيات العمومية في المدينة

لا أتذكر أيام شبابي خلال هذه السنوات، لم أكن أنظر إلى نفسي في المرآة، لم أكن أختار ألوان ملابسي، ولا الملابس التي تناسبني ...

حتى في الأحلام تهاجمني الإعاقة ...فأجد نفسي مضطرة لأن أتعلم لغة الطب والبيداغوجيا وعلم النفس

يقولون : عليك أن تعلميه الاستقلالية فأنت لست دائمة له، فيركبني الرعب من رأسي إلى قدمي، كيف أعلمه أن يعتمد على نفسه وكلي خوف وعدم ثقة

منذ أن رزقت بابني شعرت وكأنني ركبت في مركبة فضائية، لم أختر رحلتي أو سفري، ولا أعرف وجهتي، ولم يقبل أحد بمرافقتي

تحملت كثيرا من نظرات الشفقة كما سمعت كثيرا من عبارات التنويه

يسمونك بأسماء انت غير راغبة فيها، لا أعرف أمام هذه العبارات هل أفتخر أم أبكي.

ثم مع مرور الزمن ، يصل اليوم الذي تصبحين فيه بفعل الاحتكاك والتعايش اليومي مع ابنك، تنظرين إلى العالم بأعينه، فيتغير فهمك وتقييمك للعالم والآخرين. تشعرين بأنك قد أصبحت أنضج وأرق وأجمل الجميلات، تشعرين بثقة كبيرة في نفسك، لأن القدر قد اختار بأن يمنحك هذا التميز.

أن تكوني أما لطفل في وضعية إعاقة، معناه أن تكوني مستعدة للجري حتى ترافقي سيره البطيء.

الكوتا او نظام المحاصصة : قراءة في التجربتين المغربية والجزائرية

د. صباح العمراني
باحة في العلوم السياسية

حظيت قضية التمكين السياسي للمرأة وتعزيز مشاركتها الفعالة في الحياة العامة باهتمام كبير على أجندة الدول والحكومات بشكل عام في العالم ، وذلك بسبب الواقع الاجتماعي السائد المتمثل في التهميش والاقصاء ورسوخ النظرة الدونية للمرأة ، كما أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية تعتبر مؤشرا ومقياسا على تقدم وتحضر المجتمع.

وتعتبر المرأة شريكا اساسيا في تحقيق اهداف التنمية ، وفي بناء المجتمع الديمقراطي . وتعني مشاركة المرأة في الحياة العامة : المشاركة الاقتصادية في قوة العمل انتاجا واستهلاكا، والمشاركة الاجتماعية في الاسرة وعضوية مؤسسات المجتمع المدني ، والمشاركة النقابية في معرفة قضايا العاملين وحقوقهم، والمشاركة السياسية في صنع القرار السياسي وتنفيذه .

ومطلب المشاركة السياسية للمرأة وتعظيم دورها في مواقع صنع القرار ، لم يعد مطلبا خاصا بالمرأة ، بل هو امر تحتمه متطلبات التنمية المجتمعية لضمان تعبير المرأة عن حقوقها واحتياجاتها .

ويمثل التفكير في سبل الرفع من اشراك المرأة في الشأن العام والمؤسسات السياسية بصفة خاصة وفق مقاربة تركز على عنصر التكامل بين المرأة والرجل تحديا كبيرا باعتباره مدخلا يروم البحث عن التنمية ، ودافعا للحكومات لتبني خطط وبرامج تشجع على القيام بإجراءات وتدابير تخول المرأة فرصا أكبر لإشراكها في السلطة وفي كافة مراحل اتخاذ القرار، وضمان حضور فعال ومشاركة متساوية على مستوى أجهزة القرار لكل من الرجل والمرأة .

ولكن أمام ضعف تمثيلية المرأة في الوظائف العامة والمناصب العمومية وعدم تمكنها من ولوج مراكز القرار ، استقر التوجه الدولي على إبداع آليات تمكن المرأة من تعزيز مشاركتها في مختلف المجالات وعلى كافة المستويات ، فكانت "الكوتا" أو نظام المحاصصة كآلية لتوسيع المشاركة للمجموعات الاقل حظا في التمثيل لمنحها فرصا أفضل ، اهم تقنية اعتمدتها الدول سواء المتقدمة منها او السائرة في طريق النمو لتجاوز ضعف تمثيلية المرأة. ويطرح هذا النظام جدلا واسعا في الاوساط السياسية حول مساهمة هذه الالية في تجاوز معضلة المشاركة السياسية للمرأة.

ولقد لقي موضوع المشاركة السياسية للمرأة في المغرب اهتماما كبيرا خلال العقدين الاخيرين من طرف الدولة وكل المهتمين بالديمقراطية وحقوق الانسان، حيث اعتبر مطلب إقرار نظام الكوتا مطلبا مركزيا لدى مختلف التنظيمات النسائية منذ فترة التسعينات من خلال المذكرات المطلبية ، اذ سيتم اعتماد هذا النظام في المغرب منذ سنة 2002 .

ونصت العديد من الدول العربية ومن بينها الجزائر في دساتيرها وأنظمتها القانونية على المساواة بين المواطنين، وأورد البعض منها عددا من مظاهر هذه المساواة من قبيل الحقوق السياسية؛ تولي الوظائف العمومية؛ تكافؤ الفرص. غير أن الواقع لا يعكس هذه الوضعية، ذلك أن التطور والتحسن الذي تعرفه المرأة في مختلف المجالات لا تظهر نتائجه على واقع المرأة التي ظلت تعاني الإجحاف ، وبخاصة على مستوى المساهمة الفعالة في مراكز القرار جراء الضعف الملحوظ في مشاركتها في عدد من المؤسسات السياسية ، ولتجاوز هذا الضعف ، تبنت هذه الدول مبدأ الكوتا او المحاصصة .

سنحاول في هذه الورقة الاجابة على الاشكالية الرئيسية والمتمثلة في مدى مساهمة آلية الكوتا من تحقيق التمكين السياسي للمرأة ؟

والتي تتفرع عنها مجموعة من الاسئلة : هل ساهمت هذه الآلية في الرفع من للمشاركة السياسية للمرأة ؟ ماهي اكراهات تنزيل نظام الكوتا في كل من التجربتين المغربية والجزائرية ؟

وتطرح هذه الاشكالية مجموعة من الفرضيات :

- ساهم تطبيق نظام الكوتا في كل من المغرب والجزائر من الرفع من نسبة المشاركة السياسية للمرأة .
- اعتماد الكوتا كآلية لحل إشكال التمثيلية السياسية للمرأة يستوجب بيئة حاضنة تتوفر على عناصر جوهرية سياسية تسمح بتفعيل هذه الآلية من قبيل تعددية حزبية، مناخ ديمقراطي، ربط المسؤولية بالمحاسبة، محاربة المال السياسي .

وسنقسم هذه الورقة الى ثلاث محاور :

المحور الاول : المقاربة المفاهيمية ، المنطلقات الاساسية.

المحور الثاني: دراسة مقارنة : عرض تجربتي المغرب والجزائر .

المحور الثالث : تقييم نظام الكوتا في التجربتين .

خاتمة

1-المحور الاول :الاطار المفاهيمي لنظام المحاصصة "الكوتا "

يرجع أصل مصطلح كوتا الى المعجم الانجليزي ويعني نصيب أو حصة نسبية ، كما يحمل نفس المعنى في اللغة الفرنسية قسمة أو مقدار ، وليس له معنى في معجم اللغة العربية [1] . وقد أطلق هذا المصطلح لأول مرة في الولايات المتحدة الامريكية على سياسة تعويض الجماعات المحرومة، إما من قبل السلطات الحكومية او من قبل أصحاب العمل في القطاع الخاص . وكان في الأصل ناجما عن حركة الحقوق المدنية للأقلية السوداء ، وقد أطلقه الرئيس الأمريكي كنيدي في عام 1961 لأول مرة ، وتبعه جونسون في برنامجه الذي كان يمثل جزءا من الحرب ضد الفقر سنة 1965، ثم اتسع مجال استخدامه ليشمل كل الفئات الأقل حظا في التمثيل . وبالتالي فإن نظام الكوتا نشأ في الدول الغربية وبالخصوص في أمريكا ليعالج مشكلة اجتماعية خاصة بالفئات المهضومة والمهمشة [2] ، وما فتئت أن طالبت به هيئات أخرى كالحركة النسائية.

يمثل نظام الكوتا النسائية حسب بعض الباحثين شكلا من أشكال التدخل الايجابي لمساعدة المرأة على التغلب على العقبات التي تحد من مشاركتها السياسية مقارنة بأقرانها الرجال [3] ، وتعني الكوتا بشكل مبسط تخصيص نسبة معينة للنساء في المؤسسات التمثيلية الوطنية والمحلية وكذا في مراكز القرار وفق تشريعات محددة ، أو الالتزام بها بشكل أخلاقي . وبذلك يمكن التمييز بين كوتا اختيارية إرادية [4] تنبع من إيمان الأحزاب بدور المرأة في العملية السياسية ، وأخرى منصوص عليها في الدستور أو قانون الانتخابات أو قانون الأحزاب وهي كوتا تشريعية . ومن جهة ثانية ، يتم التمييز بين كوتا مطبقة أثناء عملية الترشيح تهدف تسهيل ولوج النساء الى مواقع استراتيجية ضمن المرشحين على لوائح الأحزاب بما يضمن لهن فرصا متساوية لانتخابهن ، وكوتا تستهدف النتائج والتي تضمن نسبة معينة تخصص للنساء من خلال قوائم أو دوائر انتخابية

---

1 - فاطمة الزهراء بابا أحمد:"قراءة في تطبيق نظام كوطا المشاركة السياسية للمرأة بالمغرب" مساهمة في مؤلف جماعي بعنوان :المرأة والمشاركة السياسية. الطبعة الاولى يوليوز 2008 طوب بريس الرباط..ص:126.

.2 - المعهد الدولي للأمم المتحدة للبحوث والتدريب في مجال النهوض بالمرأة ومركز المرأة العربية للتدريب والبحوث ، تقرير حول النوع الاجتماعي والسياسة في تونس.2009 ص: 5 .

3 - ستينا لارسورد و ريتا تافرون : النظم الانتخابية ونظام الكوطا "الخيارات المناسبة وغير المناسبة " ترجمة عماد يوسف.مركز تصميم من أجل المساواة ، ،دون مكان نشر 2007 .ص: 9..

4 نموذج الاحزاب في الدول الإسكندنافية.

خاصة بالمرأة . ورغم اعتبار الكوتا وسيلة لتوسيع مشاركة المرأة في العملية السياسية وفي مراكز القرار ، إلا ان هذه الالية أثارت مجموعة من النقاشات الفقهية والقانونية حول مدى شرعيتها ومصداقيتها.

تشكل الكوتا في رأي المؤيدين أهم وسيلة لتمكين المرأة سياسيا واقتصاديا ، ولولوجها إلى مواقع استراتيجية لا يمكن الوصول إليها في ظروف الأمية والجهل وقوة العادات، وهي نافذة الفرص التي إن ضيعتها المرأة تخسر عقودا وسنوات لازمة لاحتلال أشواط متقدمة على مستوى اتخاذ القرار[1] ، فالكوتا إجراء مرحلي مخصص للنساء الى حين زوال المعيقات التي تحد من ولوج المرأة الى الفضاء العام، وهي مدخل للانتقال من الصيغة النظرية لتكافؤ الفرص الى واقع ملموس، وتعويض للمرأة عن التمييز السياسي الذي يطالها، وبما ان المقومات الثقافية والسياسية لعدد من الدول لا تسمح بتكريس مشاركة فعالة للنساء من خلال مدخل الممارسة الديمقراطية المبني على تكافؤ الفرص والمنافسة بصفة مباشرة مع الرجل ، فان مبدأ العدالة الذي يحتم تمثيل نصف المجتمع في المؤسسات التمثيلية ، والقيمة التي يمكن ان يضفيها هذا التمثيل في تعزيز مكانة المرأة داخل المجتمع ، يجعلها بحاجة إلى تحفيز ودعم قانوني استثنائي مرحلي يسمح بتطوير الثقافة السياسية، والى تدليل العقبات أمام مشاركتها ، في أفق توفير المناخ الذي يسمح بانخراطها في تنافس ندي مبني على الكفاءة.

في الاتجاه المعاكس ، يرى رافضو الكوتا أنها آلية غير دستورية من حيث تعارضها مع مفهوم المواطنة ، وتتنافى مع مبدأ المساواة وتتناقض مع تكافؤ الفرص . يعتبر هذا الاتجاه نظام الكوتا غير ديمقراطي لأنه يمنح المرأة حقوقا على اعتبار النوع لا الكفاءة بما له من تأثير سلبي على نضال المرأة باتجاه التحسين الجدري لأحوالها وتعزيز مشاركتها في المستقبل. ويجد رافضو الكوتا أن القوة التي تمتلكها مجموعة من المبادئ الدستورية كالمساواة والاستحقاق والكفاءة والمواطنة، تؤسس مناعة مؤسساتية ضد تطبيقه، وقد أثبتت العديد من التجارب الدولية عدم قدرتها على مأسسة هذا المبدأ قانونيا إلا في مراحل متقدمة[2] . كما سجلت بعض الحركات النسائية اعتراضا على هذه الآلية

1 فاطمة الزهراء بابا احمد :مبدأ المناصفة :التأسيس الدستوري ورهانات التنزيل .مجلة مسالك عدد مزدوج 23-2013/24 .ص:66

2 على سبيل المثال في البرتغال تم رفض مجلس النواب لمشروع قانون يهدف إلى تكافؤ أفضل للفرص بين الرجال والنساء عن طريق الكوطا سنة 1998 كما عرفت ايطاليا ، الدفع بعدم دستورية قانونين ينصان على تخصيص

بكونها انتقاصا وإهانة موجهة للمرأة، حيث ورد في مقال بجريدة لوموند ل "إليزابيت بادنتير" : "وأخيرا يضاف على اعتراضي كمواطنة وشعوري بالإهانة كمناضلة نسائية، شعور عميق بالإهانة ، فهل نحن معاقات إلى هذه الدرجة ، حتى يتم فرضنا عن طريق الإكراه الدستوري : الكوتا"[1] . وبغض النظر عن هذه النقاشات ، فإن مطلب المشاركة السياسية للمرأة ملح ، بما في ذلك من تعزيز للتنمية التي تركز على الإنسان باعتباره وسيلة وهدفا بحيث يمكن اللجوء إلى الكوتا ليس على مستوى النتائج بل في مستويات قبلية بإتاحة الشروط الضرورية لضمان تكافؤ الفرص كما هو الحال في بعض الدول الأوربية.

وقد لجأت العديد من الدول إلى اعتماد آلية الكوتا لتعزيز هذه المشاركة حيث تشير التقارير الدولية إلى اتساع رقعة الدول التي تعتمد هذا النظام ، أزيد من ثمانين دولة من كل القارات، سواء المتقدمة منها او السائرة في طريق النمو ، ورغم أن الدول الغربية كانت السباقة في المجال الحقوقي بصفة عامة وفي مجال حقوق المرأة بصفة خاصة ، فان بعضها لم يستطع اعتماد نظام الكوتا إلا بعد مسار مطلبي توج باعتماده في تشريعاتها (النموذج الفرنسي) بينما عرفت دول أخرى تبني الاحزاب السياسية لنظام تخصيص عدد من المقاعد للنساء وفقا لتقدير هذه الاحزاب ذاتها (الدول الاسكندينافية).

أ-النموذج الفرنسي

مرت التجربة الفرنسية بمرحلتين متميزتين في مسألة اقرار نظام الكوتا ، ففي سنة 1982، حاول المشرع الفرنسي إصدار قانون يهدف اعتماد نظام الكوتا في الانتخابات المحلية ، غير ان موقف المجلس الدستوري الفرنسي كان حاسما حيث اعتبر في قراره الصادر في 12 نونبر 1982 "ان التمييز الايجابي مخالف لمبدأ المساواة امام القانون والذي تنص عليه المادة الثالثة في الدستور والفصل السادس من الاعلان العالمي لحقوق الانسان سنة 1948، ولمفهوم سيادة الامة الذي يتعارض مع اي تقسيم فئوي للناخبين والناخبات ، ويقتضي ان يكون الاقتراع عاما ومتساويا "[2]. قوبلت هذه الخطوة بانتقادات في أوساط الحركات النسائية التي اعتبرت هذا الموقف تشبثا بالمساواة القانونية وليس الفعلية، ما حفز مختلف المطالبين بتمكين المرأة بتعبئة المجتمع

حصص للمرأة في لوائح الترشيح سنة 1993 .أنظر فاطمة الزهراء بابا احمد : مبدأ المناصفة :التأسيس الدستوري ورهانات التنزيل .مجلة مسالك عدد مزدوج 23-2013/24 .ص : 67.

1 المرجع أعلاه ص:68.

2 د. ادريس الكريني : الكوطا ودورها في تمكين المرأة ، مجلة مسالك عدد مزدوج 23-2013/24 .ص: 52.

ومختلف الفاعلين السياسيين لخوض مختلف الاشكال النضالية للوصول الى هذا الهدف ، لتثمر هذه النضالات إنشاء مرصد المناصفة بين النساء والرجال سنة 1995 بموجب المرسوم 1114-95 الصادر ب18 اكتوبر 1995، والمعدل بالمرسوم 922-98 الصادر في 14 اكتوبر 1998 . ويهتم هذا المرصد بتحليل المعطيات حول وضعية المرأة وتشجيع البرامج وتقديم الاستشارات للدولة في مجال تمكينها. وفي خطوة متقدمة، تم تعديل المادة الثالثة من الدستور للتنصيص على أن "القانون يشجع ولوج النساء والرجال بشكل متساو للولايات والوظائف الانتخابية " والمادة الرابعة التي تنص على تحميل الاحزاب مسؤولية تطبيق المبدأ وفق الشروط المحددة من طرف القانون[1] ، ثم صدر القانون رقم 493/2000 بتاريخ 6 يونيو 2000 م والذي ينص على الولوج المتساوي للنساء والرجال الى الوظائف التمثيلية ويفرض المناصفة في جميع الانتخابات التي تعتمد مبدأ الاقتراع باللوائح ، أي التمثيل النسبي ، فالقانون يفرض نسبة 50% من المرشحين من كلا الجنسين على اللائحة، على أن تتشكل كل لائحة بالتناوب من مرشح من كل جنس من الجنسين، وإذا ما نقض الحزب تلك الأحكام سقطت قوائمه وسحبت من الانتخابات. أما في الانتخابات التشريعية ، فان الأحزاب السياسية المخالفة تعاقب في حصتها من التمويل العمومي من الحكومة[2] . وقد طبق القانون في مارس 2001 م ، وبذلك تكون فرنسا اول دولة في العالم تفرض المناصفة بموجب القانون ، غير ان الدراسات والأبحاث تظهر أن الدول التي تعرف أعلى نسبة من حيث تواجد النساء في المناصب التمثيلية تغيب فيها اي قوانين ملزمة في الشأن[3] .

ب -الكوتا الحزبية : نموذج السويد

تمثل التجربة الإسكندنافية تجربة متميزة في مجال الكوتا النسائية اذ تحتل المراتب الاولى على المستوى العالمي في مجال المشاركة السياسية للمرأة، وتصل فيها نسبة التمثيل النسائي في

1 - موقع مرصد المناصفة بين النساء والرجال على الرابط التالي: www.observatoire-parite.gov.fr

2 - لم تستطع فرنسا تحقيق المناصفة في نتائجها ، فالأحزاب لا تعمل على تقديم لوائح متشكلة من 50 في المائة لكلا الجنسين بالتناوب ، وبالتالي تفضل معاقبتها في حصتها من التمويل العمومي .

3 - تحتل فرنسا الرتبة 46 في مجال المشاركة السياسية للمرأة والرتبة 63 في عدد البرلمانيات والرتبة 34 في مجال استوزار النساء. انظر:

SENGLER, Lauraans « :La place actuelle des femmes dans la presse écrite française » Mémoire présenté sous la direction de Florence LE CAM en vue de l'obtention du titre de Master Année académique 2011-2012 p :10

البرلمان بين 36% و**47 %** ،السويد 45.3 في المائة وفنلندا ب 37.5 في المائة و 38 في المائة في الدنمارك[1] . بدأت تجربة السويد منذ سنة 1972 م ، حيث أخذ الحزب الليبرالي السويدي المبادرة عندما اقر الكوتا في قوائمه بنسبة 40%، وتلاه في هذه الخطوة باقي الاحزاب الممثلة في البرلمان، ووصل الحزب الديمقراطي الاجتماعي الى المناصفة في قوائمه سنة 1994م[2] ، ودفعت هذه الاحزاب بالنساء للعمل الحزبي من خلال حصول التنظيمات النسائية على نسبة من الدعم المقدم من الدولة، هذه الاحزاب تخصص مقاعد في لوائحها دون وجود أي أساس قانوني او الزام دستوري بل هو نتيجة إرادة سياسية، وتتويجا لمسار ديمقراطي يؤمن بدور المرأة في العملية السياسية ، وهذا يدل على نجاح المدخل الحزبي إذا كانت الارادة الكاملة للفاعل السياسي في منح فرصة للمرأة في المشاركة في الشأن العام.

المحور الثاني :الكوتا في التجربتين الجزائرية والمغربية

نصت العديد من الدول العربية في دساتيرها وأنظمتها القانونية على المساواة بين المواطنين، رجالا ونساء . وأورد البعض منها عددا من مظاهر هذه المساواة : من قبيل الحقوق السياسية ؛ تولي الوظائف العمومية ؛ تكافؤ الفرص . غير أن الواقع لا يعكس هذه الوضعية، ذلك أن التطور والتحسن الذي تعرفه المرأة في مختلف المجالات لا تظهر نتائجه على واقع المرأة التي ظلت تعاني الإجحاف ، وبخاصة على مستوى المساهمة الفعالة في مراكز القرار، جراء الضعف الملحوظ في مشاركتها في عدد من المؤسسات السياسية[3] .

تعد المرأة المصرية صاحبة اول تجربة برلمانية في العالم العربي ، حيث ولجت المؤسسة البرلمانية منذ عام 1957 بعد إقرار دستور 1956 حق المرأة في الانتخاب والترشح، وكان تاريخ 14 يوليوز 1957 هو بداية ولوج اول سيدتين الى البرلمان. وبعد ذلك تفاوت عدد المنتخبات في البرلمان بين 8 و 3 نساء الى غاية سنة 1979م[4] ، حيث ارتأت الحكومة المصرية تخصيص 30 مقعدا للنساء

---

1 -فريدة غلام اسماعيل : انظمة الكوتا وتفعيل المشاركة السياسية للمرأة ، وكالة اخبار المرأة ، الموقع الالكتروني : http://wonews.net/ar/index.php?act=post&id=195. تمت زيارته يوم 15 يونيو 2019 .

2 - بثينة قروري، الكوطا النسائية : قراءة في التجارب الدولية، مساهمة في مؤلف جماعي بعنوان :المرأة والمشاركة السياسية.، الطبعة الاولى يوليوز 2008 طوب بريس الرباط..ص: 112.

3 - صباح العمراني : " المرأة والمشاركة السياسية بالمغرب " الطبعة الاولى ، افريقيا الشرق 2018 ص 156 .

4 - كوتا نسائية في برلمان مصر، جريدة الشرق الاوسط عدد 11616 ل 8 شوال 1491 ، 17 شتنبر 2010..

بموجب القانون رقم 188 لعام 1979، وعرف البرلمان انتخاب 35 امرأة : 30 عن طريق الكوتا وثلاثة نساء بالانتخاب العام واثنتين بالتعيين، وارتفعت نسبة النساء المشاركات في المجالس المحلية الى ما بين 10 و 20 في المائة[1]، ولكن المحكمة الدستورية المصرية قضت بعدم دستورية قانون 1979/188 لما ينطوي عليه من تمييز على اساس الجنس ، ليتراجع عدد المنتخبات الى 18 عام 1987 ثم الى 9 عام 1995 م (5 بالانتخاب و4 بالتعيين) ، ومع تراجع تمثيلية المرأة المصرية في المؤسسات المنتخبة رغم تحقيقها مكاسب مهمة في الحياة العملية والإدارات العمومية، ارتأت الدولة المصرية العودة للعمل بالكوتا في الانتخابات البرلمانية سنة 2010 بموجب القانون 2009/149 حيث تنص المادة 3 منه على : "تقسم جمهورية مصر العربية الى دوائر انتخابية لانتخاب 444 عضوا كما تقسم الى دوائر اخرى لانتخاب 64 عضوا يقتصر فيها الترشيح على المرأة ..." ولقد رأى البعض هذا الاجراء مجرد تحايل من الحزب الحاكم للفوز بالمزيد من المقاعد في البرلمان، ومع ما شاب الانتخابات البرلمانية من ظواهر سلبية ، فقد استحوذ الحزب الحاكم على المقاعد ال64، ما جعل من هذه التجربة مطية لإرضاء النخبة الحاكمة وليس دعما لحقوق المرأة وانخراطها في العمل السياسي. وبعد ثورة 25 يناير ، نص قانون انتخابات برلمان 2011 بترشيح امرأة في كل قائمة حزبية[2]، ويعد هذا تراجعا قياسا بدور المرأة في التغيير في مصر.

وسنعرض لتجربتي المغرب والجزائر .

أ-الكوتا في التجربة المغربية

عرف المشهد السياسي المغربي مجموعة من التحولات في تسعينيات القرن الماضي، ما اعتبر مؤشرا على تحول ديمقراطي، بدأت بوادره مع التعديل الدستوري لسنة 1996، وتجربة حكومة التناوب السياسي ، ما جعل المغرب يعيش محطة سياسية منفتحة على حقوق الانسان بما فيها التوجه الى تعزيز مكانة المرأة من خلال الغاء بعض القوانين المجحفة في حقها ، واعتماد آليات لتعزيز مكانتها في المشهد السياسي. في هذا الاطار، جاء اعتماد المغرب لنظام الكوتا "اللائحة الوطنية " في الانتخابات التشريعية و"اللائحة الاضافية " في الانتخابات الجماعية.

رغم اقرار المشرع المغربي للحقوق السياسية للمرأة ولمساواتها القانونية مع أخيها الرجل

1 - نظام الكوطا : نماذج وتطبيقات حول العالم .موقع نظرة ،28 ابريل 2013 . .www.nazra .org

2 - الفقرة الثانية من المادة3 من قانون الانتخابات الصادر في نونبر 2011 . مرسوم رقم 2011/108 . http.//m.faway.yoo7.com

منذ دستور 1962 م ، إلا ان هذه المساواة تم اختزالها في حق التصويت حيث لم تتمكن المرأة من ولوج المؤسسة البرلمانية إلا سنة 1993 م ، فبعد ان كانت حصيلة ترشح 8 نساء في انتخابات 1977 هي صفر ، وكذلك كانت نفس النتيجة سنة 1984 رغم تضاعف عدد المرشحات، كانت سنة 1993 بداية ولوج المؤسسة التشريعية ، فتم انتخاب امرأتين من 36 مرشحة . وعرفت سنة 1997 نتيجة مماثلة رغم التزايد الملحوظ في عدد المرشحات "87 مرشحة " كما ولجت المرأة المناصب الحكومية ككاتبة دولة ووزيرة [1].

وقبيل الانتخابات البرلمانية لسنة 2002، ومع أجواء الانفتاح الديمقراطي التي سبقت الاشارة اليها وتزايد المطالبة بتفعيل دور المرأة في تدبير الشأن العام ، تم تبني المغرب اسلوب الاقتراع بالتمثيل النسبي عن طريق اللائحة لما يتيحه من تنافس الاحزاب عن طريق البرامج وكذا امكانية الرفع من التمثيلية السياسية للنساء، كما اعتمد نظاما خاصا بتمثيلية المرأة في مجلس النواب عن طريق اللائحة الوطنية ، فقد نص القانون التنظيمي للبرلمان في مادته الاولى :

"يتألف مجلس النواب من 325 عضوا ينتخبون بالاقتراع العام المباشر عن طريق الاقتراع باللائحة وفق الشروط التالية:

-295 عضوا ينتخبون على صعيد الدوائر الانتخابية المحددة طبقا لأحكام المادة 2 بعده؛

-30 عضوا ينتخبون على الصعيد الوطني..." [2]

ومع عدم تحديد النص القانوني صراحة على تخصيص هذه المقاعد للنساء ، حدث توافق بين مختلف الفرقاء والفاعلين الحزبيين في إطار التزام سياسي على تخصيص هذه الحصة لفائدة النساء ، وقد تراجعت الحكومة على تقديم مشروع قانون خاص بالكوتا ، بعد ان تم رفض النص من المجلس الدستوري لمسه بالمساواة المنصوص عليها في الدستور [3].

---

1 فاطمة الزهراء بابا أحمد : قراءة في تطبيق نظام كوطا نسائية للمشاركة السياسية في المغرب ، مساهمة في مؤلف جماعي بعنوان :المرأة والمشاركة السياسية. الطبعة الاولى يوليوز 2008 طوب بريس الرباط .ص 133.

2- ظهير شريف رقم 1.97.185 صادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر1997) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب.

3 -قرار المجلس الدستوري رقم 475 الصادر يوم 25 يونيو 2002 ،للمزيد من الايضاحات : أحمد حضراني ،حول القانون التنظيمي لمجلس النواب قراءة في السياق والنص النهائي.، مقال نشر بالمجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية عدد 2002/38

واستطاعت 35 امرأة الفوز في انتخابات سنة 2002 من 266 مرشحة ، 30 بفضل اللائحة الوطنية بنسبة 10.8 في المائة ليحتل المغرب المرتبة 70 عالميا ، وسجلت هذه النسبة تراجعا طفيفا في انتخابات 2007 وذلك بفوز 4 نساء فقط في اللوائح المحلية .

في انتخابات 25 يونيو 2011 ، أدرج البرلمان في القانون التنظيمي الجديد لمجلس النواب الصادر في 4 أكتوبر 2011 كوتا نسائية ، باعتماد لائحة وطنية خصصت 60 مقعدا للنساء و30 للشباب دون سن الاربعين مع اقتصار لائحة الشباب على الذكور فقط . وصلت نسبة النساء المنتخبات في مجلس النواب 16.7 في هذه الانتخابات وذلك بفوز 60 امرأة في اللائحة الوطنية و 7 نساء في اللوائح المحلية [1] .

لم تتجاوز نسبة النساء الفائزات على مستوى الانتخابات المحلية، 0.34 في المائة سنة 1992 (77) امرأة، وعرفت سنة 1997 نفس النسبة ، فازت 83 مرشحة ،أما سنة 2003، فوصلت نسبة ترشيح النساء الى 4.91 في المائة من مجموع المرشحين الذي بلغ 122658 ، وفازت 127 مرشحة من مجموع 23689 بنسبة 0.53 في المائة.

مع هذه النتائج التي توضح ضعف المشاركة السياسية ، عرفت الفترة الفاصلة بين انتخابات 2003 و 2009 حراكا سياسيا ومؤسساتيا سبقت الاشارة اليه ويهدف الرفع من مشاركة المرأة في الحياة السياسية ، حيث تمت دعوة القطاعات الحكومية الى إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في البرامج والمخططات القطاعية [2] ، بالإضافة الى اعتماد تغييرات على مستوى الميثاق الجماعي : احداث لجنة المساواة وتكافؤ الفرص (المادة 14)؛ ادماج مقاربة النوع الاجتماعي في المخطط الجماعي للتنمية (المادة 36)؛ وكذا تغييرات على مستوى قانون الانتخابات : احداث دائرة انتخابية اضافية على مستوى كل جماعة حضرية او قروية او مقاطعة على اساس تخصيصها للنساء (مدونة الانتخابات 2-204) من أجل الرفع من نسبة النساء في المجالس المنتخبة الى 12 في المائة ؛ احداث صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء وكذا وضع نظام تحفيزي مالي للأحزاب السياسية التي تخصص مراكز متقدمة للنساء.

.http://hadrani-gouvernancelocaldvp

1 - التقرير النهائي عن الانتخابات التشريعية بالمغرب ، 25 نونبر 2011 .المعهد الديمقراطي الوطني www.ndi.org/fils/morocco-final-electionreport-061812-ara-pdf.

2 -منشور الوزير الاول رقم 2007/4 بتاريخ 8 مارس 2007.

اذن ، لقد عرفت التمثيلية النسائية في انتخابات الجماعات المحلية (الجماعات الترابية) طفرة مهمة بفضل هذه الاصلاحات حيث انتقلت من 0.56 في المائة سنة 2003 الى 12 في المائة سنة 2009 ، كما انتقلت نسبة النساء في منصب رئاسة المجالس الجماعية من 0.13 بالمائة الى 0.8 بالمائة (12 رئيسة جماعية)[1] . وتضاعف عدد المنتخبات في انتخابات 2015 بفضل الكوتا كما سبقت الاشارة الى ذلك .

ب- التجربة الجزائرية

عملت الجزائر على تشجيع المرأة على المشاركة في الحياة السياسية ، وذلك من خلال دعم تواجدها في مراكز القرار ، التزاما منها بالاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها . وقد نصت كل الدساتير التي عرفتها الجزائر على المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات ، بدءا بالقانون التأسيسي لسنة 1963 ، وهو اول تشريع للدولة الجزائرية المستقلة في المادة 12 والتي نصت على المساواة بين كل المواطنين في الحقوق والواجبات[2] ، وفي نفس السياق، أكد دستور 1976 في مادته الثالثة على المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات (الفقرة الثانية) ومنع أي تمييز على اساس الجنس (الفقرة الثالثة) ، ونصت المادة 40 من نفس الدستور على حماية الحقوق السياسية والاقتصادية للمرأة ، وكرس دستور 1989 هذه الحقوق في مواده 51، 61 و63 ،وحافظ دستور 1996 على نفس المضامين مع تغيير ارقام المواد فقط حيث فنصت المادة 31 منه: "تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات وإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية" والمادة 32: "الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة. وتكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامة وعدم انتهاك حرمته". وفي دستور 2008 بادر المؤسس الدستوري بتكريس ترقية الحقوق السياسية للمرأة وذلك بموجب المادة 31 مكرر ، التي تلزم الدولة على العمل على ترقية الحقوق السياسية للمرأة وذلك بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة والتي جاء فيها " تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرآة بتوسيع حظوظ تمثيلها في

1 الجماعات المحلية في ارقام موقع وزارة الداخلية ، الاطلاع على الموقع سنة 2013 في اطار اعداد اطروحة الدكتوراه .

2 - - لمعيني محمد : "دور النظام الانتخابي في تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر : دراسة نظرية وقانونية " مجلة المفكر ، كلية الحقوق والعلوم السياسة بجامعة بسكرة 2015 . العدد الثاني عشر ص 486 .

المجالس المنتخبة، يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة". وتطبيقا لهذه المادة صدر القانون العضوي رقم 12-03 [1] المحدد لكيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرآة في المجالس المنتخبة والذي فرض على الأحزاب السياسية إدراج نساء على قوائم مرشحيها للانتخابات، مع تحديد حصص أكبر للدوائر الانتخابية الأكبر مساحة، كما صدر كذلك القانون العضوي 12 /04 يتعلق بالأحزاب السياسية الذي يلزم كل حزب سياسي عند التصريح بتأسيسه، أن يكون من بين أعضائه المؤسسين نسبة معينة من النساء، وهذا تشجيعا للمرأة على الولوج في عالم الحياة السياسية [2].

تفعيلا لمقتضيات هذه القوانين نص المشرع في المادة 2 من القانون العضوي على فرض نسب معينة خاصة بها في كل قائمة ترشيحات سواء كانت حرة أو مقدمة من طرف حزب أو عدة أحزاب سياسية؛ وأن عدم الاحتكام إلى نصوص هذا القانون يترتب عليه رفض قائمة الترشيحات المخالفة للشرط المنصوص عليه في المادة 02 سالفة الذكر [3]، حيث أكد المشرع على وجوب أن يبين التصريح بالترشح المنصوص عليه في القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات جنس المترشح، ونص على ضرورة أن يستخلف المترشح أو المنتخب بمترشح أو منتخب من نفس الجنس [4]،

---

1 - القانون العضوي رقم 12 -03 المؤرخ في 12 يناير 2012 .ج ر 01 الصادر في 14 يناير 2012.

2 - القانون العضوي 12-04 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالأحزاب السياسية ، ج ر 2 الصادر 15 يناير 2012.

3 - تنص المادة 02 من القانون العضوي 12-03 : " يجب أن لا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات حرة أو مقدمة من طرف حزب أو عدة أحزاب سياسية عن النسب المحددة أدناه بحسب عدد المقاعد المتنافس عليها:

- انتخابات المجلس الشعبي الوطني :20%- عندما يكون عدد المقاعد يساوي أربعة (4) مقاعد . % 30- عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة (5) مقاعد . % 35- عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق أربعة عشر (14) مقعدا . % 40- عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق اثنين و ثلاثين (32) مقعدا . %50- بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج.
- انتخابات المجالس الشعبية الولائية :

% 30- عندما يكون عدد المقاعد 35 و 39 و 43 و 47 مقعدا . % 35- عندما يكون عدد المقاعد 51 إلى 55 مقعدا .

- انتخابات المجالس الشعبية البلدية

-30 % في المجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر وبالبلديات التي يزيد عدد سكانها عن عشرين ألف (20000) نسمة.

4 - لمعيني محمد : " دور النظام الانتخابي .." المرجع السابق ص 499 .

ولتفعيل هذه الأحكام أدخلت السلطة التشريعية حافزا يتمثل في توفير مساعدة مالية خاصة للأحزاب السياسية، وفقا لعدد المنتخبات في المجالس الشعبية البلدية والولائية والبرلمان. وذلك لتحفيز الأحزاب السياسية على منح المزيد من الفرص للمرآة وضمان مشاركة جميع المواطنين والمواطنات في العملية السياسية.

وذهب المشرع الدستوري في ترسيخ نظام الكوتا في التعديل الدستوري لسنة 2016 في المادة 35 ، حيث لم يمس بالنصاب القانوني المخصص للمرأة في المجالس المنتخبة واكتفى بالنص على مبدأ المناصفة بين الرجل والمرآة في مجالات أخرى غير المجال السياسي [1].

وتعتبر الانتخابات التشريعية التي جرت يوم **23** ماي سنة 2012 أول انتخابات يتم فيها تطبيق نظام الكوتا في الجزائر، تلتها فيما بعد وفي نفس السنة الانتخابات المحلية التي جرت يوم **12**نوفمبر 2012، وبهذا تعتبر هاتين التجربتين فريدتين من نوعهما، تفتح الباب على مصراعيه لحضور المرأة أكثر في المجالس المنتخبة.

ونتيجة لهذه التعديلات القانونية ، ارتفع عدد النساء المرشحات والفائزات في المجالس المنتخبة في الانتخابات البرلمانية ل 10 ماي 2012 حيث بلغ عدد النساء في البرلمان الى 145 امرأة من اصل 462 مقعد بنسبة 31.4 بعدما كانت سنة 2007 لا تتجاوز 7.71 ب 30 امرأة من اصل 389 [2].

ولوحظ نفس التحسن في المجالس الولائية والشعبية مقارنة بانتخابات 2007 ، حيث حصلت المرأة على 13.4 **%** من المقاعد في المجالس الولائية ، و0.74 **%** من المجالس الشعبية البلدية ، اما في انتخابات 2012 ، فقد بلغ عدد النساء في المجالس الولائية 595 امرأة و4120 ممثلة في المجاس البلدية وبالتالي اصبحت الجزائر تتصدر تصنيف الدول العربية [3] وصنف الاتحاد البرلماني الدولي الجزائر من بين الدول 30 الاولى على مستوى المشاركة السياسية.

3- المحور الثالث : قراءة في التجربتين المغربية والجزائرية

ان استقراء التجربة في مجال الكوتا يطرح اشكالا اساسيا حول جدوى المدخل القانوني في ترسيخ المشاركة السياسية للمرأة اذا لم تتم مواكبته بمقاربة شمولية تنطلق من تحقيق انتقال

1 - الجريدة الرسمية، العدد 14، 07 مارس 2016.

2 -عزيزي جلال : "دور نظام الكوتا في توسيع حظوظ تمثيل المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة " مجلة ابحاث قانونية وسياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد بن الصديق جيجل .ص 274..

3 - نفس المرجع ، نفس الصفحة .

ديمقراطي حقيقي بانخراط كل فعاليات المجتمع.

أ-في المغرب

اعتبر مطلب إقرار نظام الكوتا مطلبا مركزيا لدى مختلف التنظيمات النسائية منذ فترة التسعينات من خلال المذكرات المطلبية [1] ، لاعتباره آلية تمكن المرأة من ولوج مراكز القرار وتحقيق المساواة الفعلية ، وكذا إبراز كفاءة المرأة في تدبير الشأن العام في افق توفير ارضية سياسية مواتية للتنافس ، إلا أن الحصيلة المحدودة لهذا النظام تبرز عن وجود أسباب عميقة وإكراهات حقيقية تحول دون اعتباره رافعة لتطوير المشاركة السياسية للمرأة ، اضافة الى مجموعة من الانتقادات الموجهة لهذ الآلية ، فاللائحة الوطنية اصبحت وسيلة للريع السياسي ولم تستطع ان تفرز لنا كفاءات حزبية لاعتمادها على المصالح الشخصية والولاءات للنافذين في الحزب . فرغم مساهمة نظام الاقتراع باللائحة واعتماد الكوتا في الانتخابات في توفير شروط افضل لتحسين تمثيلية المرأة ، إلا انها تنم عن معطى اساسي، وهو ان حظوظ النساء في الفوز بمقعد خارج اللائحة الوطنية في الانتخابات البرلمانية وخارج الدائرة الاضافية في الانتخابات الجماعية تبقى ضئيلة [2] ، وهو ما تبينه نتائج الانتخابات السابقة ، مما يجعل التساؤل حول من يتحمل مسؤولية هذه النتائج تساؤلا مشروعا ، فهل تتقاسمها الدولة والمجتمع والدولة وهيئات المجتمع المدني ام ان مسؤولية دعم التمثيل السياسي للمرأة تقع على عاتق الأحزاب المنوط بها تأطير المواطنين والمواطنات وتكوينهم السياسي وتعزيز انخراطهم في الحياة السياسية على أساس التعددية

1 -رسالة موجهة من جمعية اتحاد العمل النسائي الى المنظمات الحقوقية المغربية يوم الاعلان عن الميثاق الوطني لحقوق الانسان للمطالبة بإقرار الحقوق السياسية للمرأة؛

- مذكرة مرفوعة من اثنتي عشرة منظمة نسائية الى الوزير الاول تؤكد فيها على ضرورة احداث مجلس اعلى للمرأة مع اعتماد آليات تمكن المرأة من الوصول الى مراكز القرار ؛

-المذكرة المطلبية لوصول النساء الى مراكز القرار والمسؤولية التي اعدتها الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب سنة 2001؛

- المذكرة التي وجهتها هيئة التنسيق الوطنية لنساء عدد من الاحزاب السياسية في يناير 2003 الى السلطات المختصة بهدف ضمان للنساء في الانتخابات المحلية . انظر: جميلة المصلي : الحركة النسائية بالمغرب المعاصر اتجاهات وقضايا ، منشورات المركز المغربي للدراسات والأبحاث المعاصرة ، الطبعة الاولى 2011 طوب بريس الرباط. صفحة من 229 الى 231.

2 - صباح العمراني : " المرأة والمشاركة السياسية بالمغرب " الطبعة الاولى ، افريقيا الشرق 2018 مرجع سابق .ص 162 .

والتناوب بالوسائل الديمقراطية [1]. وبالعودة الى النقاشات التي اثيرت ابان الانتخابات البرلمانية ل 25 نونبر 2011 حول دور الاحزاب في تعزيز تواجد المرأة في المؤسسة البرلمانية ، فقد اقتصر تقديم اللائحة الوطنية المخصصة للنساء والشباب على 19 حزبا من مجموع 32 حزب ، وعللت الأحزاب عدم تقديمها للائحة الوطنية باستنفاذ كوادرها من النساء في اللوائح المحلية مع العلم ان نسبة المرشحات في المجموع بلغ 22.87 في المائة من مجموع المرشحين ، وبلغت نسبة النساء كوكيلات لوائح 3.75 في المائة من مجموع اللوائح (57 وكيلة لائحة من مجموع 1521 لائحة). وبالتالي فإن هذه الاحزاب لم تتخذ تدابير مباشرة في اللوائح المحلية لتبين عن انخراطها في مشروع مجتمعي ديمقراطي يتبنى المساواة بين الجنسين. وفي أسلوب اعتماد اللوائح ، فقد شكل التعيين في أغلبها العنوان البارز لهذه اللوائح مما يحولها إلى مجال لتدبير العلاقات الشخصية والزبونية والولاءات والقرابات بعيدا عن منطق إفراز نخب نسائية قادرة على تمثيل المرأة المغربية.

ورغم ان القانون رقم 29/11 ينص في الفصل 26 على توسيع وتعميم مشاركة النساء والشباب في التنمية السياسية [2]، فانه في الفقرة الثانية يتحدث عن سعي كل حزب سياسي لبلوغ نسبة الثلث لفائدة النساء داخل أجهزته في أفق المناصفة [3]، مما يثير التساؤل حول آليات تحديد هذا القدر ، وهل هناك مؤشرات لقياس هذا السعي ، وما هو الأفق الزمني لهذا السعي لتحقيق الثلث ؟ يضاف إلى هذا ، ضعف موقع موضوع المشاركة السياسية للمرأة في انشغالات الفاعل السياسي وأجندته السياسية ، ولكن ماذا بعد دستور 2011 الذي اعتبر "دستور المناصفة " ؟

❖ انتخابات الجماعات الترابية 2015 :

عرف المغرب اجراء اول انتخابات محلية وجهوية بعد دستور 2011 يوم 4 شتنبر 2015 ، حيث شكلت النساء فعليا نسبة 21.94 بالمئة من مجموع الترشيحات للانتخابات الجماعية

1 -الفصل 7 من الدستور المغربي لسنة 2011 .

2 - الحبيب الدقاق : مداخلة في ندوة "الاحزاب السياسية في المغرب : متطلبا التطوير وتكريس الاختيار الديمقراطي " منظمة من طرف مركز دراسات حقوق الانسان والديمقراطية ، الرباط ايام 13-14-15 بالرباط.2013 . صفحة 127 .

3 - ظهير شريف رقم 1.11.166 الصادر في 22 اكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 11/29 المتعلق بالاحزاب السياسية ، الجريدة الرسمية رقم 5172 .

و38.64 بالمائة بالنسبة للانتخابات الجهوية [1]. وعبرت نتائج الاقتراع عن خطوة نوعية نحو تعزيز التمثيلية النسائية في المجالس المنتخبة المحلية، حيث حصلت النساء في الانتخابات الجماعية على 6673 مقعدا من 15 ألف و28 منتخبا جماعيا جديدا أي ما يعادل تقريبا ضعف العدد المسجل

خلال الاقتراع الجماعي لسنة 2009 [2] وبنسبة 21.2 في المائة . هذا التقدم النسبي من الناحية العددية، لم يكن له صدى على مستوى وجود النساء في مواقع القرار كرئيسات جهات وجماعات ومقاطعات. وهو ما يؤكد الغياب شبه التام للنساء في الترشح لهذه المناصب . ومع كل الاجراءات القانونية والتحفيزية، جاءت نتيجة انتخابات رئاسة الجهات والعموديات وكذا تكوين مكاتب الجماعات مخيبة للآمال وتطرح من جديد مسألة توفر الإرادة السياسية لدى الفاعل الرسمي وكذا لدى الأحزاب .

وقد سجلت التقارير الاولية للملاحظة الانتخابية لبعض الجمعيات [3] حول الانتخابات الجماعية والجهوية بعض الملاحظات نعمل على ادراج بعضها :

- الملاحظات الخاصة بالحملة الانتخابية
  - إدارة الحملة : عدم إسناد إدارة الحملات الانتخابية للنساء .
  - ضعف حضور النساء كوكيلات للوائح الجزء الأول.
  - ضعف حضور النساء في غالبية لوائح الجزء الأول وهذه ملاحظة عامة بالنسبة لكل الأحزاب السياسية مع استثناءات قليلة.
  - حضور النساء في غالبية لوائح الجزء الأول إذا ما تحقق ، فهو يقتصر على المراتب الأخيرة ، مما يعزز فرضية وجود النساء فقط لتكملة اللائحة أو من أجل الديكور .
- انتخاب رؤساء الجهات و المجالس 14- 09- 2015

•كل المرشحين لرئاسة الجهات رجال باستثناء مرشحة من الاصالة والمعاصرة عن جهة واد الذهب ؛

---

1 -صباح العمراني : " المرأة والمشاركة السياسية بالمغرب " الطبعة الاولى ، افريقيا الشرق 2018 .مرجع سابق .ص 99 .

2 - نتائج الانتخابات الجماعية والجهوية ، بلاغ لوزير الداخلية يوم 5 شتنبر 2015 مداع في القنوات الرسمية .

3 - فيدرالية الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة ، المجلس الوطني لحقوق الانسان .

•غياب مطلق للتمثيلية النسائية في رئاسة الجهات 0 على 12 ؛

•لم يتم احترام الثلث في أغلب مكاتب الجهات .

انتخاب رؤساء مجالس الجماعات من 15 إلى 17 سبتمبر 2015

•ضعف التمثيلية النسائية في الترشيح لرئاسة مجالس الجماعات ؛

•تشكيلة رئاسة مجالس الجماعات ذكوريّة بامتياز ، باستثناء تسع جماعات ، سبع جماعات قروية واثنتين حضرية [1] .

•حضور النساء في مجالس الجماعة كنائبات فقط ؛

•عدم احترام الثلث كحد أدنى في تشكيلة كثير من مكاتب الجماعات الحضرية والقروية [2] .

الانتخابات البرلمانية 2016 :

بالنظر الى نتائج الانتخابات التشريعية لسنة 2016 ، ارتفع عدد النساء في مجلس النواب الى 81 امرأة بنسبة بلغت 20.5 في المائة ، حيث انه بالإضافة الى الجزء المخصص للنساء في اللائحة الوطنية والذي هو 60 مقعد ، كان لتعديل القانون التنظيمي اثر واضح في الرفع من نسبة النساء ، اذ بالرغم من عدم اجبار الاحزاب بإعمال مبدأ المناصفة في الجزء المخصص للشباب في اللائحة الوطنية (الاقتصار على التأكيد بان تكون مختلطة)، الا ان 11 شابة استطاعت الوصول الى قبة البرلمان . بينما لم تستطع النساء تجاوز العشر مقاعد في اللوائح المحلية .

-هذه النسبة التي حققتها المرأة في الانتخابات التشريعية لسنة 2016 تجعلها الاضعف في

---

1 - ترأست ثلاث نساء فقط من من حزب التجمع الوطني للأحرار الجماعات اللواتي ترشحن فيها، وهن أمينة بوهدود بجماعة الكفيفات إقليم تارودانت، وكلثوم نعيم بجماعة العطاطرة إقليم سيدي بنور، وفاطمة بوحميدي بجماعة بجماعة بني سيدان الجبل إقليم الناظور.أما العدالة والتنمية فقد حصل الحزب ، على ثلاث نساء رئيسات هن عائشة إدبوش، رئيسة جماعة الدراركة نواحي أكادير ، ومحجوبة التريدي ، رئيسة جماعة بسيدي بوعثمان إقليم الرحامنة، وسناء عكى، رئيسة جماعة القصبة بإقليم طاطا.حزب التقدم والاشتراكية ، لم يسجل سوى وصول سيدة واحدة إلى رئاسة المجلس الجماعة، وهي حنان عدباوي، رئيسة جماعة تافراوت،وهو نفس الأمر بالنسبة لحزب الأصلة والمعاصرة التي ترأس فيه اسم نسائي واحد فقط، وهو عائشة أي تحدو، التي تمكنت من الوصول إلى المجلس الجماعي لأزيلال، وفي السياق نفسه، حازت إكرام بوعبيد من حزب جبهة القوى الديمقراطية على رئاسة جماعة أولاد علي الطوالع التابعة لإقليم ابن سليمان. من خلال تتبعي لاخبار الانتخابات .

2 - الفقرة السادسة من المادة 17 من القانون التنظيمي 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية الناصة على أنه " يتعين العمل على ان تتضمن لائحة ترشيحات نواب الرئيس عددا من المترشحات لا يقل عن ثلث نواب الرئيس"

محيطها المغاربي مقارنة بالجزائر وتونس وموريتانيا .

-عدم وجود رغبة حقيقية لدى الاحزاب حتى التي تسمي نفسها حداثية لتمكين المرأة حيث تطغى المصالح الشخصية للنافذين في الحزب ، ويظهر ذلك جليا في عدم تمكن النساء من اختراق اللوائح المحلية ، حيث لا يتم ترشيح المرأة فيها الا لتكملة العدد (10 نساء فقط استطعن الفوز عن طريق اللوائح المحلية اغلبهن تنتمي الى الحزبين المتصدرين للنتائج).

- أن الحصيلة المحدودة لنظام الكوتا تبرز عن وجود أسباب عميقة وإكراهات حقيقية تحول دون اعتباره رافعة لتطوير المشاركة السياسية للمرأة ، اضافة الى مجموعة من الانتقادات الموجهة لهذ الآلية ، فاللائحة الوطنية اصبحت وسيلة للريع السياسي ولم تستطع ان تفرز لنا كفاءات حزبية لاعتمادها على المصالح الشخصية والولاءات للنافذين في الحزب .

- تعتبر نسبة كبيرة من النساء ان النقاش السياسي والعمل السياسي لا يدخل ضمن اولياتهن والتي تتجه حول القوت اليومي وحول حاجيات اكثر الحاحا كتوفير ابسط الخدمات كالماء والصحة والتعليم ... يضاف اليها ما تعرفه هذه الانتخابات من فساد مالي وسياسي كالتزوير وشراء الدمم ...، ثم بعد ذلك تشويه لإرادة المواطنين بعقد تحالفات هجينة

ب-في الجزائر

- كرس المشرع الجزائري بموجب القانونين العضوي 12-03 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة والقانون الوضعي 12-04 المتعلق بالأحزاب كوتا نسائية في الحالات التالية :

- فرض كوتا نسائية اثناء عملية تأسيس الاحزاب واثناء تقديم الترشيحات ، فقد اوجب تواجد المرأة عند تأسيس الحزب ، تنص المادة 24 من القانون العضوي 12-04 على ضرورة ان يتضمن عدد المؤتمرين نسبة ممثلة من النساء ، مفتوحة وغير مقيدة ولكنها ضرورية لقبول تأسيس الحزب ، كما الزم المشرع كل حزب ان يضم ضمن هيئاته القيادية نسبة من النساء وكذلك حدد نسبا سواء في قائمة الترشيحات في المجلس الوطني او في المجالس الولائية او المجالس الشعبية البلدية .
- فرض كوتا نسائية اثناء الاعلان عن النتائج على اعتبار ان القانون العضوي 12-03 فرض تخصيص نسبا محددة حسب ترتيبهن في اللوائح ، غير ان القانون العضوي 12-01 المتعلق بالانتخابات فرض توزيع المقاعد حسب ترتيب المرشحين المذكورين في كل قائمة .

واعتبر المراقبون هذا الامر تعارضا بين القانونين الصادرين في نفس اليوم ونفس الجريدة الرسمية مما الزم وزارة الداخلية للتدخل لحل هذا التعارض لحساب المقاعد التي تحصل عليها النساء مهما كان ترتيبهن في اللائحة .

- الدفع بعدم انسجام التمكين السياسي للمرأة المكرس دستوريا في المادة 31 والقاضي بسعي الدولة لترقية الحقوق السياسية للمرأة وتوسيع حظوظها في التمثيل في المجالس المنتخبة مع مبدأ المساواة ، حيث تنص المادة 32 من التعديل الدستوري لسنة 2008: "كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي" ؛ مما اعتبر تناقضا لا يتماشى وطبيعة الشعب الجزائري، ويصطدم بعدة عوائق أهمها المناقضة الصارخة للمبادي الكامنة في الدستور [1].
- تغليب المقاربة الكمية على حساب المقاربة النوعية والمردود الكيفي، أي التركيز على العدد على حساب الكفاءة؛ فعلى الرغم من ارتفاع نسبة المرأة المتعلمة في المجتمع الجزائري، إلا أن ذلك لم ينعكس على فعالية أدائها داخل المجالس المنتخبة، وذلك لعزوف المرأة الأكاديمية ومجمل النساء ممن يمثلن النخبة في المجتمع عن الدخول في المعترك السياسي بسبب تأثير العديد من التصورات والرؤى السائدة خاصة الاجتماعية منها.
- تواجه الأحزاب السياسية صعوبة في استكمال النسب المئوية من النساء ذوي الكفاءة، لذلك تلجأ الأحزاب إلى حشو القوائم الانتخابية بكل من ترشح نفسها للعمل السياسي رغم افتقادها لمقوماته وشروطه ومهما كان مستواها العلمي والثقافي. وهو ما يستدعي وضع سياسات لاستقطاب وتأهيل المرآة المتعلمة لتولي هذه المناصب وتفعيل دورها وتمثيلها السياسي بما يتوافق وقيم ومعتقدات المجتمع
- يعتبر اعتماد نظام الحصص النسائية آلية مرحلية مؤقتة لتحقيق مبتغى التمكين السياسي للمرآة، كأحد أهم الاستراتيجيات لإرساء مبدأ المساواة بين الجنسيين، ضمن مسارات العملية الديمقراطية والاصلاحات السياسية

1 - د. نرجس صفو: المشاركة السياسية للمرآة... بين نظام الكوتا وتكريس الحق في المساواة، الجزائر. مقال نشر في العدد 18 من مجلة جيل حقوق الإنسان الصادر بشهر أبريل 2017، ص 79 .

خاتمة

إن الارتهان للمعالجة القانونية في موضوع المشاركة السياسية للمرأة وولوجها مراكز القرار عبر تدخل الدولة بإقرار نظام الكوتا ، يختزل تمثيلية المرأة في عدد المناصب المحجوزة للعنصر النسوي ، والتجربة تجعل من الصعب حصر التمكين السياسي للمرأة في المعالجة القانونية [1] ، خاصة اذا ارتبط هذا الإجراء بالنتائج بدلا من أن يكون حاضرا على مستوى الترشيح لما فيه من إخلال بحرية اختيار الناخبين .

إلا انه لا يمكن اعتبار رفع حجم التمثيلية النسائية مؤشر على التطور الديمقراطي ، فقد يتم استغلال التواجد العددي للمرأة في تحسين الصورة الديمقراطية للأنظمة وآلية للتسويق السياسي ،او استجابة لضغوطات خارجية تربط بين منح المساعدات وتحسين وضع النساء، وقد يعكس الرفع من عدد المقاعد التي تحتلها المرأة دعم النظام لحركة نساء ضد نساء اخريات نتيجة توازنات سياسية واعتبارات داخلية وخارجية.

أدى تبني نظام الكوتا إلى زيادة واضحة ومهمة في نسبة وجود المرأة في المجالس التمثيلية في كل من الجزائر والمغرب ، لكن لم يركز هذا النظام على قاعدة القدرة والكفاءة في تمثيلها، وهو ما يترجمه ضعف حضور المرأة " النخبة " في المجالس المنتخبة، لأن إشراكها كان حتمية وليس خيارا، مما يجعل تمثيل المرأة تمثيلا صوريا لا يعبر عن انشغالاتها الحقيقية. كما لا يمكنها من خدمة مجتمعها لأنها لن تستطيع التشريع داخل هيئة مختصة كالبرلمان مثلا.

من نافلة القول ان الكوتا شرط ضروري لحصول تغيير في قدرة المرأة على المشاركة السياسية ،غير انه لا يشكل الحل الوحيد لحصول هذا التغيير ما لم تواكبه اجراءات وآليات تضمن تطبيقا أمثل وناجع لهذا النظام . وتحقيق ذلك رهين بدمقرطة نظام الكوتا وتبني اسلوب شفاف يوفر تكافؤ الفرص لكل القيادات النسائية بعيدا عن منطق الزبونية والعلاقات، وذلك من خلال فرز الترشيحات بأسلوب ديمقراطي من طرف القواعد الحزبية .

ومع هذه الاهمية التي يكتسبها نظام المحاصصة او الكوتا ، يبقى طرح بعض الاسئلة

---

1 يتوضح من خلال التجربة المصرية ، انه بمجرد التوقف عن العمل بنظام الكوتا ، تراجعت نسبة حضور المرأة في المجال السياسي، كما ان الدول التي تعرف أكبر نسبة لتواجد المرأة في الولايات والوظائف الانتخابية كالدول الاسكندنافية ، تغيب فيها أي قوانين ملزمة في هذا الشأن سواء على مستوى الدستور أو على مستوى القوانين الانتخابية.

مشروعا في افق تظافر جهود الفاعلين الرسميين والمجتمع المدني لإيجاد حلول واقعية للرفع من مساهمة المرأة في البناء الديمقراطي :

– بعد مساهمة النصوص القانونية في إحداث التطور النسبي الحاصل حاليا، ألا يمكن القول إن الأمر اليوم يتجاوز الآلية القانونية والمجتمعية ويسائل الدولة والأحزاب بل يضعها وجها لوجه أمام مسؤوليتها في قضية أصبح واضحا أنها متورطة تورطا كبيرا في ما يعترضها من إعاقات؟

– هل تشجيع النساء على اقتحام المنافسة السياسية والانتخابية ينم بالضرورة عن جود مشاريع سياسية تستحضر النساء كقضية ولا تختزلهن في هويتهن كجنس أو تحصر حضورهن في الكم والعدد، على الرغم من أهميته؟

– ثم ألا يمكن في النهاية التنبيه إلى أن الكفاءات النسائية المغربية في مختلف المجالات تختار، إرادياً، في ظل الوضع والسياق السياسي العام المتسم بمركزة السلطات، وواقع الفساد والاستبداد، الابتعاد عن مواقع المنافسة الانتخابية؟

المراجع

الكتب

- المعهد الدولي للأمم المتحدة للبحوث والتدريب في مجال النهوض بالمرأة ومركز المرأة العربية للتدريب والبحوث ، تقرير حول النوع الاجتماعي والسياسة في تونس.2009 .

- بثينة قروري، الكوطا النسائية : قراءة في التجارب الدولية، مساهمة في مؤلف جماعي بعنوان :المرأة والمشاركة السياسية.، الطبعة الاولى يوليوز 2008 طوب بريس الرباط.

- جميلة المصلي : الحركة النسائية بالمغرب المعاصر اتجاهات وقضايا ، منشورات المركز المغربي للدراسات والأبحاث المعاصرة ، الطبعة الاولى 2011 طوب بريس الرباط.

- ستينا لارسورد و ريتا تافرون : النظم الانتخابية ونظام الكوطا "الخيارات المناسبة وغير المناسبة " ترجمة عماد يوسف.مركز تصميم من أجل المساواة ، ،دون مكان نشر 2007 .

- صباح العمراني : " المرأة والمشاركة السياسية بالمغرب " الطبعة الاولى ، افريقيا الشرق 2018 .

- فاطمة الزهراء بابا أحمد :"قراءة في تطبيق نظام كوطا المشاركة السياسية للمرأة بالمغرب" مساهمة في مؤلف جماعي" المرأة والمشاركة السياسية": : الطبعة الاولى يوليوز 2008

مقالات

- أحمد حضراني ،حول القانون التنظيمي لمجلس النواب قراءة في السياق والنص النهائي، مقال نشر بالمجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية عدد 38/**2002**

- الحبيب الدقاق : مداخلة في ندوة "الاحزاب السياسية في المغرب : متطلبا التطوير وتكريس الاختيار الديمقراطي " منظمة من طرف مركز دراسات حقوق الانسان والديمقراطية ، الرباط ايام 13-14-15 بالرباط.2013 .

- د. ادريس الكريني : الكوطا ودورها في تمكين المرأة ، مجلة مسالك عدد مزدوج 23-2013/24 .

- د. نرجس صفو: المشاركة السياسية للمرآة... بين نظام الكوتا وتكريس الحق في المساواة. مقال نشر في العدد 18 من مجلة جيل حقوق الإنسان الصادر بشهر أبريل 2017 .

- عزيزي جلال : "دور نظام الكوتا في توسيع حظوظ تمثيل المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة " مجلة ابحاث قانونية وسياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد بن الصديق جيجل .

- فاطمة الزهراء بابا احمد : مبدأ المناصفة :التأسيس الدستوري ورهانات التنزيل .مجلة مسالك عدد مزدوج 23-2013/24 .

- كوتا نسائية في برلمان مصر، جريدة الشرق الاوسط عدد 11616 ل 8 شوال 1491 ، 17 شتنبر 2010.

- لمعيني محمد : "دور النظام الانتخابي في تفعيل المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر : دراسة نظرية وقانونية " مجلة المفكر ، العدد الثاني عشر ، كلية الحقوق والعلوم السياسة بجامعة بسكرة 2015 .

المواقع الالكترونية

فريدة غلام اسماعيل : انظمة الكوتا وتفعيل المشاركة السياسية للمرأة ، وكالة اخبار المرأة ، الموقع الالكتروني : **http://wonews.net/ar/index.php?act=post&id=195**.

- التقرير النهائي عن الانتخابات التشريعية بالمغرب ، 25 نونبر 2011 .المعهد الديمقراطي الوطني **www.ndi.org/fils/morocco-final-electionreport-061812-ara-pdf**.

- الجماعات المحلية في ارقام موقع وزارة الداخلية المغرب .

- الفقرة الثانية من المادة3 من قانون الانتخابات المصري الصادر في نونبر 2011 . مرسوم رقم 2011/108. **http.//m.faway.yoo7.com**

- موقع مرصد المناصفة بين النساء والرجال على الرابط التالي: **www.observatoire-parite.gov.fr**

- نظام الكوطا : نماذج وتطبيقات حول العالم .موقع نظرة ،28 ابريل 2013 .**www.nazra .org**

نصوص قانونية

-الفصل 7 من الدستور المغربي لسنة 2011 .

- الفقرة السادسة من المادة 17 من القانون التنظيمي 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية.

- ظهير شريف رقم 1.11.166 الصادر في 22 اكتوبر 2011 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 11/29 المتعلق بالاحزاب السياسية ، الجريدة الرسمية رقم 5172 .

-ظهير شريف رقم 1.97.185 صادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 بتمبر1997) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب.

-قرار المجلس الدستوري رقم 475 الصادر يوم 25 يونيو 2002 .

-منشور الوزير الاول رقم 2007/4 بتاريخ 8 مارس 2007.

- القانون العضوي رقم 12 -03 المؤرخ في 12 يناير 2012 .ج ر 01 الصادر في 14 يناير 2012.

- القانون العضوي 12-04 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالأحزاب السياسية ، ج ر 2 الصادر 15 يناير 2012.

- بلاغ لوزير الداخلية حول نتائج الانتخابات الجماعية والجهوية ، يوم 5 شتنبر 2015 مداع في القنوات الرسمية .

الرسائل والمذكرات المطلبية في التسعينات من القرن الماضي

-رسالة موجهة من جمعية اتحاد العمل النسائي الى المنظمات الحقوقية المغربية يوم الاعلان عن الميثاق الوطني لحقوق الانسان للمطالبة بإقرار الحقوق السياسية للمرأة؛

- مذكرة مرفوعة من اثنتي عشرة منظمة نسائية الى الوزير الاول تؤكد فيها على ضرورة احداث

مجلس اعلى للمرأة مع اعتماد آليات تمكن المرأة من الوصول الى مراكز القرار .

- المذكرة المطلبية لوصول النساء الى مراكز القرار والمسؤولية التي اعدتها الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب سنة 2001؛

- المذكرة التي وجهتها هيئة التنسيق الوطنية لنساء عدد من الاحزاب السياسية في يناير 2003 الى السلطات المختصة بهدف ضمان للنساء في الانتخابات المحلية .

- فيدرالية الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة ، المجلس الوطني لحقوق الانسان .

مرجع بالفرنسية

-SENGLER, Lauraans « :La place actuelle des femmes dans la presse écrite française » Mémoire présenté sous la direction de Florence LE CAM en vue de l'obtention du titre de Master Année académique 2011-2012 p :10

قضايا المرأة في التناول العرفي والشعبي(1)
-القوامة نموذجا-

د. محمد توفيق الرقبي
استاذ وباحث في قضايا الأسرة والمرأة

مقدمة

لما كانت الأسرة اللبنة الأولى والنواة الأساسية للمجتمع، فقد أحيط أفرادها في نصوص الوحي بكثير من الاهتمام والرعاية ، وجعلت المودة والرحمة المنطلق والنهاية لعلاقاتهما ،وذلك في إطار التكامل وتوزيع الأدوار ، فكلف الرجل بالقوامة حماية للمرأة وصيانة لها ، وخصت المرأة بالحافظية حفظا لنفسها وللنسل ولمال زوجها .

يقول عز شأنه في سورة النساء ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم، فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله﴾[النساء: 34] وقال أيضا ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم﴾

[البقرة:226]. ولقد شرع الله تعالى هذه القوامة لتكون رعاية ومسؤولية ترتبط بما ألزم به الزوج من تبعات وواجبات ؛ وهو تصور يقوم على أساس الدعوة إلى احترام التكامل وعدم الخلط بين الأدوار والوظائف.

وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد خصت المرأة دون الرجل ببعض الأحكام، فإنها تبقى استثناءات ترد على قاعدة المساواة التي تتأسس جوانبها المختلفة على وحدة الأصل ووحدة المآل والحساب يوم القيامة . " فالشريعة الإسلامية في أحكامها تجري دائما وفقا لقانون التساوي والاختلاف ، فتساوي في الأحكام بين المتماثلين في مناطها وتخالف في الأحكام بين المختلفين في هذه الأحكام ، وهذا النهج القويم هو الذي يحقق المساواة الحقيقية بين المكلفين ،وهو مقتضى العدل وسنة الله في التشريع كما هي سنة الثواب والعقاب.

ومما لا شك فيه أن قضية المرأة تضج بالإشكالات بوجه عام، ولاسيما في عصرنا هذا الذي

1- نقصد كل الأشكال التعبيرية المنطوقة المتداولة والتي تختزنها الثقافة الشعبية من حكايات وسرديات وأمثال وحكم...

La problématique de femmes dans les approches traditionnelles et populaires –Exempe AL-Qiouama-

تزاحمت فيه التغيرات وعلى شتى الأصعدة.

إلا أن المرأة في الواقع لم تحظ بالاهتمام وطيب المعشر اللائقين بها، بل كانت محط حيف وجور من جهات متعددة، وسلطت عليها صنوف القهر والإذلال من الرجل، ومن المجتمع، بأعرافه وتقاليده وثقافته.

وعبر التاريخ ورثت أعراف قبيحة وسيئة ، حتى اعتقد أنها هي عين الحقيقة والصواب ، و ترسخت هذه الأعراف في محيط الأسرة ، بسيادة تصورات خاطئة و أفهام سقيمة ،أساءت الإدراك و الفهم لعلاقة الرجل بالمرأة، بل صورت المرأة بشكل قبيح، لا يتماشى وما أحيطت به من رعاية عبر فهم خاطئ ومغال للقوامة .

وتروم هذه المداخلة بيان الصورة التي ترسمها التمثلات الشعبية للقوامة ، في دلالتها وانعكاساتها على وضعية المرأة، من خلال الكشف عن تأثير هذه الأعراف والتقاليد على السلوك والممارسة ،وأسباب هذه الانطباعات ومنشئها التاريخي، والقواعد الأساسية لاستيعاب القوامة بشكل سليم ،ذلك أن الثقافة الشعبية كما هو معلوم، لا تكشف الخبايا النفسية لكل شعب فحسب، بل هي بمثابة قوانين اجتماعية شبه ملزمة تسن المعايير التي يخضع لها الجميع[1].

لتحقيق هذا المقصد تم تقسيم الموضوع إلى العناصر التالية :

- مقدمة
- الثقافة الشعبية وقضية القوامة والمرأة
- أسباب انتشار الأقوال الشعبية حول القوامة والمرأة
- منطلقات للفهم السليم للقوامة وقضايا المرأة
- خلاصات وتوصيات

أولا: الثقافة الشعبية وقضية القوامة والمرأة

إن قضية المرأة والأسرة وإن كانت تتمتع بخصوصية متميزة في بعض الحضارات[2] ، ولدى

1 - مجلة البيان-عدد355 فبراير 2000. "المرأة في المأثورات الشعبية الكويتية" فاطمة يوسف العلي ص24-32

2 - الحضارة في مفهومها الشامل تعني كل ماينشئه الإنسان في حياته من أفكار وأشياء تتصل بأي جانب من جوانب حياته المتعددة أي الروحية والعقلية والجسمية والمادية والمعنوية والمدنية والعسكرية. –المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله للدكتور علي عبد الحليم محمود / ط1992/3دار الوفاء –المنصورة ص :19. ويقول عنها كذلك ول ديورانت في كتابه "قصة الحضارة": الحضارة نظام اجتماعي يعين الإنسان على الزيادة في إنتاجه الثقافي

بعض الشعوب والأمم وتنفرد بأحكام مختلفة متباينة ؛ فإن منطق العصر الحديث وسرعة الاتصال والتواصل فيه، وتبادل الأفكار الخبرات والتجارب ونمو التفاعل والمشاركة بين حضارات مجتمعه ، كل ذلك جعل دراسة أية قضية هامة شائكة متشعبة الجوانب ، تتطلب مقاربة ونظرة شمولية لهذه القضية الحساسة، كي توضع في سكتها الصحيحة لتجديد الفهم فيها وإغنائها ، وبالتالي تجاوز العقبات التي من شأنها أن تلوث الإدراك والفهم السليم.

ولقد شكل التاريخ –ومازال – مادة غنية لكل مهتم وباحث، وذلك باستجلاء أطواره ومميزات مراحله، ودراسة البنيات المشكلة للشعوب وللأمم ،ومعرفة معتقداتها وتقاليدها وأعرافها وقوانينها، ونظرتهاإلى جملة من القضايا، خاصة التي لها ارتباط بالمجتمع وبالأسرة، والعلاقات السائدة فيها .وقد حظيت المرأة من داخل الأسرة بالحظ الأوفر من هذا الاهتمام، نظرا لأهميتها ومركزيتها ودورها في تحديد مدى أفضلية المجتمع؛ لذا نلحظ الدراسات والأبحاث و القراءات التاريخية العديدة لوضعيتها في المجتمعات ،والحضارات على اختلاف تلك المقاربات والقراءات.

إن رمزية خطاب الأقوال الشعبية، يجد مبرره القوي، في ما يتميز به هذا النوع من الخطاب، من خصائص، لعل أهمها: انتشاره السريع بين مختلف الفئات الاجتماعية، لسهولة تمثله واستيعابه ،ولبنائه التركيبي ،وقدرته التعبيرية التي تجعله يعكس مختلف أنماط السلوك البشري، ثم لاستمرارية حضوره وانتقاله من جيل لآخر، إضافة إلى طبيعته المتميزة بالتكثيف وبقدرته المجازية الكبيرة[1]

وحتى إذا كانت الأمثال الشعبية تبدو وكأنها لا ترتبط بزمن محدد، و أنها تنتمي إلى الماضي، إلى قرون خلت ،كما هو الحال مع أمثال ومأثورات عبد الرحمان المجذوب، التي تعود إلى القرن العاشر، فلا يعني ذلك أنها لم تعد تؤثر في الحاضر وفي المستقبل، بل العكس، وربما لكونها جزء من الماضي، فهي تمارس سحرا، وتأثيرا خطيرين على الذهنيات، وعلى السلوكات، من منطلق أنها

وإنما تتألف الحضارة من عناصر أربع: الموارد الاقتصادية والنظم السياسية والتقاليد الخلقية ومتابعة العلوم والفنون " ج1 / المجلد1 / /ط 4 1973. ص:3

1 - صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني" علي افرفار" دار الطليعة –بيروت-1996 ص57-58. بتصرف

تمثل حكمة الأجداد.[1]

و تتردّد اليوم على ألسنتنا، كما تردّدت على ألسنة أسلافنا أمثال عديدة ومتنوّعة وتصورات معينة، طالت ميادين مختلفة من ميادين الحياة الخاصة بالمرأة، و في كل المراحل العمرية ومسّت أغراضا شتّى في معاشها،ولم يكن استعمال هذه الأمثال استخداما مجازفا أو اعتباطيّا، بل كانت تتنزّل في إطار ثقافي مخصوص ، هو إطار الثّقافة التّقليدية أو الثّقافة الشّعبية.

وحملت تلك الأمثال والأقوال تصوّرات الناس لعلاقاتهم بالمرأة ، كما اضطلعت بوظائف اجتماعية تمثّلت خاصّة في رصد العلاقات الاجتماعيّة السّائدة بن الأفراد، وما يعتريها من توتّر وطبيعة العلاقات داخل المجتمع[2]

ونالت قضايا المرأة حظا وافرا من الحضور في التناول الشعبي العرفي ،عبر قصص وحكايات وأقوال وأمثال وحكم ، نسجت عبر حقب تاريخية في سياقات مختلفة، لتفرز لنا تصورا ومخيلة شعبية ،تحمل في أغلبها صورة قاتمة عن مكانة المرأة وعن القوامة، فيتم تصويرها على أنها استبداد واستعباد وحرية مطلقة ،وسيطرة ووصاية ، وشيء ملحق تابع .

فشيوع الأقوال والأمثال العامية التي تنتقص من المرأة، والتي تحمل في عمومها حكما سلبيا ،وتعطي للرجل سلطة مطلقة، هي إذن تقاليد وأعراف وضعها الناس ولم يضعها رب الناس ، دحرجت الوضع الثقافي والاجتماعي للمرأة و استبقت في معاملتها ظلمات الجاهلية الأولى[3] ، فهذه الذاكرة الشعبية الموروثة تصور المرأة إما في صورتها العامة ،أو في موقعها الاجتماعي وفي علاقتها داخل الأسرة والتدبير الأسري ،أنها دون كرامة ،وأن قوامة الرجل تفسح له حق التصرف المطلق وتقمص دور الحاكم المستبد ، وعدم مشاورتها والأخذ برأيها ولو كان صائبا .

ومن بين الأمثال الشائعة في هذا المضمار والتي تضفي صفة دونية على المرأة قولهم:" المرا لفعة و متحزمة بإبليس"، ,وكذلك قولهم "المرا اللي ماتاكلش العصا من أحد لاحد تقول ما قدها

1- صورة المرأة في الأمثال الشعبية : المرأة في مؤسسة الزواج كنموذج فوزي بوخريص https://www.aljabriabed.net/n63_05bukgris.(2).htm ماي 2019

- الثقافة الشعبية مجلة فصلية علمية محكمة العدد42 السنة الحادي عشر صيف 2018 ص 47 بتصرف 2

3 - قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة لمحمد الغزالي ط 3 -/ 1991 دار الشروق القاهرة – بيروت ص 16. بتصرف .

حد "، حتى أنها لا تساهم برأيها في التدبير المنزلي الأسري ، وحتى لو أسهمت به فلا يأخذ به "المرا شاورها, لا تدير بريها" [1] ، فهذه الصورة تعكس الخلفية التي يتعامل بها المجتمع مع المرأة ، وبالتالي فهي كيان لا قيمة له ،ومصدر للشؤم ومجمع الشر ولا يرتاح بال الانسان إلا عند موتها (فموت البنت ستر)و(دفن البنات من المكرمات).

وهي مصدر الشقاء وحالها كحال بعض الحيوانات ، التي اعتبرها المثل الشعبي مصدر للعناء (اللي بغا العذاب يرافق النسا والكلاب) [2]

وهذه الصورة القاتمة تلاحق المرأة في مراحل حياتها ، بدأ بالنبت والعانس والمتزوجة والارملة ،وغيرها من الحالات ، ومن هذه الأقوال المنتشرة نذكر ما يلي :

- (البنت تأكل ما تشبع وتخدم ما تقنع).
- (دار البنات خاوية).
- (البنت إما رجلها وإما قبرها).
- (لحم الهجالة مسوس وخا دير لو الملحة قلبي عافو)....

لقد شكلت هذه الموروثات الاجتماعية المهترئة عقولاً متحجرة، منغلقة ضيقة الأفق، رأت في القوامة والزواج امتلاكًا لا مشاركة، وصيرت بعض الأعراف الخاطئة دستورًا في التعامل مع المرأة، فكان الاستبداد هو شعار الرجل في التعامل معها ، واعتبر التعسف والشدة هي لون التعامل الأمثل مع الزوجة ، والصورة الحقيقة للقوامة .

ويمكن أن نؤكد حقيقة سبق أن انتهت إليها الكثير من الدراسات التي خاضت في موضوع "صورة المرأة في الأمثال الشعبية" [3] ، وهي أنه " حتى ولو كانت هناك أمثال تقدم صورة إيجابية عن المرأة، فهي تظل مع ذلك محدودة العدد مقارنة مع غالبية الأمثال التي ترسم صورة سلبية للمرأة،

---

1 - للتفصيل أكثر في هذه النقطة انظر مجلة المناهل السنة 25 عدد 64شعبان 1422 ماي 2001 مقال لحسن أميلي :المرأة المغربية في الذهنية من خلال الأمثال لعامية /مجلة تصدرها وزارة الثقافة والاتصال المغربية –انطلاقا من الصفحة 292 انظر كذلك ديوان سيدي عبد الرحمن المجدوب - بدون تاريخ

2 - المرأة أزمة الهوية وتحديات المستقبل احسان الامين ط الأولى 2001 دار الهادي لبنان ص 207 وما بعدها . بتصرف

3 صورة المرأة في الأمثال الشعبية : المرأة في مؤسسة الزواج كنموذج فوزي بوخريص https://www.aljabriabed.net/n63_05bukgris.(2).htm ماي 2019

وهذه الحقيقة ليست خاصة بالثقافة العربية، بل تكاد تكون كونية، وتكاد تكون تاريخية"[1]

ثانيا :أسباب انتشار الأقوال الشعبية حول القوامة والمرأة

القوامة مصطلح شرعي لم يثر مشكلات في فهم الرعيل الأول من المسلمين ،حيث كانت الطاعة لله ولرسوله محركا وموجها لسلوك المسلمين ومعاملاتهم، وإن كانت مرحلة التراجع الحضاري والانحطاط الذي عاشه المسلمون قد ولد فقها ينبني أكثر على مبدأ سد الذريعة والتوسع فيه، بل تم وضع أحاديث موضوعة ومكذوبة تفسد المعنى الشرعي للقوامة، وتصور المرأة تصورا ناقصا لا يتناسب والتكريم الذي أحيطت به؛ وقد ولد هذا الفهم ثقافة شعبية وعرفا يعطي للقوامة مدلولا آخر.

فقد وضعت الشريعة أسس الوحدة الرابطة بين الرجل والمرأة، وأقامتها على السكينة والمودة والرحمة ،وقسمت الحقوق والواجبات بين طرفيها على أساس التكافل والتكامل بما يضمن استمرار ذلك الارتباط بين الرجل والمرأة، إلا أن هذا الفهم عرف انتكاسة مع تراجع الأمة وانحطاط المجتمع وانحباس الفقه وسد باب الاجتهاد، وبالتالي تداول فتاوي ضيقة مقلدة، فنالت المرأة الحظ الأوفر من هذا الانكسار ،وتمثل ذلك في الصورة العامة التي رسمت للمرأة عبر فهم خاطئ ومغال للقوامة ، بسب ما عاشته الأمة من تراجعات وانتكاسات (السبب الأول) ، وشيوع الأخبار والأحاديث الموضوعة (السبب الثاني)، نتج عن ذلك ميلاد ذاكرة شعبية وأعراف أساءت الفهم والإدراك لهذا المفهوم.

1 **- التراجع الحضاري والانتكاسة التاريخية للمجتمع المسلم**

عرف تاريخ المجتمع المسلم تحولات كبيرة و خطيرة أثرت على حياة المسلمين وفكرهم وسلوكهم، وظهرت عصبيات ونعرات قبلية، وانقسم المسلمون وانفرط عقدهم ... ولا يمكن أن نفهم واقع المسلمين المعاصر إلا بفهم سديد لما جرى من قبل، كما أننا لا يمكن أن نتكلم عن قضايا المسلمين، كقضية المرأة والقوامة وغيرها من القضايا والموضوعات، دون استصحاب هذه التحولات التي ينبغي أن تكون محددة لفكرنا وحركتنا في هذا الواقع الغريب والعجيب. ولم يزداد واقع المسلمين اليوم اضطرابًا وتعقيدًا، إلا بغياب هذه الرؤية التاريخية لما حدث في أمس المسلمين.

فالمرأة لم تنحط لوحدها بل انحطت بانحطاط المجتمع ، وانحط المجتمع بانحطاط الحكم وانتقاض عروته، وانحبس الفقه وسد باب الاجتهاد، ودارت الفتوى في حلقة ضيقة مقلدة ،

---

1 - نادية العشيري " صورة المرأة بين الأمثال الأندلسية والإسبانية" دراسة بمجلة مكناسة(مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية-مكناس عدد 10-1996 ص 7- 14.

ولم تلبث المرأة أن أصبحت سلعة في السوق وجارية في القصور وكما مهملا مختزلا في الجسد والهو والاستمتاع، ونقرأ في كتب التاريخ حكايات عن هذا الواقع المرير ،عن أرقام صادمة لحال المرأة في القصور ، فقد كان عند الرشيد زهاء ألفي جارية وعند المتوكل أربعة آلاف جارية [1].

ويحكي الاصفهاني في كتابه الأغاني مثال ذلك ، مبينا صورة الترف والبذخ أكثر حين يقول " أنهن- أي الجواري- كن من نفيس المتاع الذي يتهاداه الناس، وكان عدد الجواري يزيد على عدد الحرائر في منازل كبار القوم والأثرياء .(وحين عاد موسى بن نصير فاتح المغرب إلى دمشق كان معه 30000 جارية، أهدى عددا منهن إلى الوليد بن عبد الملك. ويذكر أن سعيد أخو سليمان بن عبد الملك اشترى جارية مشهورة بحسن غنائها بألف ألف دينار، أما يزيد بن عبد الملك فاشترى المغنية "شامة" بعشرين ألف دينار، واشترى هارون الرشيد إحدى جواريه بمبلغ مئة ألف دينار، وأحب محمد الأمين بن هارون الرشيد أن يشترى جارية اسمها "بذل" من سيدها لكنه رفض ،فملأ له قاربا من الذهب وأرسله إليه، لكنه رفض وفضل الاحتفاظ بالجارية، وكان عند والدة جعفر البرمكي مائة وصيفة ،لباس كلّ واحدة منهنّ وحليّها غير لبوس الأخرى وحليّها."[2]

وتزداد ملامح الانحطاط بكل تجلياته في عهد ملوك الطوائف،[3] وهو" عصر مليء بالاضطراب والفوضى ،والتناحر والقبلية الصارخة ،والانانية الهدامة ... حتى أصبح في الأندلس عشرين أسرة حاكمة" [4].

والمرأة أين كانت في كل هذا ؟ الجواب تقرأه في أشعار الغزل ،وأخبار الجواري والقصور، ملهاة وسلعة في سوق النخاسة.

إن هذه الروايات والنقول التاريخية التي تمثل غيضا من فيض، تؤكد أننا لسنا أمام حالات شاذة أو نزوات استثنائية، وإنما هي حالة عامة من الترف والمتعة والمتاجرة بالأجساد والتفسخ والانحلال ،طبعت أغلب مراحل تاريخنا السياسي غيبت فيها المرأة، وحوصرت كل المفاهيم والقضايا المتعلقة بها ، وسادت أفهام للقوامة وغيرها ،وتلبدت المعاني الجميلة، وتحولت

1 - تاريخ دمشق لابن عساكر علي بن الحسن ط 1995 دار الفكر 73/ 316

2 - الأغاني- الاصفهاني تحقيق احسان عباس وآخرون ط3 2008 دار صادر بيروت ص9 /88

3 يمتد عصر ملوك الطوائف من سنة 422 الى 484

4 موسوعة التاريخ الاسلامي أحمد شلبي ج 4 ط 10 مكتبة النهضة المصرية القاهرة ص114

الى عصا وقهر ،و رزع من تلك الحظة بذور احتقار المرأة وتهميشها وظلمها ،وهو ما سيستفحل ويتعاظم جيل بعد جيل ، ويتولد معه فقه منحبس ،متوسع في استعمال سد الذرائع تحت وازعين اثنين :

- كونها فتنة يجب عزلها واتقاؤها .
- حمايتها من الفتنة والفساد الخارجين .

فترتب عن ذلك أحكام أسفرت عن انحطاط المرأة وتجهيلها ، مما جعلها في عطلة بلا شغل، يغلب عليها الكسل وتغمرها السلبية ،والخمول النفسي والعقلي .[1]

وإذا كانت هذه المبالغات تدل على انحطاط الأمة وتراجعها ، فهي تعطي إشارة واضحة وقوية إلى انحباس أفق الفقه وترهله وانسداد أبوابه، لتتضح الصورة أكثر في عصور التقليد المتأخرة ،حيث " ازدادت ملامح التخوف من تغلب مظاهر الفساد، والمجون والفتنة في المجتمع ، وساد منحى التحوط في الاحكام الاجتهادية القائمة على الحد من خروج النساء، وتقليص مشاركتهن في الحياة العامة ، وتبنى عدد من الخلفاء والعلماء ذلك التوجه التحوطي."[2]

فتبلور بذلك أنماط من التفكير المبني على الاحتياط، أسهم في إبعاد المرأة عن ساحة الفعل، وسد باب الاجتهاد ،وتقلص الفقه في حدود ضيقة، لما وقع على العلماء من ضغط الحاكم ، فهجر الفقهاء قضايا الحكم والمجتمع واخلو الساحة ، ففقه الحكم في تراثنا يكاد يكون قاعا صفصفا، وفقه حقوق المرأة تابع ، ضاعت حقوقها مع حقوق الكافة ، فتقلص بذلك الفقه تحت رادعين اثنين :ضغط السلطان الحاكم بأمره ، وبعد المفتي و القاضي عن المشهد العام. فالفقه الجامد والاجتهاد الجامد أدخل القوامة وغيرها من قضايا المرأة في غيبوبة دائمة ، وترك المجال لبروز وظهور تفسيرات وتأويلات بعيدة عن الحقيقة والصواب ،فظلمت المرأة باسم دين غائب عن الميدان، مختزل في عبادات فردية وخلافات فقهية فرعية أكثر من أن تعد أو تحصى، وصار الإسلام جسدا بلا روح ،وأضحى موروثا من الموروثات، وغيبت مقاصد الشريعة وغاياتها الكبرى.

فحين نقلب صفحات الماضي، نجد صدى قضية المرأة في كتب فقهائنا القدامى على شكل متون حيض ،ونفاس وحواشي و وفتاوي -لا نقلل من قيمة فقهائنا العظام ولا من فقههم معاذ

1 - التعليل المقاصدي :دراسة في أحكام الأسرة عند مفسري الغرب الاسلامي وفاء توفيق افريقيا الشرق 2018 ص 187

2 - أثر العرف في فهم النصوص ، قضايا المرأة نموذجا العلواني رقية طه جابر ط1، 1424 هـ ص 137

الله- تخفي وراءها انهزاما ،أو حتى تواطؤ بعض الفقهاء الذين شغلهم هاجس الخوف من تشتيت الأمة وتفريق كلمتها، فحوصروا في الحواشي وتفسير الحواشي ونقدها وتعديلها ونظمها.

وحصلت بذلك نتائج بعيدة الغور في جسم الأمة الإسلامية ،وفي عقلها وسلوكها، لعلنا نجملها في ما يأتي:

1- تشتت الدين في أفهام الناس وتمزقه في عقولهم، فلم تعد هناك قدرة على استيعاب معالم الكمال الشمولي، ولا معاني الوحدة الإيمانية العلمية، فنشبت صراعات بين المحدثين والمتصوفة، وبين المتصوفة والمجاهدين، ونشأت نزعات بين أهل العقل وأهل النقل، وبين السنة والشيعة، وهكذا انتصر كل ذي رأي لرأيه، وشايعه في ذلك أشياع وأتباع، فتكونت إذاك الفروع المذهبية والفرق الدينية والتوجهات السياسية.

2- استقالة العقل المسلم وانكفاؤه منزويا يتحرك في حدود ما يسمح به الحاكم، وهو ما أدى إلى تضخيم جوانب علمية معينة (لها أهميتها طبعا)، كالفقه اليومي مقارنة مع جوانب علمية أخرى، كالشأن العام والحكم وقضايا المجتمع مثلا، والمتأمل في تاريخ العلوم الإسلامية يبرز له بشكل جلي هذا الحيز الكبير الذي تحتله مصنفات الأحكام الشرعية الفقهية، وهذا الغياب والصمت المطبقان تجاه قضايا السياسية الشرعية، لم يكن الأمر أمر عجز عقلي علمي، إنما هو الاستبداد والظلم ،أينما حلا أوقفا عجلة التفكير السليم،وبالتالي تداول فتاوى ضيقة مقلدة ،فنالت المرأة الحظ الأوفر عبر فهم خاطئ ومغال لقوامة ، ونتج عن ذلك ذاكرة شعبية وأعراف أساءت الفهم والادراك للقوامة .

3-ظهور انحراف في تطبيقات بعض العلوم، كعلم الكلام مثلا، الذي بدأ أول ما بدأ جدالا عن الدين ،ومنافحة عن عقيدته ضد العقائد الضالة، التي تسربت مع امتداد الدولة الإسلامية وبدخول أقوام جدد إلى الإسلام، ثم ما لبث أن زاغ عن سكته وحاد عن مبتدأ انطلاقه، ليحمل سلاح التكفير والتعسير والتبديع في وجه العامة والخاصة[1]

وزاد من فداحة الأمر ، ما خلفته صدمة الاستعمار الغربي من تأثير ثقافي وقيمي ،لامس النفس والقلب والعقل والفكر والهوية ، في محاولة لسَلْخ الأمة عن ماضيها، وعَزْلها عن واقعها، وتَهْميش دورها الحضاري والتاريخي .

2- سوء فهم بعض النصوص الشرعية وتداول الاحاديث الموضوعة

1 ـ المرأة: نظرات في الفكر والتاريخ سعيد مولاي التاج https://www. aljamaa.net ماي 2019

ما أكثر ما يستشهد الناس بأحاديث ونصوص قرآنية، لينتقصوا من قدر المرأة، فيزيغون الحديث عن سياقة ويعطونه دلالته اللفظية المطلقة، يقرأون بعضه ويسكتون عن بعض ، فلا عجب يغلب سوء الظن بالمرأة ،ويغلب الموروث من احتقارها ويقلد اللاحق السابق، فيتأبد فينا الفقه المنحبس ،ويحول بيننا والفقه الصحيح المستقي من المعين الصافي دون حجب.

و لعل فشو الجهل والأمية ،وتنامي وتداول بعض الأقوال المكذوبة ، وسوء فهم بعض النصوص القرآنية والحديثية ،كقول النبي ﷺ « ... ما رأيت ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من أحدكن..»[1]

وقوله تعالى (الرجال قوامون على النساء)[2] ،زاد في تحريف مفهوم القوامة عن سكتها وتقويض مدلولها الصحيح ،لتدل على معنى القهر والاستبداد وعدم المشورة ،فقد "فهم بعض الرجال هذه القوامة تسلطا و استبدادا واسترقاقا وتكبرا ،فعاملوا نساءهم تبعا لهذا الفهم السقيم و الخاطئ سوء معاملة .[3]

مما أعطى انطباعا أن للرجل أن يتصرف وفق إرادته المطلقة، بناء على الفهم الظاهري الحرفي للنصوص.

ومما يؤسف في هذا الباب أن البعض يعتبر أن القسوة على المرأة والخشونة في معاملتها ضربا من الرجولة والشهامة ، ويعتبر ملاطفتها والإقبال على مودتها ضربا من الميوعة يخشى أن يعرف به بين الرجال [4] ، بسبب الموروث الثقافي الذي أسهم في تلبيد الصورة الجميلة للقوامة،

---

1 - أخرجه البخاري في كتاب الحيض باب ترك الحائض الصوم رقم 304 وكذلك في كتاب الزكاة باب الزكاة على الأقارب وقال النبيﷺ له أجر القرابة والصدقة رقم 1462 ومسلم في كتاب الإيمان باب نقصان الإيمان ينقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر في غير الكفر لله ككفر النعمة والحقوق رقم 132 والترمذي في كتاب الإيمان باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته و نقصانه رقم 21613 وابن ماجة في كتاب الفتن باب فتنة النساء رقم 4003 وأحمد في مسند المكثرين من الصحابة رقم 5091.

2 - سورة النساء الآية ،34 وغيرها من النصوص الحديثية والآيات القرآنية التي سيء فهما بقصد أو بلا قصد

3-- تحفة العروس أو الزواج الإسلامي السعيد لمحمد مهدي الاستامبولي. ط:6/1985-الرسالة الإسلامية للنشر ص 270

4 - -حقوق المرأة المسلمة حقوق المرأة المسلمة في المجتمع الإسلامي –لإسماعيل بغدادي ط:1/1991- المنظمة الإسلامية ص 307

حيث انتشر" الوضاعين والكذابين والقصاص والوعاظ، الذين روجوا أحاديث كثيرة منسوبة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم تحط من قيمة المرأة[1]، كقولهم :

- ✓ «علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه أدب لهم ».
- ✓ وكذلك قولهم « أجيعوا النساء جوعا غير مضر واعروهن عريا غير مبرح »[2].
- ✓ ومنها أيضا قولهم «لولا النساء لعبد الله حقا »[3].
- ✓ وأيضا:« النساء خلقن من ضعف وعورة فاستروا عوراتهن بالبيت، وأغلبوا ضعفهن بالسكوت»[4]
- ✓ « من كانت عنده ابنة فقد فدح ، من كان عنده اثنتان فلا حج عليه ، ومن كانت عنده ثلاث فلا صدقة عليه ولا قرى ضيف، ومن كن عنده أربع فيا عباد الله أعينوه ، أعينوه، اقرضوه، اقرضوه»[5].
- ✓ «للمرأة ستران القبر والزوج ، قيل فأيهما أفضل ؟ قال : القبر »[6].

وغيرها من الأكاذيب المنسوبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وكلها أحاديث تدعو إلى حبس المرأة و التضييق عليها ومنعها من حضور الجمع والجماعات و الأعياد، مما أوقع المرأة في ضرر بالغ نتيجة الفهم السقيم للقوامة، عبر تصرفات جائرة مستندة في ذلك آيات قرآنية ساء فهمها، فيتم صياغتها في قالب تعسفي سلطوي، وفي منظومة تشمل التضييق المتعسف والغيرة في غير شبهة ،والنقد غير المبرر، وتمتد أحيانا إلى الإهانة بكل أشكالها، فيتم حمل القوامة على غير

1- جامعة الصحوة الإسلامية الدور 5 حقوق المرأة وواجباتها في الإسلام مقال : زينب النجاري حقوق المرأة المسلمة بين شبهات الجاحدين وظلم الجامدين ط:1/1999 مطبعة فضالة –المحمدية - ج3 ص 308 بتصرف.

2 - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة لمحمد بن علي الشوكاني ط ا / 1986 دراسة وتحقيق حمد عبد الرحمن عوض- دار الكتاب العربي ص 150

3 - كتاب ا لموضوعا ت لابن الجوزي ط:2/1983 -تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان . – دار الفكر. ج 2 ص255

4 - العلل المتناهية لابن الجوزي ط1 دار الكتب العلمية بيروت 1983 ج 2 ص 632

5 - الموضوعات لابن الجوزي الجزء الثالث ط1 مكتبة أضواء السلف الرياض 1997 ص 75

6 - نفسه ص 551

محملها، فتجد البعض يحسب القوامة في ارتفاع الصوت والسوط والسب واللعن، وبعضهم يظن أنها التهديد والوعيد ،والنتيجة حلبة صراع منصوبة ليل نهار، وانحدار ما أن يبدأ حتى يتهاوى معه البيت على رؤوس ساكنيه.

ومما تجدر الإشارة إليه أنه مما ساهم في تفاقم هذه النظرة الدونية والفهم السقيم للقوامة، انشار وشيوع الأقوال والأمثال العامية .(وقد سبقت الإشارة إليها)

وإن أهم ما ينبغي أن توجه إليه الأنظار في هذا الزمان ضرورة التفرقة بين الإسلام و المسلمين ،ذلك أن الخلط بين الدين وممارسات معتنقيه نكانت له نتائج سيئة، أخطرها ما يحدثه ذلك من لبس وغموض وحيرة وشك عند كثير من المسلمين، و بخاصة النساء .

إن جهل المسلمين بأحكام الإسلام وغياب صورته الأصلية أهم سبب فيما يرتكب من أخطاء، ومن هذه الأخطاء سوء استعمال حق القوامة على المرأة ،فالله تعالى جعل القوامة للرجل على المرأة وجعل للرجال على النساء درجة ،إلا أنه جل شأنه أيضا أمر بمعاشرتهن بالمعروف، و لا ريب أن القوامة واجب على الرجل أكثر من كونها حقا له، ونجاحه في هذا الواجب يعتمد على حسن سياسته و إدارته للأسرة بالشورى والمعروف و الإحسان، فالإدارة الناجحة شيء أخر غير السيطرة ، فالإدارة تتطلب مهارة وحنكة وحزما وحكمة، أما السيطرة فلا تتطلب إلا الشدة، والعنف وهو ما دخل في شيء إلا شانه.

كما أن استيعاب الآية القرآنية أو الحديث النبوي ، يقتضي البعد عن الفهم السطحي التجزيئي المنحبس، وقراءتهما في سياقهما وأسباب النزول والورود ،وفي إطار التكامل المعرفي والوظيفي ، وبدل أن تفهم المرويات في ضوئه فتستمد منه الاضاءة للزوايا المعتمة والقضايا الملتبسة، فتتضح الرؤيا ويرتفع الالتباس ، يحصل العكس ، فيفهم القرآن في ضوء النصوص الجزئية والظنية ثبوتا أو دلالة ، وفي ضوء الأفهام البشرية النسبية ،مما ينتج عنه نظر باهت ومضطرب وغير واضح [1] .

وأي انحراف على المنهج الصحيح يوقع لامحالة في تشويه المعنى ، وتغليب الرأي المرجوح عن الراجح ،وقلب الحقائق وتزويرها عن حقيقتها ،فليست القوامة كتماً لأنفاس النساء، ومنعاً للمرأة من التعبير عمّا في نفسها، ليست القوامة احتقاراً للمرأة وازدراءً لها وإهداراً لكرامتها وانتقاصاً من قدرها، بل هي حفظ ورعاية وصيانة وحماية وتكريم وكفاية وإنفاق.

1 - الأسرة في القرآن الكريم حصن بالعدل وحضن للفضل فريد شكري ط2 مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2018 ص 3

ثالثا :منطلقات لاستيعاب مفهوم القوامة وقضايا المرأة

لما كان المجتمع البشري له أساس، وله بناء وله سكن ،فأساسه الأسرة التي تقوم على منهج الشرع ، هذه الأسرة التي هي أقوى وأجل منظمات المجتمع ، فهي الخلية الاجتماعية الأولى التي ينتظم من خلال سلوكياتها أفراد الأسرة جميعا ،فهي المهد الطبيعي للإنسانية التي تبني أجيال متماسكة.

والأسرة بناء أساسي في المجتمع، يخضع أفرادها إلى ضوابط تحدد السلوك ونوعية العلاقات بين بعضهم ببعض ، ضوابط يحكمها ويحددها الشرع الحكيم ويوجه إليها ، لهذا جعل العلاقة الرابطة داخل الأسرة هي المودة والرحمة والسكينة .

ومما لاشك فيه أن بين الرجل والمرأة اختلافا في طبيعة التركيب والتكوين سواء الجسدي أو النفسي ، وهذا يستتبعه- وجوبا- تفريقا واختصاصا في بعض المسؤوليات والإحكام مما يناسب فطرة وطبيعة كل واحد ،ومما يخدم مؤسسة الأسرة؛ فكلف الرجل بالقوامة وما يستلزمها من مقتضيات وتبعات وواجبات .

القوامة من أهم دعائم نظام الأسرة في التصور الإسلامي، على اعتبار أن الأسرة مجتمع مصغر معقد الأمور، فهي رعاية ومسؤولية ترتبط بما ألزم الله به الزوج من وجبات الإنفاق، يقول تعالى ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أمالهم﴾[1]،

وتعني هذه الآية تنظيم الشؤون الأسرية بشكل يقوم على الشورى والتوزيع العادل[2] ،وتضع المسؤولية على الرجل حتى يحمي بيته من عواصف الفساد ، وتضع مسؤولية على المرأة إذ تعرف ما عليها من واجب فتؤديه حق الأداء ، وبذلك يتم الانسجام بين الطرفين ،وتسير الأسرة المسلمة بذلك مسيرة الاستقرار والبعد عن المحظور .أو الوقوع فيه[3] ، فهي حماية للأسرة من أي مكروه وأي اعتداء ، لكن هذا الاختصاص من الرجل لا يجعل القوامة مساسا بشخصية المرأة ،أو الانتقاص من أهليتها في التصرفات المالية أو غيرها.

وبالتالي فإذا قرأنا مفهوم القوامة في إطار الرعاية والمسؤولية كما يريدها الشرع الحكيم، يتضح لنا أن القوامة أقرب إلى الإدارة والإشراف والتوجيه منها إلى التحكيم والسيطرة، وتكون

---

1 - سورة النساء الآية 34

2 - سعادة الأسرة لحسن السقرماني ط 2002/1 – المطبعة والوراقة الوطنية – مراكش ص:67

3 - حقيقة العلاقة بين الرجل والمرأة للدكتور زهير محمد الزميلي ط1 /1988 دار الفرقان - الأردن ص: 45

بالتالي بمثابة صلاحيات مقابل مسؤوليات ،رعاية وحماية وإدارة شؤون الأسرة ، ويكون الفضل والتفضيل هنا تكليفا لا تشريفا، لرجل يتجاوب مع ما أودعه الله فيه من استعداد فطري، ليقود سفينة الأسرة إلى بر الأمان ،مشاركا في ذلك زوجه، و مفعلا لمبدأ الشورى، وذلك لبلورة أسرة متينة ومتراصة، وإدارة دفة الحياة الزوجية على وجه الإحسان، والحرص الدائم على بذل النصح والخير، والوقوف الحازم أمام أي انحراف.

فالقوامة تنطوي علي الإرشاد والتوجيه والتهذيب والشورى ، وكل معاني التعاون والتآزر والإدارة الحسنة، ولهذا جعلها الإسلام "مسؤولية وتكليف ،فهي تعطي للمرأة حقوقا وتفرض على الرجل واجبات[1] ،على أساس أنها إجراء تنظيمي لا تعني التبعية المطلقة والإلغاء، وليست القهر وسلب الإرادة ، بل في إطار التكامل والاتساق، واحترام الاختصاصات التنظيمية ،ومن هنا "تكون القوامة حماية ورعاية ومدافعة لا بخس فيها ولا انتقاص، رئاسة لها تكاليف يتحملها الرجل بحكم طبيعته ، وهي رعيتها بالإنفاق والتربية الحسنة والقدوة الكريمة ،والسلوك الحميد ، لتعيش الزوجة و الأولاد في كنف الأسرة آمنين مطمئنين .

فالقوامة لن تكتمل أبعادها ودلالاتها، إلا إذا تم إدراك أهمية الشورى كقيمة أساسية في العلاقات في منهج التعامل داخل الأسرة المسلمة ، فهي " واحدة من الصفات المميزة للمؤمنين والمؤمنات في كل ميادين التدبير وصناعة القرار ، والأسرة هي الميدان التأسيسي لبناء التدابير والقرارات على الرضى ، الذي لا سبيل إليه إلا بالمشاركة الشورية في صنع القرارات، [2] ، وتوجيه دواليب الأسرة لما فيه الصلاح ، لقطع الطريق لأي نزاع من شأنه أن يعصف بها ، وقد جاء هذا التوجيه في صريح القرآن الذي نص على الشورى وإبداء الرأي في صياغة قرار الرضاعة وفطام الطفل ، قال تعالى ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، لا تكلف نفس إلا وسعها لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده، وعلى الوارث مثل ذلك فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما﴾ [3]، إنها " حقوق موزعة على الزوجين : إرضاع على الزوجة ،ونفقة على الزوج ، دون إرهاق ولا مشقة ، ودون مضارة وإيذاء ، ثم تشاور في الرأي وتراض من جهة الرضاع أو الفطام ، إنها المشورة التي تشعر

1 - مجلة الوعي الإسلامي العدد384 شعبان -1418/ دجنبر1997 –– الصادر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.

2 - التحرير الإسلامي للمرأة لمحمد عمارة ط:1 /2002 دار الشروق – القاهرة ص:113

3 - سورة البقرة : 231

المرأة بأنها ذات مسؤولية مشتركة، وأنها تعيش في جو حياة مشتركة ، يهمها صلاحها ويوغر صدرها فسادها، فتكتل قواها وتجمع أمرها على الحفظ والصيانة ، وكمال الإشراف والرعاية[1] ، بعيدا عن القهر والاستبداد، اللذان يؤديان إلى خلخلة في إدارة شؤون العلاقة الزوجية والرابطة الأسرية ، إذ الإدارة الناجحة للأسرة تتطلب مهارة وحنكة وحزما وحكمة ، ومن الحكمة الاستشارة ،وتبادل الرأي في بلورة رؤية واضحة تكون سببا للتقارب بين الزوجين .

والإحسان في المعاشرة يحمل كل دلالات المودة والرحمة والكلمة الطيبة والخلق الحسن والاحترام المتبادل والتقدير ، كلها معاني مصاحبة للقوامة لا تنفك عنها، بل هي جوهر ولب القوامة ، وبالتالي فإذا استشعر الزوج هذه المعاني ،وترسخت لديه لاشك أنه يستقيم شمل الأسرة ، ومن شذ عن ذلك واستبد وتعالى وتجبر وجار ،فإن الإسلام لا يرضى منه ذلك .

ولعل من أحسن ما تحدث عنه السنة في حسن العشرة والمودة ،ما رواه الشيخان في قصة تقصها أمنا عائشة عن نسوة اجتمعن، فتذكر كل منهن زوجها بما فيه من عيوب ومحامد ، قطعة أدبية غنية بفوائد اللغة و شوارد البلاغة ،... استحسن رسول الله ﷺ مغزاه، فوصلتنا القصة مطبوعة بطابع القبول النبوي، لتعطينا نموذجا رفيعا من ملاطفة الزوج ومداراته وتحببه ، وحسن عشرته .قالت أمنا عائشة رضي الله عنها : قال رسول الله ﷺ « كنت لك كأبي زرع لام زرع ».[2]

ثم إن القوامة في عمقها تعاون وتآزر وتكامل بين الرجل والمرأة، هذه الأخيرة التي لها وظيفة مهمة وأساسية في توجيه هذه القوامة، انطلاقا مما خصها الله بها من حافظية ،التي هي قرينة للقوامة قال تعالى ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله﴾[3] ،قال بن جرير الطبري " يعني حافظات لأنفسهن عند غيبة أزواجهن عنهن في فروجهن وأموالهن، وللواجب عليهن من حق الله في ذلك وغيره... ،وعن قتادة : حافظات لما استودعهن الله من حقه وحافظات لغيب أزواجهن ..

---

1 -– الإسلام عقيدة وشريعة لمحمد شلتوت ط9 /1977- دار الشروق القاهرة – بيروت ص: 159 /بتصرف.

2 -أخرجه البخاري في كتاب النكاح باب حسن المعاشرة مع الأهل رقم 5179 ومسلم في فضائل الصحابة باب ذكر حديث أم زرع رقم 2448 للقاضي عياض كتاب نفيس في شرح الحديث: بغية الرائد فيما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد

3 -سورة النساء:34

وعن السدي : تحفظ على زوجها ماله وفرجها ، حتى يرجع كما أمرها الله .[1]

ونجد في السنة بيانا نبويا للحافظية، قال رسول الله ﷺ « ما استفد المؤمن بعد تقوى الله خير له من زوجة صالحة إن أمرها أطاعته ،وإن نظر إليها سرته ،وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله»[2] ، ففي الآية الكريمة والحديث النبوي الشريف تتميز ملامح الحافظية في نطاق الحياة الزوجية ، والتي يمكن إجمالها فيما يلي :جمال الخلق ،وحفظ الأنساب وحفظ الشرف والعفة ، وحفظ المال، عناصر أساسية وحاسمة في بناء الأسرة حفاظا على الشرف والأنساب ،"لأن النساء بفطرتهن يحفظن استمرار الجنس البشري، بما هن محضن للأجنة وحضن للتربية... ،هن المحضن لأجسام الأنام والراعيات لحياتهم، والواصلة الفطرية بين أطراف البشرية ،والواسطة بين جيل وجيل.

فإذا اكتملت عناصر الحافظية والتحمت مع القوامة، فإن ذلك سينسج رابطة قوية أساسها المودة والرحمة ،ويرسم صورة جميلة من التراحم والإيثار والتعاون ؛ ومن جهة أخرى فهذه العناصر والمقومات التي تناولناها، لن يكون لها أثر إن لم يكن كل من الرجل والمرأة، موصولين بالله تعالى ،متهممين بالآخرة ومسارعين إلى نيل رضى الله تعالى ﴿ سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السموات والأرض ﴾[3] وطلب مغفرته وعفوه ، ومتعاونين على عبادته وطاعته ،متعهدين بتوثيق العلاقة بالله سبحانه وتعالى، لتكون العلاقة الزوجية ،أو العلاقة بين الرجل والمرأة بمثابة مدرسة للتربية الإيمانية المتطلعة إلى أرفع الدرجات عند الله .

كما لا يكتمل الفهم السليم للقوامة الا :

1. باستحضار مكانة الزواج باعتباره آية من آيات اله تعالى (ميثاق غليظ) ومقاصده الغائية .
2. أننا نتعبد الله بالزواج ونتقرب إليه ،وهذا سيضفي على الأسرة معاني الجمال والجلال.
3. النظر إلى الأسرة نظرة تكاملية قائمة على التعاون ،لا على الصراع والندية.
4. الابتعاد عن الفقه المنحبس المنغلق التسطيحي الاختزالي والتجزيئي.

---

1 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير الطبري ط:1984 –دار الفكر بيروت ج:4 ص:60 .

2 - أخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح باب أفضل النساء رقم 1857

3 - سورة الحديد:20

5. نحتاج إلى قراءة تجديدية للنصوص الشرعية ،وإلى اجتهاد يبصر الأمور من شمولها، ويستنبط الأحكام من أصولها ،مع الاستفادة من ذخائر أئمتنا الأكابر ونخل تراثنا الفقهي.
6. قراءة شاملة مستوعبة للنصوص الشرعية ،مستحضرا فيها كليات الشريعة ومقاصدها ،ولا تقف عند جزئيات القضايا والنوازل الغابرة ، حتى نتجاوز الأحكام التي قزمت المرأة وأردتها قعيدة البيوت سجينة الجدران في عطالة طويلة، تعرقلها عن ممارسة حافظيتها كاملة شاملة[1]
7. القضايا الأسرية عموما تحتاج إلى اجتهاد جماعي، نظرا لتداخل عناصرها وترابط بعضها ببعض. (الاجتماعي والثقافي والطبي والاجتماعي والنفسي والسياسي ...)

خلاصات

- ✓ القوامة في عمقها رحمة وتفاهم وشورى ،وليست تسلط وهيمنة ،أساسها (عاشروهن بالمعروف)[2] ، كما قال تعالى " وخيركم خيركم لأهله " ،كما أخبر النبي ﷺ ، فالشورى قيمة أساسية ومنهج للتعامل داخل المحيط الأسري ، ينطلق منها الرجل وينتهي إليها ، وكذا الاحسان في السلوك والممارسة والقول والفعل ، مما يعطي لهذه الرابطة نوعا من الدفء، وبعدا آخر سماته الاحترام والتفاهم والتكامل والتعاون ، ولا يحصل هذا الاحترام الخالص، والرحمة المتبادلة الوفية إلا بالإيمان بوجود علاقة صداقة أبدية ،ورفقة دائمة سرمدية في زمن لانهاية له، وتحت حياة لا حدود لها ،تربطها علاقات محترمة مرموقة، وأخوة خالصة نقية وصداقة وفية نزيهة، إذ الأسس والمنطلقات الإيمانية تذيب جليد الاختلافات، وتؤسس لأسرة فاضلة وفهم سليم للقوامة
- ✓ قضايا المرأة – القوامة - في المتخيل الشعبي والتداول العرفي ،في غالبها تعالج بنظرة سلبية قدحية ،فيها انتقاص من المرأة ، وهذا يتنافى والمبادئ والأسس التي رسمها التشريع للقوامة ، المبنية على الرعاية والمشاركة والحماية ،والتآزر والتعاون والتكامل والتوادد بين الزوجين " ،فالقوامة تكليف لا تشريف، وأمانة و مسؤولية وإدارة

1 - التعليل المقاصدي ص188 بتصرف

2 - سورة النساء:19

الأسرة ورعاية لها ، وذود عن حماها ،وصبر ومصابرة وطاعة لله تعالى"[1]

- ✓ كيان الاسرة ليس رجلا فقط ،ولا امرأة فحسب، بل كيان متكامل متداخل ، للرجل القوامة وللمرأة الحافظية[2] ، وهاتين الوظيفتين ليستا منفصلتين انفصال الجزر عن بعضها، بل متقاطعتان متداخلتان ،باعتبار أن مجال اشتغالهما واحد ،وهو البيت والأسرة ، ومن تم يستلزم حسن أداء المهمتين تشاركا ومشاورة كل من برج تخصصه.
- ✓ إن ما خالفت المرأة الرجل فيه من أحكام ،فذلك راجع الى الطبيعة التكاملية ، وليس تنقيص خلقي تكويني في طبيعتها ، فقد ينقص الرجل في شيء لتكمله المرأة، وقد تنقص المرأة في شيء ليكمله الرجل ، سعيا لتكوين الحاجة الفطرية الطبيعة بينهما ،ورغبة في دوام الالتقاء وضمان استمرار الحياة[3] الطيبة بشكل سوي وسليم .

والحمد لله رب العالمين

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية ورش

1.أثر العرف في فهم النصوص ، قضايا المرأة نموذجا العلواني رقية طه جابرط1، 1424 ه

2.الأسرة في القرآن الكريم حصن بالعدل وحضن للفضل فريد شكري ط2 مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2018

3.الإسلام عقيدة وشريعة لمحمد شلتوت ط9 /1977- دار الشروق القاهرة – بيروت

4.الأغاني- الاصفهاني تحقيق احسان عباس وآخرون ط3 2008 دار صادر بيروت

5.بناء الأسرة المسلمة في ضوء القرآن والسنة لخالد عبد الرحمن العك ط2003/5-دار المعرفة بيروت.

6.تاريخ دمشق لابن عساكر علي بن الحسن ط 1995 دار الفكر

7.التحرير الإسلامي للمرأة لمحمد عمارة ط:1 /2002 دار الشروق – القاهرة

8.تحفة العروس أو الزواج الإسلامي السعيد لمحمد مهدي الاستانبولي ط:1985/6-الرسالة الإسلامية للنشر

1 - القوامة والحافظية رشيد كوهس: الندوة الدولية الثانية كلية الآداب عين الشق القيم الأسرية في القرآن الكريم مارس 2016 ط 1 2017 مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء ص196 بتصرف

2 - نفسه ص 197

3 - سيماء المرأة في الاسلام فريد الانصاري ط 1 ، 2003 طوب بريس الرباط ص36

9.التعليل المقاصدي دراسة في أحكام الاسرة عند مفسري الغرب الاسلامي وفاء توفيق افريقيا الشرق 2018أ

10. الثقافة الشعبية مجلة فصلية علمية محكمة العدد42 السنة الحادي عشر صيف 2018

11. جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير الطبري ط:1984 –دار الفكر بيروت.

12. الجامع الصحيح : سنن الترمذي - تحقيق وشرح أحمد شاكر – دار الفكر

13. الجامع الصحيح للبخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل ط:1 تحقيق محن الدين الخطيب – ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي –المطبعة السلفية القاهرة .

14. جامعة الصحوة الإسلامية الدور 5 حقوق المرأة وواجباتها في الإسلام ج3 حقوق المرأة المسلمة بين شبهات الجاحدين وظلم الجامدين : زينب النجاري ط:1999/1 مطبعة فضالة –المحمدية -

15. حقوق المرأة المسلمة في المجتمع الإسلامي –لإسماعيل بغدادي ط:1991/1- المنظمة الإسلامية

16. حقيقة العلاقة بين الرجل والمرأة –للدكتور زهير محمد الزميلي ط1 /1988 دار الفرقان - الأردن

17. ديوان سيدي عبد الرحمن المجدوب - بدون تاريخ

18. سعادة الأسرة لحسن الشقرماني ط 2002/1 – المطبعة والوراقة الوطنية – مراكش

19. سنن ابن ماجة ط:1975- تعليق وتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي –دار احياء التراث العربي .

20. سنن أبي داود – مراجعة وتعليق : محمد محي الدين عبد الحميد – دار الفكر .

21. سيماء المرأة في الاسلام فريد الانصاري ط 1 ، 2003 طوب بريس الرباط

22. صحيح مسلم ط1-1991 تعليق محمد فؤاد عبد الباقي – دار الحديث – القاهرة.

23. صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني" علي افرفار "دار الطليعة –بيروت-1996

24. صورة المرأة في الأمثال الشعبية : المرأة في مؤسسة الزواج كنموذج فوزي بوخريص https://www.aljabriabed.net/n63_05bukgris.(2).htm ماي 2019

25. العلل المتناهية لابن الجوزي ط1 دار الكتب العلمية 1983بيروت

26. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة لمحمد بن علي الشوكاني ط I / 1986 دراسة وتحقيق حمد عبد الرحمن عوض دار الكتاب العربي

27. قصة الحضارة": ول ديورانت ج1 / المجلد1 / /ط 4 1973.

28. قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة لمحمد الغزالي ط 3 -/ 1991 دار الشروق القاهرة – بيروت

29. القيم الأسرية في القرآن الكريم- الندوة الدولية الثانية كلية الآداب عين الشق مارس 2016- القوامة والحافظية رشيد كوهس ط 1 2017 مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء

30. كتاب ا لموضوعا ت لابن الجوزي ط:1983/2 -تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان . – دار الفكر.

31. مجلة البيان-عدد355 فبراير 2000- فاطمة يوسف العلي "المرأة في المأثورات الشعبية الكويتية".

32. مجلة المناهل السنة 25 عدد 64شعبان 1422 ماي 2001 لحسن أميلي :المرأة المغربية في الذهنية من خلال الأمثال لعامية /مجلة تصدرها وزارة الثقافة والاتصال المغربية .

33. مجلة الوعي الإسلامي العدد384 شعبان -1418/ دجنبر1997 –الصادر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.
34. مجلة مكناسة(مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية-مكناس عدد 10-1996 نادية العشيري " صورة المرأة بين الأمثال الأندلسية والإسبانية"
35. المرأة أزمة الهوية وتحديات المستقبل احسان الامين ط الأولى 2001 دار الهادي لبنان.
36. المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله للدكتور علي عبد الحليم محمود ط1992/3دار الوفاء –المنصورة .
37. المرأة والدين والأخلاق -هبة رؤوف عزت – نوال السعداوي ط:1 /2000 دار الفكر – دمشق.
38. المرأة: نظرات في الفكر والتاريخ سعيد مولاي التاج **https://www. aljamaa.net** ماي 2019
39. مسند الإمام أحمد ط:1978/2 – المكتب الإسلامي بيروت.
40. موسوعة التاريخ الاسلامي أحمد شلبي ج 4 ص114 ط 10 مكتبة النهضة المصرية القاهرة

هوية النساء المسيرّات في الجزائر

د.: فؤاد منصوري
قسم العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،
جامعة باجي مختار ، عنابة ، الجزائر

مقدمة:

يعد تطور المجتمع وما يحدث فيه من تغيرات اجتماعية أحد أهم المواضيع المتناولة في علم الاجتماع، ويختلف تناول هذا الموضوع باختلاف الباحثين وانتماءاتهم الابستيمولوجية والنظرية، ومقابل هذا الاختلاف أجمعوا على أن التغير الاجتماعي سنة من سنن الحياة البشرية لا يمكن تجاوزها.

من هنا فإن التغير الاجتماعي الحادث على وضعية المرأة في العالم والعالم العربي بالخصوص، شكلت موضوعا خصبا للدارسين والباحثين في حقول العلوم الاجتماعية تحديدا حول ظاهرة خروج المرأة للعمل وانعكاسات عملها على الأسرة والاتجاهات حول العمل والمجالات التي يمكن للمرأة الاشتغال في إطارها. كما ركزت هذه الدراسات على تنوعها وقلتها على الوضعية والمكانة الجديدة للمرأة، ذلك أن تقلدها لمناصب نوعية كانت محظورة عليها نتيجة التقسيم الاجتماعي للأدوار بينها وبين الرجل، جعل من مسار هذه الدراسات تأخذ منحى آخر وهو دراسة هذه الفئة السوسيو-مهنية ومحاولة استجلاء عناصر تشكل هويتها.

فالمرأة المسيرة كفئة ضمن فئات سوسيو-مهنية تصطدم خلال ممارستها لفعل التسيير بذهنيات كانت ولا زالت ترفض المرأة في مثل هذه المواقع والمناصب –ضمنيا أو ظاهريا- كون المؤسسة الجزائرية الاقتصادية الصناعية خصوصا تمثل عالما رجاليا بالأساس من جهة، ومجتمعا مصغرا للمجتمع الجزائري من جهة أخرى، وبالتالي تحمل كل مقومات المجتمع الكبير –القيم والمعايير- هذه الثقافات تتفاعل جميعا لترسم ملامح هوية المرأة المسيرة في المؤسسة الصناعية المتفاعلة مع التحولات السياسية ، الاقتصادية والاجتماعية على المستوى المحلي والإقليمي.

1-مكانة المرأة في المخيال الاجتماعي:

إن التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي مست بنية المجتمع الجزائري بعد الاستقلال صاحبت معها دخول المرأة إلى فضاءات كانت حكرا على الرجل، أي تغيرت صورتها الاجتماعية والانساق القيمية الموروثة.

وللبحث في هذه التغيرات الحادثة على وضعية المرأة يقتضي منا العودة إلى المجتمع الذي تعد صورة المرأة جزءا لا يتجزأ منه.

"ففي وقت ليس ببعيد يعد خروج المرأة للعمل في حد ذاته إشكالا مطروحا، وهذا يرد إلى عوامل مختلفة منها:

موازين السياقات السوسيولوجية مع كل ما تخفيه من إكراهات (الذهنيات، ممارسة اجتماعية تنقص من قيمة العمل النسائي...)".[1]

فمن جانب الأسرة بدا الاختلاف بين البنات والذكور مقدرا منذ وقت مبكر وخاصة في مجتمعنا التقليدي مهام للبنات، أشياء مباحة لأحد دون الآخر، تفضيل لأحد منهما على الآخر والذي يعطي للآخر الإحساس بالدونية، ونتيجة لذلك يتولد الإحساس بعدم التساوي.

كما تظهر المدرسة كوسط يؤكد بطريقة أكثر أو أقل وعيا على الاختلافات بين الجنسين، وذلك من خلال البرامج الموزعة التي تدعم عدم المساواة التدريجية بينهما[2] وتؤكد أن مكان المرأة هو البيت أكثر من أي فضاء اجتماعي.

وبهذا المعنى:

"فإن مواقف الآباء والمدرسين تؤثر بإفراط في الاختيارات المدرسية والمهنية للبنات وتوجيههن نحو المهام التقليدية "النسوية" ويبتعدن عن المهام التي تعتبر رجالية".[3] (حسب التصورات المهيمنة).

"كل هذه القيم المكتسبة من وسط العائلة والمدرسة تخترق كل طبقات المجتمع وتعبر عن سلوك جماعي أو فردي للمواطنين."[4]

لكن رغم سلبيات المدرسة في تكريس التمييز الجنسي إلا أنه لا يمكن إنكار الجانب الإيجابي لهذا الفضاء الذي يعد عاملا جوهريا في مساعدة المرأة على اختراق فضاء العمل وبالتالي:

"بدأت الصورة الاجتماعية في نظام القيم التقليدي تفقد بعض أهميتها إذ خلق التعليم

---

1 حورية بن شبيرة، المرأة وقراءة الصحافة في الجزائر عند:

. Femmes et Développement, ouvrage collectif, CRASC, Oran, 1995,P 57

2 بالتصرف عن: Ibid, P 170

3 Sekiou et Autres, Gestion des Ressources Humaines, les Editions 4L.INC, Montréal; 1993, p 679.

4 Femmes et Développement, Op.Cit , P 171.

الإجباري جيلا جديدا أكثر ثقافة".[1]

أضف إلى ذلك النصوص القانونية التي أقرت المساواة بين الجنسين وحق المرأة في العمل، وألغت التمييز القائم على أساس الجنس في التوظيف.

"غير أن هذا الحق اصطدم بمضايقات من نوع موضوعي مرتبطة بقيود ملاحظة في موضوع التوظيف وأخرى من نوع ذاتي خاضعة لتطبيقات سوسيو-ثقافية".[2]

والجدير بالذكر أنه رغم أن هذين العاملين (التعليم، القانون) قد هيآ الظروف لخروج المرأة إلى فضاء العمل، إلا أنه كان امتدادا لوظيفتها في المنزل التي يغلب عليها طابع الخدمة (التعليم، التمريض...) أكثر من مهن أخرى و خاصة التصورية الصناعية منها

"ووفق شروط وصفات مرتبطة بالنموذج التقليدي للمرأة أي: الصبر، الطاعة، الدقة والخضوع."[3]

فتميز النساء في بعض الوظائف أو القطاعات دون الأخرى يمكن ربطه بطبيعة التكوين النسوي نفسه ذلك أنهن أقل بروزا في المستوى الجامعي، خاصة في التخصصات التقنية (لا يتوجهن إلى الرياضيات والعلوم الفيزيائية ولكن نحو الآداب والفنون).[4]

2- إشكالية المرأة المسيرة في الجزائر: أية هوية؟

إن عمل المرأة كان امتدادا لعملها داخل البيت، لكن رغم هذا التصور لم يمنعها من الدخول إلى فضاء المصنع الذي يعد عملا رجاليا أكثر منه نسائيا حيث أن:

"أغلبية النساء في القطاع الصناعي تميل إلى ممارسة مهن إدارية ككاتبات وضاربات على الآلة الراقنة ومنظفات".[5]

إضافة إلى تقلد المناصب التصورية الإدارية أكثر من التقنية.

وبهذا المعنى:

---

1 عبد القادر العرابي، المرأة العربية بين التقليد والتحديد،مجلة المستقبل العربي، مركز الدراسات العربية، العدد 205، 1996، ص62.

2 Femmes et Développements, Op.cit, P 214.

3 Ibid, P 230.

4 بالتصرف عن: Ibid, P 294.

5 عمر عسوس، المرأة والعمل في الجزائر، ندوة حول المرأة في المجتمع العربي، ليبيا، 1985، (دون ذكر الصفحة).

"فالنساء لا يزلن نادرات في مستوى التأطير (...)".[1]

و بمعنى آخر:

"فتواجدهن ينقص كلما ارتفعنا في السلم الهرمي ونسبة قليلة من الإطارات نادرا ما نجدهن رؤساء مصالح، وتعتبر من الحالات الاستثنائية أن يمنحن مناصب الإدارة التي يشغلها عامة الرجال الذين تكون لديهم فرص الترقية أكثر من النساء، وحتى وإن كن أكثر كفاءة فإنهن أقل تأهيلا للمناصب الرئاسية".[2]

ولتحليل هذا الموضوع ينبغي التأكيد على أهمية ثقافة المجتمع التي تؤثر وتنتقل إلى المؤسسة عن طريق الفاعلين فيها، ذلك أنهم: لا يستطيعون التخلي عن هويتهم وثقافتهم عند دخول المؤسسة[3]:

"فالأحكام النمطية المتعلقة بدور الجنسين بإمكانها أن تحد من فرص وصول النساء إلى مواقع متقدمة في إدارة الكثير من المؤسسات"[4] كما يتعلق الأمر بمسألة أخرى:

"الكثير من العاملات يتركن العمل بمجرد زواجهن أو عند إنجابهن المولود الأول".[5]

وبهذا المعنى :

"فالانقطاع عن العمل بسبب الزواج أو فترة الولادة يمنعهن من الاستفادة من الخبرة ولا يساعدهن على التطور في مهنهن ويمنعهن من احتلال مراكز عالية في التنظيمات"[6].

لكن رغم هذه العوامل استطاعت فئة قليلة من النساء تجاوز الأعمال الروتينية إلى

---

1 Jean Bonis, le Management comme Direction d'Acteur-maitriser la dynamique humaine de l'entreprise, Editions d'organisation, Paris, 1984, P 66.

2 Claude Durbar et Pièrre Tripier, Sociologie des Professions, Armand Colin Editeur, Paris, 1998, P 63.

3 Kamel Abdellaziz Bouguerra, La culture d'entreprise en question, Revue Hommes et Entreprises en Algerie, Revue Internationale de Gestion, Editée par le Cerise, N°1, Annaba, 1994, P 06.

4 Helbriegel, Sloun, Woodman, Management des Organisations, traduit par Michel Truchan, Sporta, Deboeck université, Paris, 1989, P 44-45.

5 بو عبد الله لحسن، البعد الثقافي والإجتماعي لسلوك العامل وعلاقته بإدارة المؤسسة، ثقافة التسيير، أعمال الملتقى الدولي المنعقد بالجزائر، د.م.ج ، الجزائر، 1992، ص 193.

6 Sekiou et Autres, Op.cit, P 205.

الارتفاع في السلم الهرمي والتمركز في المناصب التسييرية السامية، غير أن:

"تمركز النساء في هذه المناصب يضع لهن بالأخص مشكل بناء هوية جديدة، بين بعض الإدراك النسوي من قبل التربية وبعض مبادئ السلوكات الذكورية المفروضة من قبل التنظيم".[1]

ونظرا لقلة الدراسات حول هوية هذه الفئة التي تعتبر جزءا من فضاء المؤسسة جاء سؤالنا المركزي المؤطر لهذه الورقة كالتالي:

كيف تتحدد هوية النساء المسيرات في الجزائر؟ (حالة مؤسسة سيدار للحديد والصلب/ عنابة).

وقد تفرع عن هذا الانشغال المركزي الأسئلة الفرعية التالية:

1- كيف تتحدد الخصائص السوسيو-ثقافية للنساء المسيرات ؟

2- كيف تتحدد الخصائص المهنية للنساء المسيرات ؟

3- كيف يتحدد تصور المتعاونين عن هوية النساء المسيرات؟

3- المفاهيم المركزية للدراسة:

3-1 مفهوم الهوية

-التعريف الأول:

يستعمل مفهوم الهوية لتفسير الخطابات التي تتعلق بالأفراد حول علاقاتهم في العمل، في جماعة مهنية في المؤسسة ولكن أيضا حول سيرهم السابقة.[2]

نلاحظ أن هذا التعريف قد ركز على مؤشر وحيد للهوية متمثلا في متغير السيرة المهنية دون متغير السيرة الاجتماعية.

-التعريف الثاني:

الهوية هي بماذا يحدد الفرد اجتماعيا، بالانتساب إلى العديد من المجموعات الاجتماعية، أصله الجغرافي، عائلته، مهنته، مؤسسته، ناديه (في وقت الفراغ)، انتماؤه الديني والسياسي.[3]

نلاحظ أن هذا التعريف قد حدد الهوية في عدة متغيرات متداخلة.

---

1 Jean François Chantal, L'individu dans l'organisation –Les dimensions oubliées- Les presses de l'université Laval et les éditions ESKA, Canada, 1990, P 434.

2 Michel de Coster, François Pichaurt, Traité de Sociologie du travail, De Boeck université, Paris, 1998, P 395.

3 Philippe Bernoux, La sociologie des organisations, Editions du Seuil, Paris, 1985, P187..

-التعريف الإجرائي للهوية:

تتحدد ملامح الهوية في دراستنا من خلال المكونات التالية:

أ- مجموعة الخصائص السوسيو-ثقافية المتمثلة في:

الخصائص الاجتماعية، المستوى التعليمي، التخصص، الأصول الجغرافية، الاجتماعية والسياسية.

ب- مجموعة الخصائص المهنية المتمثلة في:

المسار المهني، الانتماء الاجتماعي، النشاط النقابي والوضعية المهنية.

2-3 مفهوم المرأة المسيرة:

-التعريف الأول:

"هو ذلك الشخص الذي يستطيع القيام بالأعمال وإنجاز المهام من خلال الآخرين، فهو مخطط ومنشط ومراقب ومنسق لجهود الآخرين لبلوغ غرض مشترك، وعليه تعتبر من الناحية الأصولية مسيرا كل مسؤول عن أعمال

الآخرين، ولابد أن تكون للمسير سلطة معينة لاتخاذ القرارات".[1]

نلاحظ أن التعريف قد ركز على المهام الرئيسية التي تميز المسير (التخطيط، المراقبة، التسيير، التنسيق) بالإضافة إلى تركيزه على ضرورة تمتع المسير بهامش من سلطة اتخاذ القرار.

-التعريف الثاني:

يعتبر المسير الشخص الذي له ميزات خاصة تتعلق بمهامه الإدارية بمعنى: التخطيط، التنظيم والمراقبة، وله منصب رسمي في التنظيم كرئيس مصلحة مثلا.[2]

نلاحظ أن هذا التعريف قد ركز على المهام الرئيسية للمسير.

-التعريف الإجرائي للمرأة المسيرة:

هي ذلك الشخص الذي يتقلد منصبا نوعيا (مدير، رئيس قسم، رئيس دائرة، رئيس مصلحة) لها مجموعة من المتعاونين تقوم بمشاركتهم بمهام: التنسيق، التنظيم، الرقابة والقيادة.

---

1 محمد رفيق الطيب، مدخل للتسير – أساليب، وظائف، تقنيات – ديوان المطبوعات الجامعية، ج1، الجزائر، 1990، ص10.

2 بالتصرف عن: Sékiou et Autres, Op.cit, P 9.

3-3 مفهوم المتعاون:

-التعريف الأول:

هو ذلك الشخص الذي يكون تحت سلطة شخص آخر.[1]

-التعريف الثاني:

هو ذلك الشخص الذي يكون في وظيفته خاضع لأوامر شخص آخر: تبعية العامل لرئيسه (رئيس مصلحة مثلا).[2]

-التعريف الإجرائي للمتعاون:

هو ذلك الشخص الذي يتولى تنفيذ المهام الموكلة له من طرف المسؤول المباشر له (المرأة المسيرة في دراستنا).

4- التمشي المنهجي للدراسة:

تمت الدراسة بمؤسسة سيدار "Sider" وهي مجمع للحديد والصلب بمدينة عنابة (تعد من أكبر التجمعات الصناعية في الجزائر).

اشتملت عينة الدراسة على 96 وحدة (19 امرأة مسيرة و 77 متعاونا) ولقد استخدمنا المسح الشامل.

واعتمدنا في دراستنا على تقنية المقابلة بمختلف أنواعها إضافة إلى تقنية الاستمارة: استمارة موجهة للنساء المسيرات[3] واستمارة أخرى موجهة للمتعاونين[4] (الذين يشتغلون ضمن مسؤولية النساء المسيرات).

5- الأدوار والكفاءات المنوطة بالمسير:

إن المسيرين بالإضافة إلى دورهم في:

"تحديد الأهداف وجمع وتعبئة الموارد البشرية والمواد والآلات والمناهج ورؤوس الأموال...".

فإنهم كذلك :

"لهم المهام الرئيسية في الخلق والمحافظة على المحيط أين يكون الأفراد الذين يعملون معا

---

1 Dictionnaire Français Larousse ,Paris , 2017, P 1124.

2 Ibid, P 1126.

3 أنظر الملاحق، إستمارة النساء المسيرات، ص21.

4 أنظر الملاحق، إستمارة المتعاونين، ص26.

بإمكانهم إنجاز مهامهم وتحقيق الأهداف المسطرة".[1]

ولقد حدد "مانتزبارغ" دور المسير في ثلاثة أقسام:[2]

أ -الأدوار المتعلقة بالعلاقات بين الأفراد.

ب -الأدوار المتعلقة بالإعلام.

ج -الأدوار المتعلقة باتخاذ القرار.

أما بالنسبة لكفاءة المسير فقد أكد "فايول" على ضرورة امتلاك الرئيس (المسير) للمعارف العامة والمهنية والقدرات الإدارية بالإضافة إلى الصفات الفيزيقية.[3]

كما يرى "كاتز" أنه لا يجب أن نحدد المسير المثالي من خلال خصائصه (الذكاء، ....) أو من خلال المواقف (تعاوني، ....) ولكن من خلال الكفاءات التي يحددها في:

-**الكفاءة التقنية:** وتشير إلى فهم محدد واختصاص محدد في مجال محدد من النشاط، وتتطلب هذه الكفاءة معرفة متخصصة، قدرة تحليلية في ذلك التخصص وسهولة في استعمال الأدوات التقنية.

-**الكفاءة الإنسانية:** وهي قدرة المسير على العمل في جماعة وعلى خلق روح التعاون داخل تلك الجماعة التي يقودها.

هذه الكفاءة تعبر عن الشكل الذي يدرك به الفرد مسؤوليه ونظرائه وأتباعه والطريقة التي تقوده الى النتائج.

-**الكفاءة الذهنية:** هذه الكفاءة مرتبطة بالقدرة على فهم المؤسسة على أساس أنها كل، تستلزم هذه الكفاءة معرفة جيدة للترابطات بين وظائف التنظيم ومستلزماته.

إن تناول الباحثين لأدوار وكفاءات المسير هو ترجمة إلى كونه فاعل اجتماعي بغض النظر عن جنسه، وبالمقابل نجد ندرة النساء في مثل هذه الوظائف (وظائف التسيير): فماذا عن المرأة والتسيير؟ ...

---

1 H.Koontz et Autres, Management: Principes et Méthodes de Gestion, Mc Graw-hill Editeurs, Canada, 1980, P11.

2 Pierre Bergeron, La Gestion Moderne-theorie et cas-Gaeten Morin, Monréal, 1989, P 07.

3 O. Girault, Précis d'Organisation des entreprises-Organisation administrative, le travail administratif- les éditions Foocher, Paris, 1970, P4.

6- المرأة والتسيير: جدلية التصورات:

معظم الدراسات التي جعلت من المرأة المسيرة موضوعا لها قد تناولت هذه الاخيرة ضمن ثنائية (رجل، امرأة)، حيث كانت تبحث في مدى قدرة المرأة على أداء وظيفة التسيير مقارنة بالرجل، هذا إضافة الى كونها كأنت تحاول (الدراسات) الإجابة على السؤال الرئيسي:

هل للمرأة طريقة للتسيير تختلف عن الرجل؟

أو بالأحرى: هل هناك خصوصيات تميز تسيير المرأة عن تسيير الرجل؟

ولقد تمت الإجابة من طرف تلك الدراسات على هذا السؤال من خلال تصورين:

6-1- التصور التمييزي:

يرى أصحاب هذا التصور أنه يوجد فرق بين تسيير المرأة وتسيير الرجل:

"ففي دراسة قامت بها "Judi Rosner" حول أسلوب المرأة في التسيير مقارنة بأسلوب الرجل، أكدت أن للمرأة المسيرة طريقتها في التسيير تختلف عن طريقة الرجل المسير."[1]

وتضيف "Rosner" أن هذه الاختلافات تظهر عندما يتكلم النساء والرجال عن طريقة عملهم، إذ أن الرجال أكثر استعدادا للقيادة التصالحية وعلاقاتهم مع معاونيهم تقدم كمنظومة مصالحة في نظام قائم على المكافأة والعقاب، ويستعملون سلطة أكثر مما يمنحها لهم مركزهم في التسلسل الهرمي.

أما النساء فيملن إلى التكيف مع أسلوب القيادة التحويلية فهن يحرضن معاونهن على تشابه مصالحهم مع مصالح الجماعة ويستعملن الحوار في فرض سلطتهن في التسلسل الهرمي، يعني ذلك أنهن يشجعن التسيير بالمشاركة وتقسيم السلطة والاعلام.[2]

ويتفق كل Blain و Eagly و J.Rosner في اعتبار أن النساء:

يملن للتكيف مع النوع الأكثر ديمقراطية و أكثر مشاركة من الرجال .

ويرجعان هذه الاختلافات إلى العناصر التالية:

- النساء أكثر تساهلا في علاقاتهن الاجتماعية.
- المرأة حسب معايير المجتمع لا يجب أن تقود.

---

1 Judy Rosner, Les Femmes ne Dirigent plus comme les Hommes, Revue Management N° 65, Paris, 2000, P28.

2 Ibid, P 31.

- النساء منذ وقت قليل فقط وصلن المناصب السامية.

غير أن "Cycrthia Epstein" ترجع ذلك إلى محيط عملهن وهو المؤسسات المتوسطة و التي غالبا ما تشجع الادارة بالمشاركة.[1]

يعتقد Charles Tavel أن:

الفرص المتاحة لوصول المرأة إلى وظائف معتبرة، يطرح مشكل تأثير العاطفة حيث أن المرأة لا تستطيع أن تغيب فعل العاطفة في العمل.[2]

وهذا ما يؤكد قول البعض بأن الاختلافات الموجودة بين الرجل والمرأة في نمط التسيير هي كون المرأة أكثر إنسانية.[3]

6-2- التصور المساواتي:

هذا التصور يؤكد أصحابه على عدم وجود فرق بين تسيير المرأة وتسيير الرجل.

حيث خلص "توني ميلاميد" من دراسة أجريت على (1200) مديرة إلى أن الفروق الموجودة بين الرجل والمرأة في المجتمع لا تعني بالضرورة حتمية وجود الفروق ذاتها في حقل الوظيفة والعمل الإداري، ويضيف أن المديرات يتفوقن على المدراء في الأداء والكفاءة، ليصلن في بعض الأحيان إلى درجة متميزة وكبيرة من التسلط ومسك زمام الأمور بقوة دون مناقشة ومشاورة.[4]

"فحضور النساء في قمة الإدارة ينمي نوعيتها وفعاليتها..."[5]

والملاحظ أن بعد التسيير أصبح بعدا رئيسيا من أبعاد هوية المرأة في المؤسسة ولاسيما المرأة المسيرة، التي أصبحت تنادي بضرورة التعامل معها في المؤسسة على اساس أنها مسيرة قبل أن تكون امرأة، و أصبح مجال التسيير من المجالات التي تقتحمها ولم يعد حكرا على الرجل فقط وخاصة في القطاع الصناعي.

7- الخلاصة:

إن التحقيق حول ملامح هوية النساء المسيرات ببعديها السوسيو-ثقافي والمهني قد خلص إلى النتائج التالية:

---

1 Ibid, P 40.

2 Charles Tavel, l'ère de la personnalité – essai sur la stratégie créatrice- CNRS, Paris, 1975, P 242.

3 Jean Francois Chanlat, L'Individu dans l'Organisation, Edition ESKA, Paris, 1975, P 412.

4 جريدة الصحافة، العدد 226، الجزائر، 2000، ص 13

5 Guy Thuillier, les Femmes dans l'Administration depuis 1900, P.U.F, Paris, 1988, P167.

1-7 الخصائص السوسيو-ثقافية:

1-1-7 الخصائص الاجتماعية:

إن غالبية النساء المسيرات تنتمين إلى فئة شابة بالنظر إلى ميدان العمل، كما أنهن متزوجات وهذا ما يفند التصور الشائع أن النجاح المهني يؤثر على الحياة الاجتماعية للمرأة، ثم إن متوسط عدد أولادهن لا يتعدى الأربع (4)، مما يدل على اكتساب هذه الفئة لقيمة أو ثقافة تنظيم النسل إلى حد ما.

أما عن أزواج النساء المسيرات فإنهم ذوو مستوى جامعي، وينتمون إلى شريحة متوسطة مما يدل على التوافق الاجتماعي الموجود بين النساء وأزواجهن.

2-1-7 المستوى التعليمي والتخصص:

إن كل النساء المسيرات جامعيات ويميل تخصصهن إلى التخصصات التقنية، لكن هذا لا ينفي أن شغل المناصب التسييرية أصبح يتجه نحو المتخصصين أيضا في العلوم الإنسانية وليس فقط نحو المتخصصين في العلوم الدقيقة.

3-1-7 الأصول الجغرافية والاجتماعية:

إن غالبية النساء المسيرات من خلال أصولهن الجغرافية والاجتماعية يظهرن كفئة وافدة، ذلك أنهن ينحدرن من أصول خارج ولاية عنابة، ورغم المستوى التعليمي المنخفض للوالدين (الآباء ذوو مستوى إبتدائي، الأمهات دون مستوى) لم يمنعهن من مواصلة تعليمهن، إضافة إلى أن آبائهن يزاولون مهنا حرة في الغالب وهذا ما يوحي إلى المكانة المميزة التي يحتلها التعليم في المجتمع.

إن ما يمكن ملاحظته أن معظم أمهات النساء المسيرات (دون مستوى وماكثات في البيت) مما يؤكد أن ظاهرة التميز القائم بين المرأة والرجل سواء من ناحية التعليم أو العمل لها امتدادات تاريخية في المجتمع، وتؤكد على المكانة الثانوية للمرأة مقارنة بالرجل.

4-1-7 النشاطات الاجتماعية والسياسية:

إن ما نلاحظه هو انعدام النشاطات الاجتماعية والسياسية للنساء المسيرات، إذ أنهن لا يمارسن أي نشاط سياسي وغير منخرطات في أي جمعية، هذا ما يوحي بعدم تفرغ النساء المسيرات لمثل هذه النشاطات جراء التزاماتهن المهنية والعائلية، هذا من جهة، أو عدم وعيهن بدور هذه التنظيمات في نماء المجتمع، من جهة أخرى.

كما كشف التحقيق الميداني أن اللغة الفرنسية هي اللغة المجادة والمفضلة في العمل، تأتي

بعدها اللغة العربية، أضف إلى ذلك اللغة الإنجليزية التي تعتبر مجادة من طرف هذه الفئة بنسبة معتبرة، لعل هذا ما يوحي بطبيعة المكانة التي أصبحت تحتلها هذه اللغة الحية تدريجيا.

أما عن العطلة الأسبوعية فقد كشف التحقيق أن النساء المسيرات يقضينها في البيت، ويرجع ذلك إلى انشغالاتهن المهنية طيلة ايام الأسبوع (غياب عن البيت) تجبرهن على قضاء العطلة الأسبوعية في البيت (الاهتمام بأمور الأسرة)، في حين أن العطلة السنوية يقضينها في القيام بالسفر او ببعض النشاطات الأخرى.

كذلك فإن الهوايات المفضلة لهن هي السفر والمطالعة بالدرجة الأولى.

7-2- الخصائص المهنية:

7-2-1 المسار المهني:

لقد كشف التحقيق الميداني على أن غالبية النساء المسيرات يتقلدن منصب رئيس مصلحة ذي طابع تقني-إداري، بمتوسط أقدمية (6) سنوات، بالإضافة إلى أن متوسطة سنوات عملهن بالمؤسسة ستة عشر (16) سنة، هذا ما سمح لغالبيتهن بالاستفادة من تكوين أثناء مسارهن المهني بالمؤسسة.

فسرت النساء المسيرات قلتهن في المناصب التسييرية بعاملين رئيسيين هما:

1-عدم تقبل الرجل المرأة كمسيرة وبذلك مسؤولة عليه.

2-عدم القدرة على التوفيق بين المسؤولية العائلية والمسؤولية المهنية.

فالنساء حتى يصلن إلى مناصب المسؤولية عليهن التنازل عن جزء من أنوثتهن، الزواج وخاصة الأمومة، وبالإضافة إلى ضرورة تكيفهن مع إكراهات التنظيم (كالرجال).

كما أن غالبية النساء المسيرات قد صرحن بصعوبة وصولهن للمناصب التسييرية وأرجعن ذلك إلى عدم تساوي فرص الترقية بين الجنسين وهذا ما يفسر صعوبة الحراك المهني حسبهن:

"إن التنظيم عبر إديولوجيته، بناءه وثقافته يشكل ثقلا في مسرح تفسيرات موقع النساء الإطارات..."[1]

7-2-2 الانتماء الفئوي المهني والنشاط النقابي:

خلصت النتائج إلى أن الجماعة السوسيو-مهنية التي تشعر النساء المسيرات بالانتماء إليها هي جماعة المسيرين (باعتبارهن أقلية)، هذا ما يوحي بالتوافق بين النساء المسيرات والفئة

1 F. Harel Giasson, Op.cit, P 47.

السوسيو-مهنية التي ينتمين إليها (المسيرون).

أما عن نقابة المؤسسة فإن أغلبية النساء المسيرات منخرطات فيها غير أن هذا الانخراط يعتبرنه شكليا ذلك أن النقابة حسبهن لا تقوم بالدور المنوط بها، بقدر ما هي تنظيم يسعى إلى تحقيق مصالح قادته وليس المنخرطين فيه.

7-2-3 الوضعية المهنية:

خلصت النتائج إلى أن متوسط دخل النساء المسيرات يبلغ 92.000 دج:(و هو دخل محدود لفئة قيادية) .

أما عن علاقة النساء المسيرات بالمتعاونين ففي غالبيتها جيدة، وفسرن ذلك بوجود الاحترام المتبادل، هذا ما جعل النزاعات تكون بصفة أحيانا.

إن النساء المسيرات أحيانا ما يشاركهن مسؤولهن في اتخاذ القرارات وإن وتيرة مشاركتهن محدودة بالقرارات المتعلقة بشؤون منصب عملهن بالإضافة إلى أن غالبيتهن يؤخذ بآرائهن في الاجتماعات بصفة "أحيانا"، ويرجعن ذلك إلى أن آرائهن في نظر المسؤولين غير مفيدة، وهذا ما يوحي بمحدودية تأثير النساء المسيرات على حياة المؤسسة.

أما عن علاقاتهن بمسؤوليهن ففي غالبيتها بين الجيدة والمتوسطة.

بالنسبة للضغوطات فقد صرحت غالبية النساء المسيرات بعدم تعرضهن لها.

بالمقابل نجد نسبة منهن قد تعرضن لضغوطات من قبل زملائهن من نفس الفئة السوسيو-مهنية، وهو ما يفسر وجود الصراع بين الأفراد حول الامتيازات (في شكله الخفي والمعلن).

ونجد أن غالبية النساء المسيرات لا تفكرن في ترك المنصب، هذا ما يوحي أن المرأة أصبحت لا تنظر إلى التسيير على أنه مهمة رجالية، ولكن أصبحت تنظر إليه على أنه فضاء لتحقيق الذات وبعد أساسي من أبعاد هويتها.

أما عن امكانية وجود خصوصيات تميز المرأة المسيرة عن الرجل المسير، فقد صرحت غالبيتهن أنهن يتميزن عن الرجل المسير بالعاطفة، وهذا ما يدعم التصور القائل بأن المرأة لا تستطيع تغييب فعل العاطفة في العمل.

لعل هذا ما يمكن اعتباره عاملا سلبيا بالنسبة للنساء المسيرات، ذلك أنهن في تحديدهن للخصائص التي يجب أن تتوفر في المرأة المسيرة أكدن بالإضافة إلى قوة الشخصية على ضرورة إبعاد المرأة المسيرة لفعل العاطفة لأنها تجر في غالب الأحيان إلى التسيب في العمل.

3-7 تصور المتعاونين عن هوية المرأة المسيرة:

إن النساء المسيرات في تفاعل مستمر مع الأفراد في التنظيم، وخاصة مع متعاونيهن، هذا التفاعل المستمر والمباشر يلعب دورا في تحديد تصور المتعاونين عن هوية المرأة المسيرة.

فبالنسبة لمدى قدرة المرأة على تولي المناصب التسييرية صرح غالبية المتعاونين (نساء، رجال) بقدرة المرأة على تولي مثل هذه المناصب، غير أن المتعاونين الرجال قد صرحوا بأن وصول النساء إلى المناصب التسييرية هو أحيانا ما يكون نتيجة لكفاءتهن، ذلك أن وصولهن يكون عن طريق الوساطة حسبهم، وهذا ما يعبر بشكل كبير عن عدم تقبلهم لهذه الفئة.

إن المتعاونين الرجال يختزلون دور المرأة إلى بعد رئيسي وهو اعتبارها ربة بيت، ويظهر هذا من خلال تفسيرهم لقلة تواجد النساء في المناصب التسييرية.

إلا أن المتعاونات النساء يفسرن ذلك بعدم تقبل الرجل للمرأة كمسيرة وبالتالي كمسؤولة عليه (مسألة ثقافية أساسا).

إن النساء المسيرات يملن إلى تسهيل التوفيق بين الحياة العائلية والحياة المهنية وخاصة للمتعاونين من النساء، فهن يبدين الرعاية والنصيحة لهن حتى في حياتهن الخاصة.

تجدر بنا الإشارة إلى تواجد الصراعات في مستوى محدود عندما يتعلق الأمر بتسيير المرأة لهيئتها حسب غالبية أفراد العينة ولعل هذا ما يمكن رده إلى أن:

النساء أقل ميولا من الرجال في بناء علاقاتهن الاجتماعية على علاقات السيطرة والتراتبية.

أما عن الخصائص التي تميز المرأة المسيرة عن الرجل المسير فقد حددها المتعاونون على وجه الخصوص في متغير العاطفة وفي تحديدهم للخصائص التي يجب أن تتوفر في المرأة المسيرة ركز المتعاونون (رجال، نساء) على ضرورة توفر الكفاءة التقنية.

لعل هذا ما يؤكد حسب المتعاونين على أن:

ما يميز النساء المسيرات عن الرجال المسيرين هو كون النساء يملن إلى الشك في كفاءتهن أكثر من الرجال، لذا فإنهن يصرحن أمام متعاونيهن بعدم معرفتهن إن كن قادرات على توجيههم أم لا، لذا فهن يطلبن من متعاونيهن أن يعملوا معا.[1]

وخلاصة القول أن هوية المرأة المسيرة في الجزائر في تشكل دائم تفاعلا مع التغيرات

1 Alain Laferté, Existe –t-il un mode de Mangement féminin?, www.lesechos.fr, consulté le 10/03/2019.

الاجتماعية ، الثقافية والسياسية وهذا ما يضيف ملامح متجددة لهذه الهوية ، مما يجرنا الى طرح سؤال شرعي : ما هي أهم التحديات المستقبلية المطروحة بالنسبة لهوية النساء المسيرات في ظل التحولات السوسيو اقتصادية العاصفة بالمؤسسة الاقتصادية ؟

8- قائمة المراجع/الهوامش

1. -Femmes et Développement, ouvrage collectif, CRASC, Oran, 1995,P 57
2. –Ibid, P 170 . - -بالتصرف عن .
3. -Sekiou et Autres, Gestion des Ressources Humaines, les Editions 4L.INC, Montréal; 1993, p 679.
4. -Femmes et Développement, Op.Cit , P 171.
5. -عبد القادر العرابي، المرأة العربية بين التقليد والتحديد،مجلة المستقبل العربي، مركز الدراسات العربية، العدد 205، 1996، ص62.
6. -Femmes et Développements, Op.cit, P 214.
7. -Ibid, P 230.
8. -Ibid, P 294-بالتصرف عن- : .
9. -عمر عسوس، المرأة والعمل في الجزائر، ندوة حول المرأة في المجتمع العربي، ليبيا، 1985، (دون ذكر الصفحة).
10. -Jean Bonis, le Management comme Direction d'Acteur-maitriser la dynamique humaine de l'entreprise, Editions d'organisation, Paris, 1984, P 66.
11. -Claude Durbar et Pièrre Tripier, Sociologie des Professions, Armand Colin Editeur, Paris, 1998, P 63.
12. -Kamel Abdellaziz Bouguerra, La culture d'entreprise en question, Revue Hommes et Entreprises en Algérie, Revue Internationale de Gestion, Editée par le Cerise, N°1, Annaba, 1994, P 06.
13. -Helbriegel, Sloun, Woodman, Management des organisations, traduit par Michel Truchan, Sporta, De Boeck université, Paris, 1989, P 44-45.
14. -بو عبد الله لحسن، البعد الثقافي والإجتماعي لسلوك العامل وعلاقته بإدارة المؤسسة، ثقافة التسيير، أعمال الملتقى الدولي المنعقد بالجزائر، د.م.ج ، الجزائر، 1992، ص 193.
15. -Sekiou et Autres, Op.cit, P 205.
16. -Jean François Chantal, L'individu dans l'organisation –Les dimensions oubliées- Les presses de l'université Laval et les éditions ESKA, Canada, 1990, P 434.

17. -Michel de Coster, François Pichaurt, Traité de Sociologie du travail, De Boeck université, Paris, 1998, P 395.

18. -Philippe Bernoux, La sociologie des organisations, éditions du seuil, Paris, 1985, P187.

19. -محمد رفيق الطيب، مدخل للتسير – أساليب، وظائف، تقنيات – ديوان المطبوعات الجامعية، ج1، الجزائر، 1990، ص10.

20. - Sékiou et Autres, Op.cit, P 9. -بالتصرف عن-:

21. -Dictionnaire Français Larousse, 2017, P 1124.-

22. - Ibid, P 11

23. إستمارة النساء المسيرات، ص21-

24. إستمارة المتعاونين ، ص26-

25.-H.Koontz et Autres, Management : Principes et Méthodes de Gestion, Mc Graw-hill Editeurs, Canada, 1980, P11.

26. -Pierre Bergeron, La Gestion Moderne-theorie et cas-Gaeten Morin, Monréal, 1989, P 07.-

27.-O. Girault, Précis d'Organisation des entreprises-Organisation administrative, le travail administratif- les éditions Foocher, Paris, 1970, P4.26.

28.-Judy Rosner, Les Femmes ne Dirigent plus comme les Hommes, Revue Management N° 65, Paris, 2000, P28.

29 .- Ibid, P 31.-

30 .-Ibid, P 40.-

31.-Charles Tavel, l'ère de la personnalité – essai sur la stratégie créatrice- CNRS, Paris, 1975, P 242.

32.-Jean François Chanlat, L'Individu dans l'Organisation, Editions ESKA, Paris, 1975, P 412.

33.--جريدة الصحافة، العدد 226، الجزائر، 2000، ص 13

34.-Guy Thuillier, les Femmes dans l'Administration depuis 1900, P.U.F, Paris, 1988, P167

35F.- Harel Giasson, Op.cit, P 47.-

36.-Alain Laferté, Existe –t-il un mode de Mangement féminin?, www.lesechos.fr, consulté le 10/03/2019.

المرأة والمسألة الاجتماعية في السياسات العمومية في الجزائر قراءة سيوسيوجندرية (1999–2018)

د.حامي حسان
أستاذ علم الاجتماع بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
جامعة محمد لمين دباغين، الجزائر

ملخص:

ستروم هذه الورقة والموسومة بـ المرأة والمسألة الاجتماعية في السياسات العمومية في الجزائر، تتبع مسار حضور المرأة في استراتيجيات الدولة الجزائرية وسياساتها العمومية في سياق الإيفاء بمقتضيات المسألة الاجتماعية **وتحديدا ماتعلق** بالتعليم، والشغل، والحماية الاجتماعية، إضافة الى جملة الإصلاحات التشريعية وآليات التمكين السياسي للمرأة في مجال تسيير الشأن العام، وذلك تحديدا في الفترة ما بين سنتي 1999 و2018، وهي الفترة التي عرفت عودة تدخل الدولة المُعمَم في مسار التنمية بشكلها الريعي .

مقدمة:

إن الرؤية العالمية الاخذة في الاتساع تَنْحُو إلى الإجماع على مكانة المرأة كأهم مُقوّم من مقوّمات احترام أي مجتمع أو دولة لحقوق أفراده، وكذا على قبول المجتمع لكل مكوناته وأطيافه وفَاعِليهِ الاجتماعيين.إن العالم العربي اليوم، وإضافة إلى جملة التحديات التي عرفها بعد موجة ما يُعرف "بالربيع العربي" سواءً أكانت هذه التحديات أمنية أواقتصادية أوسياسيه؛ فإن تحديا أخر برز بشكل أكثر إلحاحا وهو مسألة المساواتية والنوع الاجتماعي،كحتمية أصبحت تواجه كل المجتمعات بشكل عام والحكومات بشكل خاص، وذلك بحكم تلك الضرورات الحداثية المؤثثة لمساهمة المرأة في صياغة الحياة العامة كفاعل اقتصادي واجتماعي وحتى سياسي، وذلك عطفًا على احتلالها واختراقها لمكانتها في التعليم وآلة الانتاج والتسيير، كوضع طبيعي تحاول المرأة تكريسه رغم إكراهات الثقافة والأعراف الاجتماعية.

لقد كان خروج المرأة للتعليم كحق دستوري بل وإجبَاريّ أيضا؛ مرحلة فاصلة وبداية قطيعة حقيقية، ليس لما يُخَلِفه تعليم المرأة من اثار على البُنَى الثقافية وشكل الروابط الاجتماعية، بل كذلك ظهور ما يمكن أن نسميه مطلبية نِسوّية نحو العمل، وذلك بشكل طرديّ مع ترقيها –أي المرأة- في مراتب التعليم، خاصة في الحواضر التي مثلت دائما ذلك السياق والمجال الذي يكون فيه خروج المرأة أكثر قُبولاً. لقد كان هذا المكسب المرحلة الأولى من مراحل إزالة

الفوارق بين الجنسين، و انتهاج مقاربة جندرية قبل إدماجها في مشروع التنمية –إن لم نقل إقحامها- رغم إكراهات الواقع المجتمعيّ.

إن الدارس لحال المرأة وعلاقتها بمجال العمل ووضعها من التعليم والحماية الاجتماعية، وغيرها من أشكال المسألة الاجتماعية في الجزائر منذ الاستقلال، ليلحظُ ذلك التشابك الحاصل بين ماهو اقتصادي وسياسي بما هو ثقافي ونفسي وحتى سوسيولوجي، والذي حدد دوائر بعينها وأدوار مُنسجمة مع ما يقبله المجتمع المُؤَثث بفوقية ذكورية، فحتى توزيع السلطة داخل العمل متوافق ما تلك القيم المجتمعية؛ أي حيازتها من طرف الرجل مقابل خضوع المرأة في مكان العمل ومحدودية مشاركتها في اتخاذ القرار رغم كل ذلك الخطاب الرسمي التقدمي الذي ساد منذ إقرار دستور 1976 والتأكيد على مبدأ المساواة وعدم التمييز حسب الجنس فيه في أي قطاع أو نشاط عمومي، وهو منهج سارت عليه الدولة لعقود من الزمن حتى وإن تباطئ خلال سنوات المأساة الوطنية.

إن السياسات العمومية التي جاءت بعد سنة 1999 خاصة الاقتصادية منها والاجتماعية والتي استهدفت إعادة تأهيل الدولة والمجتمع وإخراجهما من حالة التفكك التي عرفاها أثناء سنوات الإرهاب، استهدفت كذلك وفي كثير من حيثياتها إعادة بعث مشروع المساواتية بين الرجل والمرأة في الشأن العام، وإضفاء مقاربة جندرية في كل برامجها المُتعاقبة، تمددت على مستويات التشريع وطرح المبادرات وتشكيل الهيئات المنوطة بذلك، وهي سيرورة طويلة من الإصلاحات تَفاوتت قطاعيا وجغرافيا وحتى زمانيا، استهدفت كلها تمكين المرأة والاستجابة لمطلبية داخلية للمرأة نحو التعليم والشغل والحماية الاجتماعية، وكذا تعهدات دولية واتفاقيات أممية تستهدف المساواتية و تكافؤ الفرص وتحسين وضع النساء في كل المجالات.

تأسيسا على ما سبق فإن هذا الورقة ستروم بناء صورة موضوعية للحالة الجندرية في إطار حيثيات المسألة الاجتماعية، من خلال طرح تساؤل فحواه: كيف عالجت السياسات العمومية في الجزائر المسألة الجندرية في إطار مُقتضيات المسألة الاجتماعية، **وتحديدا ما تعلق بالتعليم، والشغل، والحماية الاجتماعية** ؟، وما الذي ساهمت به الإصلاحات التشريعية فيما خصّ مسألة التمكين السياسي للمرأة في الجزائر في الفترة الممتدة بين سنة 1999 و 2018؟

أولا. في إيتمولوجيا النوع الاجتماعي و علاقته بالسياسات العمومية:

غالبا ما ارتبط موضوع الجندر في الدراسات السوسيولوجية بالبراديغمات الثقافية التي تختلط فيها التفسيرات الانثربولوجية بالإيديولوجيا، في إطار ذلك التنازع المعرفي الحاصل في حقل الممارسة البحثية في العلوم الاجتماعية؛ لذا فإن البحوث ذات العلاقة بالجندر والسياسات

العمومية وعلاقة المرأة بالتنمية، تضع أمام الدارسين لها تَحَدِّينِ أساسين هما "مسألة التحيز، إما لزاوية النضال والعمل النسوّي أو لزاوية ذُكوريّة معرفية وتحوير البحث الى ما تُسميه **دينيز ليكينبي** بالعلوم الذكورية"[1]، وذلك على خلاف روّاد المدارس السوسيولوجية الكلاسيكية ككارل ماركس Karl marx وماكس فيبر max weber" واللّذين افتراضا أن العمليات التي قاما بوصفها كانت ذات طابع حيادي اتجاه النوع مما يعني أنها عامة ولم تتأثر بمعاني النوع و اختلافاته"[2].

لذا فإن الكثير من الدارسين ليُلاحظ مَسّحة من الغموض حين التأصيل للمفهوم ومُبتغياته، ومَردُّ ذلك اللُبس في فهم النوع الاجتماعي عائد في الأساس كما شرحه **طارق دبلو اني** الى "أنه لُبس مقصود بغرض تمرير مفاهيمه **دون الاصطدام** بأي معتقدات دينية أو موروثات اجتماعية"[3].

تاريخيا ومنذ إقرار الأمم المتحدة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)في ديسمبر 1979؛ حضرت عبارة " إدراج بُعد النوع في السياسات الرئيسية gendre maintseaming "[4] في صُلب السياسات العمومية والتنموية في البلدان الموقعة عل هذه الاتفاقية، لتكون فاتحة لتنزيل مفهوم النوع من علياء الحقل التجريدي إلى واقع الممارسة في إطار البرامج القطاعية للدول. سنة 1995 صدر عن المؤتمر العالمي للمرأة ببيجين ما يُعرف **"بمنهاج بيجين"** الذي هدف الى تعميم **الوعي** بالنوع الاجتماعي، حيث استهدف بشكل خاص قياس البيانات الصادرة عن الدول والهيئات والحكومات فيما تعلق بمؤشرات التنمية **حسب الجنس**، بهدف وضع تصور واضح ومُؤَسسَ لإجراء المقارنات الدولية حسب النوع، بغرض تقييم التقدم الحاصل نحو المساواة بين الجنسين حسب المناطق والأقاليم والولايات "[5].

إن إدراج مسألة النوع في السياسات العمومية تهدف في النهاية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لخلق وعيّ "مجتمعي بالحقوق الفردية والجماعية، والقدرة على انضمام النساء إلى

---

1 شارلين ناجي هيسي و آخرون، مدخل الى البحث النسويّ ممارسة و تطبيقا،ترجمة هالة كمال، ط1 (مصر، المركز القومي للترجمة،2015) ص 65 .

2 إيمي.أس وارتون، علم اجتماع النوع مقدمة في النظرية و البحث،ترجمة هاني خميس أحمد عبدة،ط1(مصر،المركز القومي للترجمة،2014)ص 297.

بثينية عثامنية، المرأة وقضية التعليم و العمل في الجزائر، مجلة الدراسات و النقد الاجتماعي، العدد 23/22 خريف، شتاء 2006 ص 3.81

4 عائشة التايب، النوع و علم اجتماع العمل و المؤسسة،ط1،(مصر المنظمة العربية للمرأة،2011)، ص 129.

مرجع سابق، ص 5.130

مجموعات ضغط وحركات اجتماعية قادرة على تمثيل مصالحهنّ، والذي ينتهي بتمثيل أكثر للنساء في مراكز صنع القرار السياسي والاقتصادي"[1]، وعليه فإن طرح مسألة النوع الاجتماعي في السياسات العمومية لا يمكن أن تكون ذات جدوى، ولا يمكن أن تحمل انعكاسا إيجابيا، **إلا** إذا دُفِعت الحكومات وكل المؤسسات المعنية بالمشاركة في الكشف عن أشكال التمييز من جهة، وأيضا وبتعبير المُختصين، عن الهيمنة الموجودة الممارسة داخل المجتمع من طرف الرجال أو المؤسسات الدينية أو الاجتماعية أو حتى الحكومية في بعض الأحيان"[2]من جهة أخرى.

ثانيا: المرأة وتحولات دولة الرعاية في الجزائر:

لقد ارتبط مفهوم دولة الرعاية الاجتماعية بمفهوم أساسي هو مفهوم المسألة الاجتماعية الذي يتمظهر في بعدين أساسين "الأول كمي ويتجلى في مؤشرات ومتغيرات قابلة للقياس، كعدد الفقراء و درجاته وجيوبه، وكذا البطالة والقدرة على استيعاب العمالة في سوق التشغيل، وكذا درجات التكفل الصحي وطبيعة الأمراض، وفي مجال التعليم عدد من يلتحقون بالجامعات و طبيعة التكوين المتخصص، أما البعد الكيفي فيتجلى في تلك الصور التي يحملها المخيال المُجتمعي حول مسألة الانتماء للمجتمع و الاندماجية الاجتماعية و السياسية"[3].

لقد كان حضور مبدأ الرعاية دائما في سياق بناء دولة ما بعد الاستقلال الاجتماعية، وذلك منذ النصوص الأولى المُؤَسِّسة للدولة الجزائرية وتحديدا بيان أول نوفمبر 1954، والذي أكد على أن هدف حرب التحرير كان من أجل" إقامة الدولة الجزائرية **الديمقراطية الاجتماعية** ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية"[4]، ففي قراءة سريعة لمشروع التنمية في الجزائر يتضح لنا أنه مرّ بثلاثة تحولات مفصليه:

1. **كان التحول الأول** في السنوات التالية للاستقلال حين كانت الدولة الاجتماعية هي الحاضنة لمشروع التنمية، حيث كان فيها الفعل التنمويّ في صورته الاقتصادية والماديّة مُفعمًا بتلك الشحنة الايديولوجية والسياسية التي بُنِيّ عليها مشروع

منيرة سلامي، المرأة و إشكالية التمكين الاقتصادي في الجزائر،المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية،عدد 05،ديسمبر 2016 ص 1851

2 زنين بلقاسم « ,المرأة الجزائرية و التغيير : دراسة حول دور وأداء السياسات العمومية»، مجلة إنسانيات، العدد 57 -58 لسنة 2012، تاريخ الاطلاع أفريل 2019 ، متوفر على الرابط

http://journals.openedition.org/insaniyat/13678 ; DOI : 10.4000/insaniyat.13678

3 نوي الجمعي، المسألة الاجتماعية في برامج الأحزاب السياسية في الجزائر دراسة سوسيوسياسية،(أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة،2010) ص 16.

4 بيان أول نوفمبر 1954

الدولة و المجتمع بعد سنة 1965.منذ تلك الحقبة تأسست تلك العلاقة الناظمة بين الفرد والدولة في سياق ريعيّ تمثلت فيه هذه الدولة في صورتها **الراعيّة** والحاكمة بمَسّلكية الاستجابة للمسألة الاجتماعية (تعليم ،صحة، شغل، حماية اجتماعية)، وذلك تحت وطأة تعاظم أعداد البروليتاريا الحضرية، حيث تم دَوّلنة كل أنماط الرعاية الاجتماعية والتضامن في سياق إبراز حالة من الأبوية على المجتمع والأفراد فرضتها ظروف داخلية و خارجية متداخلة.

2. لقد مثلت مرحلة الاصلاحات الاقتصادية وخيار الانفتاح الاقتصادي **التحول الثاني الأبرز**، وذلك تحت ضغط الأزمة الاقتصادية التي ألَمَّت بالبلاد منذ سنة 1986، والتي تزامنت مع الاستفتاء على دستور 1986 الذي لم يخرج عن سياق منطق الرعاية والحماية الاجتماعية على مستوى النصوص الدستورية، وهي التي لم تتطابق مع وضع تراجعت فيه قدرة الدولة على الايفاء بتراكمات الحاجات الاجتماعية، خاصة الشغل والسكن والتحويلات الاجتماعية المرتبطة بالدعم الاجتماعي للأُسر، مما تسبب في تحول الكثير منها الى حالة من الهشاشة الاجتماعية، كان لها بالغ الاثر على السِلم الاجتماعي الذي ضمنته الدولة طيلة عقدين من الزمن.

3. **أما التحول الثالث** فقد كان مع بداية الألفية الثالثة، حيث ساهم استقرار الأوضاع الأمنية وتصاعد أسعار النفط تدريجيا، إضافة الى شكل الاستقرار السياسي والمؤسساتي الذي أتت به الانتخابات الرئاسية سنة 1999، وهي عوامل ساهمت اقتصاديا في عودة تدخل الدولة بشكلها الريعي في الشأن التنموي بشكل كبير، بجملة من البرامج العاجلة للدفع بعجلة الاقتصاد والتنمية والتي انعكست آليا على تحسين ظروف العمل وتحديدا الاجور (الزيادات في الاجور بأثر رجعي بداية من سنة 2008)، والحفاظ على نظام الرعاية الاجتماعية و دعم السلع الاساسية.

لقد تجاوز جُهد الرعاية والدعم الاجتماعيين الذي اختارته الدولة الجزائرية لعقود، من الاستراتيجيات المحلية الى الرُؤى الأممية والاستراتيجيات الدولية في محاربة الفقر والعَوَز؛ وذلك من خلال إنجاز خريطة الفقر في الجزائر من قبل وزارة التشغيل والتضامن الوطني، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي PNUD وهذا في ماي 2001، والذي شَكلَ أداة مرجعية تسمح بتعميق فهم هذه الظاهرة لتقييمها والتعرف على جيوب الفقر وتوحيد الجهود للقضاء على الفقر المدقع من خلال وضع وإعداد سياسات موجهة للتنمية الشاملة والمستدامة حسب خصوصية كل

منطقة"[1].

إضافة الى ذلك تم وضع المخطط الوطني لمحاربة الفقر والتهميش الذي تم إعداده من قبل وزارة التشغيل والتضامن الوطني عام 2001، وهو يعكس إرادة في تجسيد جهودها لتحسين شروط معيشة المواطنين الأكثر حرمانا والذي ضمّ من بين أهدافه الـ 12 الأخذ "بعين الاعتبار مسألة النوع الاجتماعي للمساهمة في **توازن ملائم بين الجنسين** على مستويات الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وعلى هذا الأساس تم تنظيم دورات لتكوين الأطر النسائية في مجالات النوع الاجتماعي ووضع إجراءات لتحسين الخدمات الصحية للأمومة والطفولة، ومحاربة العنف والتمييز الممارس على المرأة"[2].

ثالثا.المرأة و الشُغل من منطق المِنح الى منطق المساواتية:

طبعا عُدّت مسألة التشغيل في السياسات العمومية للدول من أعقد المسائل الاجتماعية إلحاحا لكونها من أهم أسس السِّلم الاجتماعي، ومقتضيات التنمية خاصة ما تعلق بموضوع الجندر والمساواة والتي زادتها مخرجات مؤسسات التعليم مشروعية ومطلبية، خاصة إذا ما تعلق الأمر بمردودها على الاقتصاد الكلي للدول.حسب بيانات صندوق النقد الدولي فإن إدخال مقاربة النوع الاجتماعي في عملية التنمية يمكن أن يؤثر بشكل متمايز حسب وضعية كل بلد على حِدَته، غير أن الأكيد هو أنه يقدم إضافة نوعية فيما تعلق بالاقتصاد وسوق العمل، "فالخسائر في نصيب الفرد قد تصل في بعض المناطق بسبب الفجوات بين الجنسين الى 27%، ففي دراسة لـ DeAnne Aguirre و آخرون سنة 2012 تؤكد على أن رفع نسبة مشاركة النساء في القوى العاملة إلى مستويات مشاركة الرجال من شأنه أن يرفع إجمالي الناتج المحلي في الولايات المتحدة الأمريكية إلى 5% و في اليابان الى بنسبة 9% و في مصر مثلا الى 34% "[3].

في الجزائر، بدا جليا أن حضور المرأة في سوق العمل كان منفصلا عن كل تلك المنظومة التشريعية المساندة لها؛ وإنما كان مرهونا بجملة التحولات السوسيوثقافية والاقتصادية التي طبعت المجتمع بداية من سبعينات القرن الماضي ولعل أهمها قد يكون **مفهوم ديمقراطية التعليم**

---

1 رد على الاستبيان الموجه للحكومات بشأن تنفيذ منهاج بيجين(1995) ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة(2000) متوفر على الرابط https://www.un.org/womenwatch/daw/Review/responses/ALGERIA-Arabic.pdf

2. مرجع سابق

كاترين إيلبيورغ و آخرون ، مذكرة مناقشات خبراء صندوق النقد الدولي: المرأة و العمل و الاقتصاد، سبتمبر 2013، ص 5. 3

وكذا حركة النزوح من الأطراف الى الميتروبول ذات الاستقطاب الواسع لما توفره من فرص العمل و الترقيّ الاجتماعي، وعليه فإن الملاحظ أن القطاع العمومي هو أكثر الأمكنة جذبا للنساء(إذا توافرت فيه فرص العمل) لما يقدمه هذا القطاع من استقرار مهني و كذا لكونه يقدم مصفوفة من الوظائف المُهَيكلة حسب هندسة اجتماعية مقبولة مجتمعيا وذكوريا (التربية و التعليم، الصحة).

حسب معطيات الديوان الوطني للإحصاء، فقد بلغ حجم السكان الناشطين اقتصاديا 11.932.000نسمة مع حجم الفئة النسوية الذي بلغ 2.317.000 أي ما يعادل 19.4 % من إجمالي هذه الفئة. و بلغت نسبة النشاط الاقتصادي لدى السكان البالغين من 15 سنة فأكثر 41.8 %[1]. وتتفاوت هذه النسبة حسب الجنس لتبلغ 66.8 % لدى الذكور و 16.4%لدى الإناث و ذلك في سبتمبر 2015 .كما بلغ عدد البطالين حسب تعريف المكتب الدولي للعمل حجما قدر بـ 1.733.000 فردا، كما بلغ معدل البطالة 11.2 % على المستوى الوطني، مسجلا بذلك ارتفاعا بلغ 0.6 نقطة مقارنة بسبتمبر 2014 . وبلغ 9,9 % لدى الذكور و 16.6 % لدى الإناث[2].

يقدم الجدول الموالي[3] مثلا صورة عن مجالات النشاط الأساسية للجنسين في سوق العمل حسب متغير مكان الإقامة **ريف/حضر**، والذي يبين نزوع الإناث الى العمل في القطاع العام (65.8%) وتحديدا في الوسط الحضري، وذلك لما يقدمه من استقرار ولمُلائمته مع الحاجات الاجتماعية والمنظومة القيمية (إلى حد ما)، كما أن الأمر مرتبط أيضا بإكراهات القطاع الخاص خاصة غير الرسمي منه، والذي لا يوفر ضمانات مقبولة تحفز على العمل فيه، وهذا ما يفسر انخراطا أكبر للإناث في الوسط الريفي(42.1%) في القطاع الخاص والمختلط وهذا ليس اختيارا وإنما لنقص الفرص في القطاع العام أو لضعف مستوى الأجُور .

1 الديوان الوطني للإحصاء النشاط الاقتصادي و التشغيل و البطالة سبتمبر 2015 متوفر على الرابط http://www.ons.dz/IMG/pdf/emplar0915.pdf

2 مرجع سابق.

3 ONS. Activité, Emploi et chômage en Septembre 2015, Donnés statistiques, N°726, ONS, Alger, 2014, p04

	ذكر	أنثى	مجموع
الحضر			
العمومي	%40.1	%65.8	%45.5
خاص-مختلط	%59.9	%34.2	%54.5
مجموع جزئي	%100	%100	%100
الريف			
العمومي	%31.5	%57.9	%34.6
خاص-مختلط	%68.5	%42.1	%65.4
مجموع جزئي	%100	%100	%100
الكلي			
عمومي	%37.1	%64.1	%42
خاص-مختلط	%62.9	%35.9	%58
المجموع	%100	%100	%100

نضيف ملمحاً أخر ميّز حضور المرأة في عالم الشغل نهاية التسعينات، وهو دخول المرأة على خط المساهمة المقاولاتية في الاقتصاد الوطني بداية من منتصف التسعينيات مع استحداث عدد من الأدوات والوكالات الخاصة بالتشغيل والاستثمار (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المُصّغر)، في هذا السياق برزت كذلك عديد الهيئات والجمعيات المرتبطة أساسا بالاستثمار والمقاولاتية النسوّية كجمعية النساء الجزائريات للتطوير (AFAD) سنة 1999، وجمعية الإطارات النسوّية الجزائرية "أفكار"(AFCAR) والتي اهتمت تحديدا بالدفع بالعمل المقاولاتي النسوِي في مجال الاستثمار، كذلك نضيف إليهما جمعية الجزائريات المسيرات و سيدات الأعمال التي اعتمدت سنة 2005.

لقد وصل عدد المتعاملين الاقتصاديين من فئة النساء سنة 2010 الى ما نسبته

8.6%،يتمركز أغلبهن في المدن الكبرى بعدد قُدر بـ 110790[1]،أما في مجال قروض الاستثمار فقد بلغت نسبتها في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (التابع لوزارة التضامن الوطني و الأسرة) 36.59%، الى غاية مارس 2019 كما يشير اليه الجدول الموالي[2]:

جنس المستفيد	العدد	النسبة
ذكور	561522	%63.41
إناث	324036	%36.59
المجموع	885558	%100

إذن، لقد ساهمت السياسات العمومية في مجال التشغيل بشكل عام على إحداث تحول عميق في علاقة المرأة بسوق العمل خلال العقدين الماضيين، فبعد أن كان خروجها سابقا لضرورات معيشية أو نتيجة لضغط اجتماعي أو اقتصادي خاصة سنوات الثمانينيات والتسعينات، بحكم تردي الوضع الاقتصادي العام للبلاد وتوسع دائرة الهشاشة الاجتماعية، فإن ما يميز انخراطها اليوم هو اطراد حضورها في القطاع العام، خاصة في المراكز القيادية ودخولها مجال المقاولاتية والأعمال كتجاوز لضرورات المسألة الاجتماعية الى البحث عن التميز و التقدير.

رابعا.المرأة و مسار المساواتية في التعليم :

لقد ساهم خيار ديمقراطية التعليم الذي ارتأته الدولة منذ الاستقلال في إطار الدولة الاجتماعية، في تصاعد معدلات التَمدرُس بشكل مُتَسارع، وتحديدا بالنسبة للإناث وهذا يعود في رأينا تاريخيا الى مسألة قانونية قهرت منظومة ثقافية سائدة خاصة في تلك المناطق الريفية المتوجسة من خروج المرأة للتعليم؛ والقصد هنا هو إجبارية التعليم الذي شددت عليه الدولة منذ السبعينات و الذي كانت له نتائج تراكمية عبر عقود من الزمن، أثر تحديدا على نسب التعليم لدى الفتيات وبالتالي نسبة المشتغلين في حقل التربية والتعليم تاليا، وهذا ما يوضحه الجدول التالي[3] :

1منيرة سلامي،يوسف قريشي،المقاولاتية النسوية في الجزائر واقع الإنشاء و تحديات مناخ الأعمال،مجلة المؤسسات الجزائرية،العدد 2014/05 ص 95.

2 أرقام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر https://www.angem.dz/ar/article/prets-octroyes/#

3 مليكة طيفاني ،واقع المشاريع التعليمية الموجهة للمرأة في الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية،المنظمة العربية للمرأة،دراسة متوفرة على الرابط http://www.arabwomenorg.org/Content/surveystudies/algeriaeducation.pdf

العام الدراسي	المعلمات بـ %	المتمدرسات في الجذع المشترك من السنة الأولى الى الثالثة بـ%
2000-1999	49.70	55.70
2001-2000	50.08	56.15
2002-2001	50.77	56.24
2003-2002	52.60	56.73
2004-2003	53.20	57.01

إضافة الى ذلك ارتفعت كذلك نسب المشاركة في امتحان البكالوريا حتى وصلت سنة " 2004 الى 57.87 % مقابل 42.13 % للذكور، كما أن معدلات النجاح في هذا الامتحان بلغت % 44.53بالنسبة للإناث و 36.36 %للذكور "، ليصل سنة 2018 الى 65.29% للإناث مقابل 34.71% للذكور[1].

لقد أثر التصاعد التدريجي في نسب النجاح في البكالوريا على نسب الالتحاق بالجامعة خاصة بعد تعميم الفضاءات الجامعية على مستوى كل الولايات إضافة الى المراكز الجامعية؛ التي ساهمت في تخفيف الأعباء على الأسر والتقليل من كل المبررات المرتبطة بالذهنيات والفهوم المسبقة حول انفصال البنت عن العائلة أو الأسرة بغرض الدراسة، ويمكن تلمس هذا التطور من خلال الشكل الموالي الذي يوضح أعداد الطلبة حسب الجنس بين سنتي 1992 و 2017 :

1 محمد صالي ،النمو الديموغرافي و خصائص سوق العمل في الجزائر، .مجلة العلوم الانسانية و الاجتماعية ،العدد 17 ديسمبر 2014. ص 132.

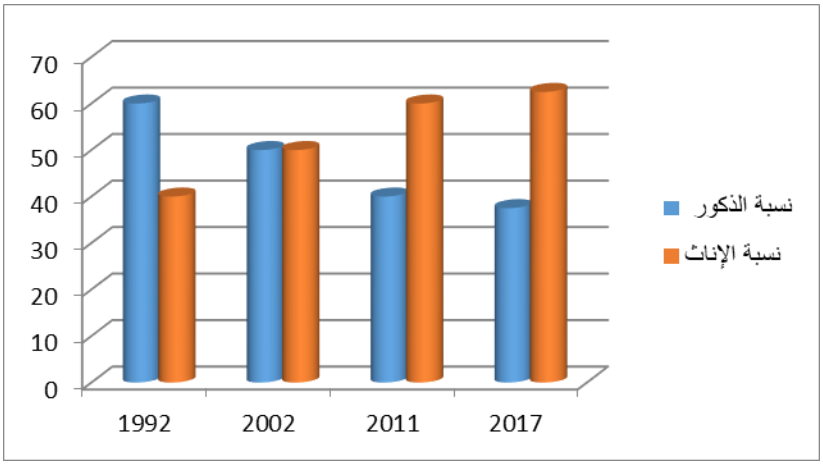

المصدر: تقرير وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر: خمسين سنة في خدمة التنمية 1962 – 2012.

سلكت الدولة مسارا اخر كان داعمًا لمسار ديمقراطية التعليم، وهو برنامج محو الأمية للكبار، والذي استهدف بالأساس النساء في إطار الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية مع إنشاء الديوان الوطني لمحو الأمية بالشراكة مع هيئات متداخلة في هذا الإطار، خاصة من مؤسسات المجتمع المدني كجمعية اقرأ المنتشرة جغرافيا على المستوى الوطني، والتي استفادت من دعم الدولة ماديا و في مجال الحملات الإعلامية، وهذا ما ساهم في رفع المنخرطات في مجال محو الأمية من 50535 سنة 2000 إلى 187048 سنة 2007[1]،لتصل نسبة الأمية لـ 9.44 % الى غاية سنة 2018، حيث أن 90 % من المسجلين في أقسامها هم من فئة الإناث حسب الديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار .

خامسا. المرأة و الحماية الاجتماعية :

يُحِيلنا الخوض في قضايا المسألة الاجتماعية أيضا، البحث في مطلب الحماية الاجتماعية، وتحديدا الحماية الاجتماعية للمرأة والأسرة بحكم ارتباطهما بحتمية مجتمعية وثقافية متلازمة، وفي هذا الصدد وفي إطار سياسية عمومية ممتدة في مسار الدولة الاجتماعية في الجزائر تم إنشاء المجلس الوطني للأسرة والمرأة من خلال المرسوم التنفيذي رقم 81-15 مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1436 الموافق 8 مارس سنة 2015 والذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 06-421 المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1427 الموافق 22 نوفمبر سنة 2006 والمتضمن إنشاء

1 سلامة صابر العطار و آخرون، التجارب الناجحة في محو الأمية، ورقة عمل في مقدمة للمنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم ALESCO http://www.alecso.org/site-old/images/2017files/tlchargement.pdf

المجلس الوطني للأسرة والمرأة، تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة[1]، كهيئة استشارية في قضايا المرأة وكل ما تعلق بالأسرة، خاصة ما تعلق بالجانب القانوني في الهيئات التشريعية.

أما ما تعلق بالفئات الأكثر هشاشة اجتماعيا خاصة من النساء، فيمكن الإشارة الى عديد مراكز حماية الأمومة و الطفولة الموجهة اليهم كفئات دون مُعِيل أو مأوي، وهي مسألة أخذتها الدولة على عاتقها منذ اعتماد دستور 1976 وتحديدا في مادته 65 والتي منطوقها "الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع وتحظى بحماية الدولة والمجتمع، تحمي الدولة الأمومة والطفولة... بواسطة سياسة ومؤسسات ملائمة"[2]بالإضافة كذلك الى مسألة الحماية الاجتماعية في العمل من خلال نظام الضمان الاجتماعي، ومنظومة التشريعات الخاصة بحقوق المرأة في عطل الأمومة والتي يكفلها قانون العمل.

غير أن ربط حاجات المرأة تحديدا بمسألة **التضامن** يطرح إشكالا حقيقا في منطق السياسات العمومية في بعض مساراتها والموجهة للمرأة التي يُفترض أنها تعمل بمنطق التمكين للمرأة لا بمنطق التضامن، أي يُحيلنا هذا المعطى الى طرح افتراض مفاده أن هذه الأجهزة هي في النهاية اعتراف بصعوبة إخراج المرأة واقعيا من الفئات التي تحتاج الى الحماية الاجتماعية للدولة حصراً.

سادسا: المرأة في الجزائر ومسار الإصلاح القانوني و التمكين السياسي :

انخرطت الدولة في مسار المساواة بين الجنسين بداية من دستور 1976، وذلك تحت نص المادة 42 والتي منطوقها " يضمن الدستور كل الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة الجزائرية"[3]، وهي مادة لم تؤكد على مبدأ المساواة بشكل واضح بل أشارت إليه المادة السابقة لها بشكل مُبهم، والذي رُفِع لُبسُها مع دستور 1989 في باب الحريات والحقوق في مادته 28 والتي نصها" كل المواطنين سواسية أمام القانون . ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، والعرق، والجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو

---

1 يمكن الإطلاع على مهام المجلس و أدواره من الولوج الى موقع وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة وذلك على الرابط http://www.msnfcf.gov.dz/fr/

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور 1976، الفصل الرابع الحريا ت الأساسية و حقوق الإنسان و المواطن.2

3 الجمهورية الجزائريةالديمقراطية الشعبية، دستور1976، الفصل الرابع الحريات الأساسية و حقوق الإنسان و المواطن.

اجتماعي، والمادة 30 ومنطوقها "تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية "[1].كما أكد دستور 1996 على ما جاء به دستور 1989 في ما خَصّ مسألة الحقوق والحريات و المساواة بين المرأة والرجل، وتحديدا في مادتيه 29 و 30[2].

بداية من سنة 1996 انضمت الجزائر لعديد الاتفاقيات الخاصة بتحسين وضع المرأة وأهمها اتفاقية CEDAW (اتفاقية منع كل أشكال التمييز ضد المرأة)، إضافة الى اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة سنة 2004. كما دعمت هذا المسار بجملة من الأدوات و الأجهزة التنفيذية و الهيئات الرسمية المكلفة، كالوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة و قضايا المرأة،و المجلس الوطني للأسرة والمرأة، وكذا البرنامج المشترك من أجل مساواة الجندر واستقلالية المرأة الذي انطلق سنة 2010 والهادف لتحسين ولوج المرأة لعالم الشغل.

فأما **على مستوى التشريعات المنظمة لسير العمل** فقد انسحبت تلك المقاربة المساواتية على عديد القوانين المؤطرة لسيرورة العمل في المرافق العامة؛ حيث يَمنعُ تشريع العمل طبقا لأحكام الدستور أي شكل من أشكال التمييز، فالقانون رقم 66 - 133 المؤرخ في 02يونيو 1966 المتعلق بالوظيف العمومي في مادته 05 يمنع أي تمييز بين الجنسين في العمل، أما القانون -11 90المؤرخ في 21 أفريل 1990 المعدل والمتمم المتعلق بعلاقات العمل و المتعلق بمنح الوظائف والترقية في المناصب كما نص عليه قانون العمل والاتفاقيات المبرمة بين وزارة العمل وكل قطاعات النشاط سواء الخاص أو العمومي، سواء ما تعلق بالمساواة في الأجور ومنح الوظائف[3].

كما شدد الأمر رقم 06-03 المؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمّن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية على عدم جواز التمييز بين الموظفين بسبب آرائهم أو جنسهم أو أصلهم أو بسبب أي ظرف من ظروفهم الشخصية أو الاجتماعية"[4]، إضافة الى ضمانه للمساواة في الأجر والترقيات وكرامة المرأة والحماية الاجتماعية بما يتعلق

---

1 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989، الفصل الرابع، باب الحريات و الحقوق.

2. مرجع سابق.

3. القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتعلق بعلاقات العمل، الجريدة الرسمية، العدد 17 عدد17 بتاريخ 25-04-1990.

4 الأمر رقم 06-03 المؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمّن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 46، بتاريخ 16 جويلية 2006.

بخصوصيات المرأة كالحمل و الامومة،كما دعم القانون المتعلق بالتأمنيات الاجتماعية رقم 83-11 المؤرخ في 2 جويلية 1983 منظومة الحماية للمرأة بحكم أنها عون من اعوان الدولة في إطار الخدمة العمومية، و ذلك من خلال التأمين وحماية الأمومة وكذا حوادث العمل والحق في التقاعد.

أما على مستوى التمكين السياسي وفي نطاق التشريع وتنظيم العمل السياسي؛ فقد تبنت مسلكية الدولة ومنذ إقرار دستور 1989 مقاربة المساواتية وذلك بإعطاء الحق لكل **المواطنين و المواطنات** بإنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، ليتكرس هذا الحق مع التعديل الدستوري 1996 الذي عزز مبدأ "ضمان المساواة بين المواطنين و المواطنات في الحقوق و الواجبات و كذا تقلد المهام و الوظائف في الدولة[1].

كما أضاف التعديل الدستوري لسنة 2008 مبدأ **توسيع** حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة من خلال المادة 31 مكرر والتي منطوقها" تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة **بتوسيع حظوظ** تمثيلها في المجالس المُنتخَبة"[2].مع إقرار التعديل الدستوري لسنة 2016 انتقلت الدولة الى خطوة أكثر إنصافا (على المستوى الدستوري على الأقل) بإقرار واختيار **مبدأ المناصفة** كخطوة تتجاوز مبدأ توسيع حدود التمثيل وذلك من خلال المادة 36 التي تنص على أن " تعمل الدولة على **ترقية التناصف** بين الرجال و النساء في سوق الشغل.تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات و الإدارت العمومية وعلى مستوى المؤسسات"[3]، ومبدأ التناصف يشمل إذا المناصب ذات الطابع السياسي التنفيذي بشكل خاص (الولاة، الوزراء، الدواوين ...) وهذا ما تجلى في طبيعة تشكيلة أخر حكومة قبل إستقالة رئيس الجمهورية في الثاني من شهر أفريل 2019، و التي اشتملت على 04 وزيرات (التربية، البيئة، التضامن، البريد والاتصال)، إضافة الى انتهاج **سياسية الكوتا النسائية**[4] كإصلاح سياسي من باب مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص، خاصة في ظل الوزن الديمغرافي الكبير للنساء في الجزائر.

الخاتمة:

1 دستور الجمهورية الجزائرية المؤرخ في 28 نوفمبر1996 ، الجريدة الرسمية، العدد 76 ، 08 ديسمبر.1996

2 دستور الجمهورية الجزائري ، القانون 08-19، المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية، العدد 63 ، 16 نوفمبر 2008.

286-قانون رقم 16-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري، العدد 14، 07 مارس 2016.

4 بن رحو بن علال سهام،التمكين السياسي للمرأة الجزائرية، دراسة في الأطر النظرية و الميدانية،ط1(ألمانيا،المركز الديمقراطي العربي، 2018)، ص 208.

تاريخيا يمكن القول أن المرحلة ما بين 1999 و2018 هي وريثة فترة الأزمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية و حتى الأمنية، أي كان من المستعجل الإيفاء بمتطلبات المسألة الاجتماعية خلالها، خاصة ما تعلق بالمرأة كأهم شريحة تأثرت وبشكل عميق بتوابع تلك الأزمة المتعددة الأوجه، لذا فقد ارتبطت العديد من السياسات العمومية ذات العلاقة وتحديدا بالتعليم، والتشغيل، والمقاولاتية، وكذا الحماية الاجتماعية، وحتى الترقية السياسية، بخيار تعزيز حضور المرأة في الشأن العمومي، والذي ارتسم عبر مسارات كانت آلية في بعض القطاعات كالتربية والتعليم والتعليم العالي وذلك بحكم تلك الحتميات الديمغرافية و سياسة ديمقراطية التعليم وإجباريته.

إضافة الى مسارات تشريعية أو فوقية(من لَدُن السلطة السياسية) و ليست مطلبية، خاصة ما تعلق بميدان التشغيل والمقاولاتية والمشاركة في النشاط الاقتصادي وكذا مرافقتها في الميدان السياسي سواء في الأجهزة التشريعية أو التنفيذية في مستويات متعددة محليا ووطنيا. غير أن المتفحص لواقع المجتمع الجزائري لا يحتاج لكثير عناء لفهم جملة الكوابح الثقافية والرواسب الأبوية التي لا تزال تُعاند تشكل ذلك الوعي النِسويّ بقضايا المرأة وحاجاتها المادية والمعنوية، التي يُفترض أن تضمنها الدولة لمواطناتها في إطار المواطنة الكاملة وبشكل مُنصِف و على رأسها المشاركة في تدبير الشأن العام.

بيبليوغرافيا:

1. إيمي.أس وارتون، علم اجتماع النوع مقدمة في النظرية و البحث،ترجمة هاني خميس أحمد عبدة،ط1(مصر،المركز القومي للترجمة،2014).
2. بن رحو بن علال سهام،التمكين السياسي للمرأة الجزائرية، دراسة في الأطر النظرية و الميدانية،ط1(ألمانيا،المركز الديمقراطي العربي، 2018).
3. عائشة التايب، النوع و علم اجتماع العمل و المؤسسة،ط1،(مصر المنظمة العربية للمرأة،2011).
4. شارلين ناجي هيسي و آخرون، مدخل الى البحث النسويّ ممارسة و تطبيقا،ترجمة هالة كمال، ط1 (مصر، المركز القومي للترجمة،2015)
5. بثينية عثامنية، المرأة وقضية التعليم والعمل في الجزائر، مجلة الدراسات والنقد الاجتماعي، العدد 23/22 خريف، شتاء 2006.
6. مي الدباغ، أسماء رمضان، النوع الاجتماعي: نحو تأصيل المفهوم في الوطن العربي واستخدامه في صوغ سياسة عامة فعّالة، **مجلة إضافات**، العددان 23-24 صيف وخريف 2013، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.

7.منيرة سلامي، المرأة وإشكالية التمكين الاقتصادي في الجزائر،المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية،عدد 05،ديسمبر 2016 .

8.محمد صالي ،النمو الديموغرافي و خصائص سوق العمل في الجزائر، .مجلة العلوم الانسانية و الاجتماعية ،العدد 17 ديسمبر 2014.

9.منيرة سلامي،يوسف قريشي، المقاولاتية النسوية في الجزائر واقع الإنشاء وتحديات مناخ الأعمال،مجلة المؤسسات الجزائرية، العدد 2014/05 .

10.زنين بلقاسم، « المرأة الجزائرية والتغيير، دراسة حول دور وأداء السياسات العمومية»، مجلة إنسانيات، العدد 57 -58 لسنة 2012، تاريخ الاطلاع أفريل 2019.

11.كاترين إيلبيورغ وآخرون، مذكرة مناقشات خبراء صندوق النقد الدولي: المرأة والعمل والاقتصاد، سبتمبر 2013.

12. Addi lahouari, Les mutations de la société algérienne: famille et lien social dans l'Algérie contemporaine, France, édition la découverte,1999.

13.نوي الجمعي، المسألة الاجتماعية في برامج الأحزاب السياسية في الجزائر دراسة سوسيوسياسية،(أطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة،2010)

14.مليكة طيفاني ،واقع المشاريع التعليمية الموجهة للمرأة في الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية،المنظمة العربية للمرأة،دراسة متوفرة على الرابط http://www.arabwomenorg.org/Content/surveystudies/algeriaeducation.pdf

15.الديوان الوطني للإحصاء،حوصلة إحصائية أفريل 2016،التشغيل، متوفر على الرابط http://www.ons.dz/IMG/Emploi_Avril_2016.pdf

.ONS. Activité, Emploi et chômage en Septembre 2015, Donnés statistiques, 16 .N°726, ONS, Alger, 2014

17.رد على الاستبيان الموجه للحكومات بشأن تنفيذ منهاج بيجين(1995) ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة(2000) متوفر على الرابط https://www.un.org/womenwatch/daw/Review/responses/ALGERIA-Arabic.pdf

18.الجمهورية الجزائريةالديمقراطية الشعبية، دستور1976، الفصل الرابع الحريات الأساسية و حقوق الإنسان و المواطن.

19.الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989، الفصل الرابع، باب الحريات و الحقوق.

20. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996، الفصل الرابع، باب الحريات و

الحقوق

21.القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتعلق بعلاقات العمل، الجريدة الرسمية، العدد 17 عدد17 بتاريخ 25-04-1990

22.الأمر رقم 06-03 المؤرّخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، المتضمّن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 46، بتاريخ 16 جويلية.

23.دستور الجمهورية الجزائري ، القانون 08-19، المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية، العدد 63 ، 16 نوفمبر 2008.

24. قانون رقم 16-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري، العدد 14، 07 مارس 2016.

الحقوق السياسية للمرأة الجزائرية في ظل الإصلاحات القانونية والحراك الاجتماعي.

دة. رمضاني فاطمة الزهراء
أستاذة باحثة في القانون الدستوري والعلوم السياسية
جامعة ابي بكر بلقايد ، الجزائر

مقدمة:

أصبحت قضية المرأة في الوقت الراهن محل اهتمام على كل المستويات، فمن جهة شكلت جزءا من الخطاب الدولي العالمي، ودخلت ضمن الجهود الأممية لتطوير سياسات التدبير العمومي، حيث تدعو دول العالم إلى اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي، التي تدمج المواطن بشكل عام، وخاصة المرأة في هذه العملية، من خلال عملية تمكينها في جل المجالات ومنها السياسي([1]).

ومن جهة أخرى، تطرح في سياق الحديث عن تفعيل المشاركة السياسية للمواطنين وتكريس الديمقراطية. بالإضافة إلى تركيز الحركة النسوية عبر خطاباتها على قضية المشاركة السياسية للمرأة كأولوية ومدخل لعملية التغيير الإجتماعي.

في الجزائر، ومند سلسلة التعديلات الجزئية على دستور 1996، سواء بالقانون 08-19 ([2])المقر لتوسيع حجم مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة من خلال مادته 31 مكرر، والذي تعزز بالقانون العضوي رقم 12 - 03 المتعلق بإدراج نظام الكوطة في المجال السياسي، أو تعديل سنة 2016([3])، الذي استجاب لمطالب الحركة النسوية لتكريس مبدأ المساواة بين النساء والرجال بإحداث نظام المناصفة، والنساء الجزائريات تعشن لحظة تاريخية بامتياز.

فمجموع هذه الإصلاحات يصب في إطار دعم الديمقراطية، والذي يرتبط بعملية التغيير الشامل لمختلف القوانين (إصلاح قانون الانتخاب، قانون الأحزاب...)، والتي تقوم بدورها

---

1 -عصام بن شيخ، "تمكين المرأة المغاربية في ظلّ النظم الانتخابية المعتمدة الفرص والقيود"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011، ص280.

2 - القانون رقم 08 - 19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008،المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية رقم 63 ل 16 نوفمبر2008 .

3 - القانون16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية رقم 14 ل 07 مارس 2016.

على اعتماد المقاربة التشاركية . والتمكين السياسي للمرأة كان أهم الآليات في مسار الإصلاحات السياسية في إطار التنمية الشاملة، والتي يراعي من خلالها القضاء على معوقات الممارسة السياسية للمرأة.

انطلاقا من هذه المعطيات نطرح الإشكالية التالية: كيف يمكن لبعض الممارسات الواقعية أن تجعل النصوص القانونية لصالح المرأة؟ ثم هل تمكنت التعديلات التي أدخلت على النصوص القانونية (قواعد الدستور ثم التشريعات المختلفة) أن تفعل تواجد المرأة في الحياة السياسية؟

للإجابة عن ذلك اقترحنا فرضيتين أساسيتين :

1- بعض الممارسات التحيزية والإقصائية لتواجد المرأة في بعض المجالات و منها صنع القرار السياسي، و حراكها الاجتماعي، كانت وراء تغيير النصوص، وتبني نظام المناصفة خير مثال.

2- إن تعديل النصوص القانونية (تعديلي الدستور في 2008، و 2016 والنصوص الصادرة في إطارهما) ضمن التواجد الفعلي للمرأة من خلال الإحصائيات الواقعية.

وللتأكد من صحة أو دحد الفرضيتين، اعتمدنا المنهج الوصفي لوصف الظواهر المتعلقة بموضوع البحث، والتحليلي لاستخراج الاستنتاجات ذات الدلالة والمغزى بالنسبة لمشكلة البحث. كما اعتمدنا على مناهج فرعية تتمثل في المنهج المقارن لتحليل وتفسير الظواهر، كأساس لفهم المشاكل المعاصرة، واعتمدنا أيضا على توزيع بعض الاستبيانات و إجراء بعض المقابلات مع بعض رؤساء الاحزاب و الجمعيات التي تدخل في إطار المنهج التجريبي و ذلك لإثراء البحث، ومحاولة التنبؤ بما سيكون عليه المستقبل للأخذ بها، ذلك أنه لا يمكن اكتشاف ما في النظام القانوني من نقص و فراغ إلا من خلال مقارنته بنظم قانونية لدول أخرى وذلك بتقسيم بحثنا إلى نقطتين أساسيتين:

المبحث الأول:الحقوق السياسة للمرأة الجزائرية بين النصوص والواقع.

المبحث الثاني:تأثير الحراك الاجتماعي للمرأة الجزائرية على تمكينها السياسي الفعلي.

المبحث الأول:الحقوق السياسة للمرأة الجزائرية بين النصوص والواقع:

تدخل مسألة حقوق المرأة ضمن الجهود الأممية لتطوير سياسات التدبير العمومي على المستوى المحلي، حين تدعو دول العالم إلى اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي، التي تدمج المواطن بشكل عام، وتدمج المرأة حين تعتمد على "التشخيص التشاركي المستجيب للنوع الاجتماعي" سعيا

وراء تحقيق "المساواة والإنصاف"([1])، وقد عبرت السلطة في الجزائر عن إرادتها الفعلية في النهوض بوضعية المرأة، وتحسين حقوقها وترقية موقعها على جميع الأصعدة، لاسيما منها السياسي، ويتجسد ذلك من خلال مصادقتها على العديد من الاتفاقيات الدولية والعهود، والاتفاقية المناهضة لجميع أشكال التمييز ضد المرأة، وكذا الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة. كما كرست جهودها الداخلية الرامية للارتقاء بمستقبل المرأة بإصدارها لترسانة من التشريعات (المطلب الأول)، ومع ذلك ظلت مشاركة المرأة في الحياة السياسية بالجزائر ضعيفة، إذ تواجدت سياسيا فقط وفق النصوص القانونية، لكنها كانت غائبة في المشاركة الفعلية، فمشاركتها لا تعبّر عن وضعها الحقيقي في المجتمع.(المطلب الثاني) ([2])

ولذا لم تفوّت الحكومة فرصة التعديلات الدستورية لسنة 2008 للقيام بمزيد من الاصلاحات لصالح المرأة، خاصة بإصدار النصوص القانونية التطبيقية المتعلقة بالجمعيات والاحزاب السياسية .

المطلب الأول:الإقرار النظري وتمكين المرأة الجزائرية من حقوقها السياسية.

يقول الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة السابق، السيد "بان كي مون" أنّ المقتضيات الدستورية التي تضمن الشرعية، في جميع دول العالم، تتأسّس على أن تكون التزامات الحكومات حيال تطبيق المواثيق

والاتفاقيات الدولية حول حقوق المرأة، من المرجعيات الأكيدة في عمليات رسم السياسات وصناعة القرار فيها ([3]). فكيف اهتمت الجزائر بوضع المرأة و تطويره، وترقية عملية إدماجها في الحياة السياسية تماشيا مع التزاماتها الدولية ؟

أولا: أهم الحقوق السياسية للمرأة في النصوص الدستورية و التشريعية .

كفلت الدساتير الجزائرية المتتالية، المساواة لكل المواطنين في ممارسة حقوقهم السياسية، فقد ضمنت المرأة الجزائرية كل حقوقها من هذا الجانب(نظريا). المستحدث في ظل

1-أحمد زايد وآخرون، المرأة و قضايا المجتمع، المكتب العربي الحديث، مصر 2011.

2 - بن يزة يوسف، التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية في العالم العربي، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2010 ،ص23.

3 - *تقرير حول تقدّم نساء العالم 2009/2008،"من يتحمل المسؤولية أمام المرأة؟ النوع الاجتماعي والمساءلة"* ، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، 2008-2009، منشور في الموقع:

http://www.unifem.org/progress/2008/2008/media/POWW08_Report_Full_Text_ar.pdf

دستوري 1989 ([1]) و1996 ([2]) هو إعطاء المواطنين والمواطنات الحق في إنشاء الأحزاب السياسية، الأمر الذي لم يكن متاحا في دستوري 1963 ([3]) و1976 ([4])، أما النقلة الجديدة المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة كانت في 2008 من خلال التعديل الجزئي لدستور 1996، وفقا لمادته **31**مكرر التي اعتمدت نظام الكوطة لضمان وصول المرأة إلى المجالس المنتخبة، هذا وتبنى تعديل 2016 مبدأ المناصفة.

وعن الحقوق السياسية المضمونة دستوريا للمرأة الجزائرية، نجد حق التصويت والترشيح من خلال المادة 62 من دستور 2016، ثم المادة 3 من القانون العضوي 16-10 المتعلق بنظام الانتخابات ([5]).هذا وقد ساوى المؤسس الجزائري بين المرأة والرجل في تولي الوظائف العامة (المادة 50 من دستور1996).كما أكد قانون الوظيفة العامة على المساواة في الالتحاق بالوظائف العمومية دون أي تمييز على أساس الجنس([6])، وهو ما أعيد تأكيده بموجب المادة 63 من دستور 2016. وفي هذا الخصوص نشير إلى ما تضمنته الفقرة 2 من المادة 36 :" تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات."

ثانيا: مضمون المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية.

تتواجد المرأة الجزائرية في مستويات المشاركة السياسية كقيادية، ناشطة، مواطنة تقوم بالتصويت، هامشية ليس لها دور في السياسية، ومنعزلة عن المجال السياسي . وتتمثل كيفية مشاركتها السياسية من خلال عملها المؤثر في القرارات والسياسات، وذلك من خلال العديد من القنوات والمؤسسات، وتتضمن هذه المشاركة القيام ب:

---

1 - *دستور* الجزائر لسنة *1989* الصادر بالمرسوم الرئاسي رقم 89- 18المؤرخ في 28 فبراير سنة*1989*، الجريدة الرسمية رقم 09 ل 01 مارس 1989.

2 -دستور الجزائر لسنة 1996الصادر بموجب المرسوم الرئاسي96-438المؤرخ في 7 ديسمبر1996، الجريدة الرسمية رقم 76 ل 08 ديسمبر 1996.

3 - دستور الجزائر لسنة 1963 مؤرخ في08 سبتمبر1963، الجريدة الرسمية رقم 64 ل سبتمبر 1963.

4 -*دستور* الجزائر لسنة *1976*، الصادر بالأمر رقم 76-79 المؤرخ في 22 نوفمبر *1976*، الجريدة الرسمية رقم 94، ل24 نوفمبر 1976.

5 -القانون العضوي رقم 16-10 مؤرخ في 25اوت2016، يتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية رقم 50ل 28 أوت 2016.

6 - أمر رقم 66 -133 مؤرخ في 02 جوان 1966، يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية رقم 47 ل08 جوان 1966،المعدل بالأمر رقم 06-03 مؤرخ في 15 يوليو 2006 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،الجريدة الرسمية عدد 46 ل16 يوليو 2006.

-العمل التوعوي لتغيير الصورة النمطية اتجاه المرأة داخل المجتمع.

-التواجد العددي للمرأة في الأحزاب، وفي المجالس الحكومية والمنتخبة والهيئات الدولية.

- اقتراح تعديلات قانونية من أجل تبني بعض مطالبها مثل التعديل الدستوري لسنة 2016.

- تتبع التعديلات، واقتراح المساءلة في حالة التماس سوء نية في التنفيذ الفعلي للحقوق.([1])

-استعمال الإعلام للإخبار وإطلاع الرأي العام والضغط.

-التكوين لاكتساب المعارف السياسية.

-محاولة خلق شبكات كفعل تراكمي و ربطه بتنظيمات المجتمع المدني، لرفع إيقاع المشاركة السياسية للمرأة.

-محاولة بناء قيادات نسائية حقيقية تغييرية، لها رؤيا ورسالة تضمن لها التأثير، قادرة على العمل الإستباقي.

المطلب الثاني: وقع التحولات الإصلاحية المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة الجزائرية

نحاول في هذه الفقرة إلقاء نظرة على واقع ووقع الإصلاحات التي أدخلت على قانون الأحزاب السياسية، وقانون الجمعيات وقانون الانتخابات في ما يخص تواجد المرأة في السياسة، و التي جاءت تطبيقا للتعديل الدستوري لسنة 2008.

أولا: إسهام المرأة الجزائرية في المجالس المحلية المنتخبة وتواجدها في مراكز صنع القرار.

إن الممارسة العملية أثبتت، عزوف المرأة عن مباشرة العمل السياسي، ففيما يخص مشاركة المرأة في اتخاذ القرار ضئيلة جدا، فلم تحظ النساء الجزائريات بالحق في المشاركة في التشكيلات الحكومية إلا إبتداءً من **1982**، إذ تقلدت امرأتان فقط مناصب وزارية، من الفترة الممتدة من **1982** إلى غاية **1988** من بين **33** إلى **40** وزيرا. هذا وقد عرفت الحكومة المشكلة بموجب المرسوم الرئاسي 14-154([2]) وجود 7 وزيرات ضمن 32 وزير.([1]) والمنحنى البياني التالي

1 - خالد محمود العزب، المشاركة السياسية للمرأة (رؤية شرعية وتنموية)،الطبعة الأولى، نشر مؤسسة تنوير للتنمية،اليمن، 2012،ص123.

2 - المرسوم الرئاسي 14-154 المؤرخ في 05 مايو 2014، الجريدة الرسمية رقم 26 ل07 مايو 2014.

يوضح هذا الضعف الملموس في تواجدها في الحكومات المتتالية :

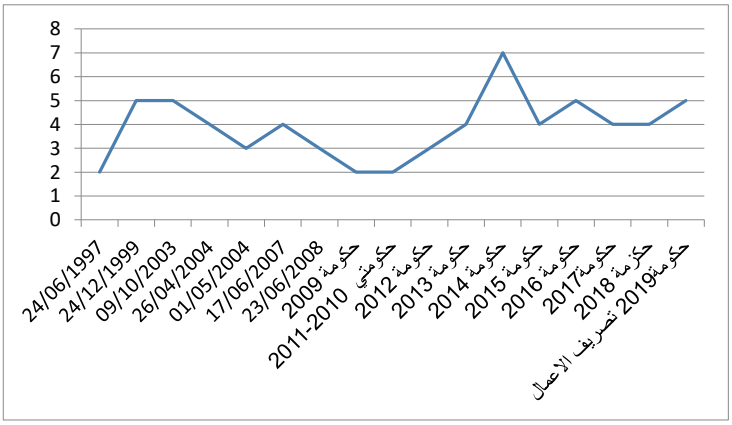

منحنى بياني لولوج المرأة إلى الحكومة

(من 1997 إلى غاية التعديل الجزئي المشكل لحكومة تصريف الأعمال) (2)

أما عن تقلد المرأة الجزائرية لمنصب رئيس الجمهورية، فلم تتمكن أية امرأة من تقلده، لكن تمكنت رئيسة حزب العمال السيدة " لويزة حنون" من الترشح للانتخابات الرئاسية ل2004، والتي تعتبر سابقة لم تعرفه الدول العربية الأخرى([3])، وهو ما مثلناه في هذا المخطط:

---

1 - حكومة 2015، عرفت 4 نساء(المرسوم الرئاسي 15-125المؤرخ في 14مايو2015، الجريدة الرسمية 25 ل 18مايو2015). سنة 2016،5 وزيرات ضمن حكومة تبون. أما حكومة أويحيى العاشرة، فقد عرفت4 وزيرات. وفيما يخص حكومة تصريف الأعمال فعرفت 5 نساء.(المرسوم الرئاسي 19-111، جريدة رسمية 20 ل31مارس2019)

2 - المنحنى من إعداد الدكتورة انطلاقا من المعلومات المتوفرة على موقع الوزارة الأولى حول الحكومات المتتالية.

3 - تحصلت على المرتبة الخامسة من أصل 06 مترشحين. لتترشح للانتخابات الرئاسية لسنة 2009 أين احتلت المرتبة الثانية، ثم في انتخابات 2014 أين تحصلت على المرتبة الخامسة.

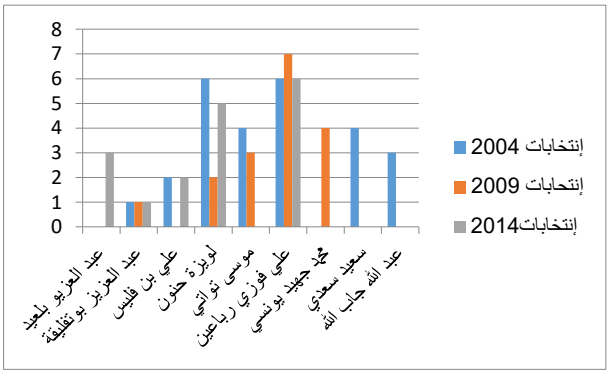

منحنى بياني يوضح مرتبة المرأة الوحيدة المرشحة في الاستحقاقات الرئاسية المتتالية 2014،2009،2004 بالمقارنة مع المترشحين الرجال.([1])

*و فيما يخص تواجد المرأة على مستوى المجالس الشعبية الولائية والبلدية حاولنا أن نمثله في الجدول و المخطط أدناه ([2]):

	المجالس الشعبية الولائية		المجالس الشعبية البلدية	
	المترشحات	المنتخبات	المترشحات	المنتخبات
الانتخابات المحلية 1997	**905**	65	**1281**	78
الانتخابات المحلية2002	**2684**	113	**3679**	**147**
الانتخابات المحلية2007	/	129	/	103
الانتخابات المحلية2012	1838	595	4120	3210
الانتخابات المحلية2017	595	148	41000	14130

ومن أصل 1541 بلدية في 2017، لم تحصل النساء على منصب الرئاسة إلا في 4 بلديات.

1 -المنحنى من إعداد الدكتورة انطلاقا من المعلومات المتوفرة على موقع وزارة الداخلية حول نتائج الانتخابات .

2 -الجدول من إعداد الدكتورة انطلاقا من المعلومات المتوفرة على موقع وزارة الداخلية حول نتائج الانتخابات

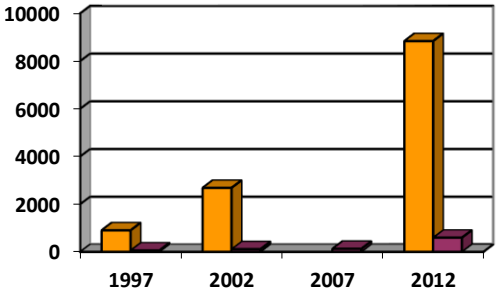

منحنى بياني يوضح ولوج المرأة إلى المجالس البلدية

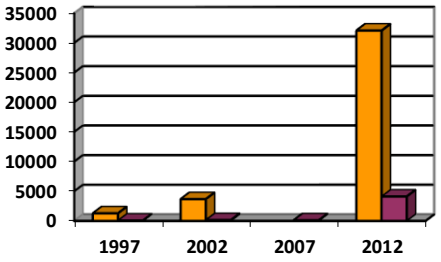

منحنى بياني يوضح ولوج المرأة إلى المجالس الولائية (1)

كيف يمكن قراءة هذه النتائج؟

الملاحظة الأولى هي أن هذه النتائج تعكس تطوراً اجتماعيا وثقافياً للمجتمع برمّته، وتترجم إرادة النخبة السياسية لتصحيح الاختلال في الجنس الاجتماعي المُسجّل على مستوى المؤسسات المُنتخَبة.

ثانيا:مساهمة الجمعيات النسوية والأحزاب السياسية الجزائرية في دفع العمل السياسي للمرأة .

تعتبر حرية إنشاء أو الانضمام للجمعيات ضرورية من أجل توجيه المجتمع سياسياً، اجتماعيا

واقتصاديا، وقد ضمنت المادة 33 و 43 من الدستور حق إنشاء الجمعيات، وتشجع الدولة ازدهار الحركة الجمعوية . كما لم يفرق القانون 12-06 بين الأعضاء الراغبين في إنشاء جمعية ([2]).

هذا وتعود خلفيات تأسيس الجمعيات النسوية في الجزائر، إلى فترة اعتماد قانون الأسرة الجزائري الذي، صودق عليه من طرف المجلس الشعبي الوطني عام 1984 ([3]) حيث

1 -المنحنيان البيانيان من إعداد الدكتورة انطلاقا من المعلومات المتوفرة على موقع وزارة الداخلية خول نتائج الانتخابات .

2 -القانون12-06 المؤرخ في 12يناير 2012 يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية 02 ل15يناير 2012.

3 - عروس الزبير،"الخلفية التاريخية ونضال جمعيات الحركة النسوية من أجل التغيير في الجزائر"، مجلة مركز الإعلام والتوثيق لحقوق المرأة والطفل ciddef رقم 24 ،الجزائر، 2012، ص 50.

انضمت النساء ضمن :

-جمعيات خيرية.

-جمعيات تابعة للأحزاب: والتي تسعى من خلالها إلى التغلغل داخل المجتمع، واستقطاب عدد أكبر من المناصرين.

-هيئات نسائية التابعة للمنظمات المهنية: مثل لجنة المرأة في نقابة المحامين أو الأطباء، لجنة المرأة في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان..... الخ.

و قد أدت الجمعيات النسائية دوراً مركزياً في التأطير والتحسيس والتعبئة، لنشر ثقافة المساواة بين الجنسين، وجعلها في أجندة صانعي القرار ووضع الجميع أحزابا وحكومة أمام التحدي القاضي

باتخاذ موقف في ما يتعلق بتعديل قانون الأسرة سنة 2005([1]) ومختلف التشريعات الوطنية التمييزية.

كما برزت الحركة في عملها على النهوض بالمشاركة النسائية في تدبير الشأن العام واعتماد مقاربة النوع في السياسات العامة واتخاذ تدابير قانونية وسياسية مناهضة للعنف ضد النساء، وبالانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان ورفع التحفظات التي وضعت على العديد منها.. .الخ ([2]) ، كما كان انضمام الحركة النسائية إلى الشبكات الدولية أيضاً عاملاً مساعداً في تعبئة الرأي العام الدولي والداخلي لصالح قضايا النساء.. و تمثلت استراتيجية الحركة النسائية الجزائرية من خلال الجمعيات في الاعتماد على:

-المنهجية الاستباقية القائمة على مذكرات أعدتها بناءً على دراسات علمية.

-الترافع بناء على طرح اقتراحات وتصورات لما ينبغي اتخاذه من تدابير لإحداث التغيير المنشود.

-إعداد استراتيجيات موازية للمناصرة من خلال التعبئة العامة .

-العمل على خلق شبكات، ليس فقط مع على الجمعيات النسائية الحاملة لنفس المشروع،

---

1 - ففي سنة 1979بدأت مظاهرات النساء أمام المجلس الشعبي الوطني ضد تبني وإقرار مشروع قانون الأسرة، وفي 1979/03/08، تم تشكيل أول جمعية مستقلة للنساء(CFIU)(LE Collectif des femmes indépendantes de l'université d' ALGER)، وفي ديسمبر 1981 نشر البيان الأول للنساء بخصوص قانون الأسرة .

2 - رفعت الجزائر تحفظها على اتفاقية سيداو بموجب المرسوم الرئاسي 08-426 المؤرخ في 28 ديسمبر 2008، الجريدة الرسمية رقم 05 ل21 يناير 2009.

بل كل تنظيمات المجتمع المدني (مثل تحالف الحركة مع التنسيقية الوطنية للزوايا).

- استخدام الخطابات لبناء الذات النسائية الطامحة للتغيير، من خلال التركيز على تحديد المفاهيم،

وتقسيم الأدوار داخل المجتمع بناء على القدرات والمهارات لا على أساس الجنس.

-اعتمادها على مؤسسات إعلامية بهدف تنظيم حملاتها التحسيسية والتعبوية، واستعمالها منصات التواصل الاجتماعي.

-دور الجامعة في التأثير على الحركة النسائية، ونشير هنا إلى العلاقة غير التبادلية بين الجامعة

والحركة النسائية المركزية، (الاتحاد العام للنساء الجزائريات)، فهذه الحركة بقيت منغلقة على نفسها في ما يخص التصريح بالإحصائيات التي قد يحتاج إليها الباحث في قيامه بدراساته حول موضوع المرأة، كما أنها لا تقوم بنشر أبحاثها ودراساتها.

ويوضح الجدول التالي بعض المواضيع التي تعنى بها بعض الجمعيات النسائية، من أجل دعم تواجد المرأة و مشاركتها السياسية.([1])

	التأثير في السياسة	التثقيف المدني	توعية بحقوق المرأة و أهميتها	بناء القدرات و القيادات
جمعية نساء في إتصال	3		1	1
جمعية حماية وترقية حقوق المرأة	1	1		
جمعية تجمع النساء الديمقراطيات	2		1	
الجمعية النسائية للترقية وممارسة المواطنة	1		2	1

1 -الجدول من إعداد الدكتورة بناء على معلومات أدلى بها رئيسات الجمعيات عينات الدراسة بناء على مقابلة رسمية بتاريخ 11 /05/ 2019

جدول (1) يبين نشاط بعض الجمعيات النسائية حسب متغير الموضوع خلال سنة 2018

ما يلاحظ هو إهتمام هذه الجمعيات النسائية بتوعية وتثقيف المرأة في القضايا السياسية، وحقوقها

ومحاولة بناء قيادات.

وهذا الجدول يوضح الطرق التي تعتمدها بعض الجمعيات لتوعية وتثقيف المرأة سياسيا الذي يكون إما من خلال محاضرات أو أيام دراسية.([1])

	محاضرات	أيام دراسية	ملتقيات	دورات تكوينية
جمعية نساء في إتصال	1	4		
جمعية حماية وترقية حقوق المرأة	2			1
جمعية تجمع النساء الديمقراطيات	2			
الجمعية النسائية للترقية وممارسة المواطنة	2	1		

جدول (2) يبين نشاط الجمعيات عينة الدراسة حسب متغير المضمون خلال سنة 2018.

وفيما يلي جدول يوضح مضمون والطريقة التي تريد من خلالها بعض الجمعيات إدماج المرأة في العمل والمشاركة السياسية بإعتمادها برامج في هذا الخصوص.([2])

--الجدول من إعداد الدكتورة بناء على معلومات أدلى بها رئيسات الجمعيات عينات الدراسة بناء على مقابلة رسمية بتاريخ 11 /05/ 20191

--الجدول من إعداد الدكتورة بناء على معلومات أدلى بها رئيسات الجمعيات عينات الدراسة بناء على مقابلة رسمية بتاريخ 11 /05/ 2.2019

الرقم	إسم الجمعية	البرامج المعتمدة
1	جمعية نساء في إتصال	-تطوير نوعية النقاش حول المرأة محور الديمقراطية. -تعديل قانون الإعلام ركيزة لتطوير االمجتتمع المدني. -أبعاد المشاركة النسوية في التصويت. -المجتمع المدني والإنتخابات
2	جمعية حماية وترقية حقوق المرأة	-الحقوق الأساسية للمرأة في التشريع. -التصويت : حق وشرف.
3	جمعية تجمع النساء الديمقراطيات	-لا ديمقراطية بدون المرأة. -إقصاء المرأة يغذي اللاديمقراطية وثقافة اللاسلم
4	الجمعية النسائية للترقية وممارسة المواطنة	-من أجل مواطنة كاملة -التوعية القانونية للنساء -المواطنة وآفاقها المستقبلية. -دمج بعد النوع الاجتماعي في التنمية

جدول (3) يبن الإستراتجيات المعتمدة من قبل بعض الجمعيات(من خلال أنظمتها الداخلية) من أجل دفع تواجد المرأة في المجال السياسي

تحليل الجداول:

إن فلسفة الاهتمام بتكوين وتدريب المرأة سياسيا من أجل أداء أفضل، هو اختيار جديد بالنسبة لعدة جمعيات، لكنه لا يمثل الشغل الشاغل لكل الجمعيات النسوية، وهو ما توضحه قلة البرامج التكوينية بالمقارنة مع عدد المحاضرات والأيام الدراسية، فهذه الجمعيات لا تملك بالقدر الكافي البرامج التكوينية الحديثة التي تضمن الكفاءة العالية، كما يدل أيضا على صعوبة تركيز الاهتمام في الظروف الحالية على مسألة التوجيه وبناء قوة المرأة علميا، مما يعكس صعوبة الأداء السياسي بالنسبة للنساء.([1])الأمر الذي يبين مدى الحاجة إلى تطوير أسلوب

1 -ترجع السيدة خديجة دريسي رئيسة جمعية "نساء في اتصال"أن سبب عدم القيام بدورات تكوينية، هو المصاريف الكبرى التي تطلبها، علما أن قانون الجمعيات يمنع أخذ أموال من أطراف أجنبية، وبالتالي في ظل نقص موارد الجمعية تضطر إلى إلغاء الدورات التكوينية.

المشاركة في المجال السياسي أي أسلوب اتخاذ القرار والقيادة وفق منهج علمي.

-أما عن تواجدها ضمن الأحزاب السياسية: نجد أن القانون العضوي رقم 04-12 المتعلق بالأحزاب السياسية ([1]) أضاف الجديد في هذا المجال، بوجوبية تواجد تمثيل المرأة على كل المستويات ومراحل تأسيس الحزب، من أجل القضاء على اللامساواة الواقعية بين الرجل والمرأة في ممارسة هذه الحرية :

1-بالنسبة للانخراط في الأحزاب: تؤكد الفقرة الأولى من نص المادة 10 من القانون المشار إليه،

أنه يمكن لكل جزائري وجزائرية بلغا سن الرشد القانوني الانخراط في حزب سياسي واحد.

2-بالنسبة لمرحلة التصريح بتأسيس الحزب السياسي: فقد نصت المادة 17 على الشروط الواجب توفرها في الأعضاء المؤسسين لحزب سياسي، ويجب أن تكون ضمن الأعضاء المؤسسين نسبة ممثلة من النساء.

3-بالنسبة للمؤتمر التأسيسي للحزب: تفرض المادة 24 / الفقرة الأخيرة من القانون نسبة من النساء ضمن المؤتمرين الذين يجتمعون على تحديد أدق وأهم تفاصيل الحزب السياسي وهيئاته .كما أوجبت المادة 41 تمثيل النساء في الهيئات القيادية للحزب. و فما يخص واقع تواجد المرأة في الأحزاب السياسية، فهو ما حاولنا الوقوف عليه بإجراء الدراسة التالية:

الأحزاب	جهاز المداولات	الجهاز التنفيذي	عدد النساء في البرلمان الحالي
جبهة التحرير الوطني	%32.81	33/5	161/50
التجمع الوطني الديمقراطي	%25.66	20/03	100/32
حركة مجتمع السلم	%18	15/02	34/6
حزب العمال	%38	31/15	11/4
التجمع من أحل الثقافة الديمقراطية	%9.8	24/02	9/3
جبهة القوى الاشتراكية	%4.96	20/04	14/3

1 -القانون 12-04 المؤرخ في12 يناير 2012 المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية رقم 02 ل 15يناير 2012.

جدول(1) يوضح واقع إدماج المرأة في الأحزاب السياسية إلى غاية آخر مؤتمر عادي لها.(*)

نلاحظ أن بعض الأحزاب السياسية، تعمل وفق آليات جديدة تضمن تدعيم النساء، فقد أدمجت مسألة ترشيح النساء في القوائم المقدمة في تشريعيات 2017، تحت ضغط الخوف من رفض القوائم، لكن بالرغم من نظام الكوطة بعض الأحزاب لم تقم بإدماج المرأة في أجهزتها القيادية، كما أن النتائج لم تحقق الغاية منه .

و رغم تزايد عدد الأحزاب المشاركة في الاستحقاقات المتتالية، إلا أن عدد تواجد المرأة في البرلمان لا يعكس تواجدها إلا إبتداءا من 2012، وهو ما يبينه الجدول التالي:

سنة الانتخابات التشريعية	عدد الأحزاب المشاركة	عدد النساء المنتخبات في البرلمان
1991	49	195/0
1997	39	389/12
2002	23	389/27
2007	34	389/31
2012	45	462/146
2017	53	462/120

جدول(2) يبين الأحزاب المشاركة في التشريعيات المختلفة و عدد النساء المنتخبات(*)

يوضح(الجدول 3) الجهود المبذولة من طرف الأحزاب من أجل اعتماد برامج تدعم و تطور دور المرأة تماشيا مع مستلزمات التحولات الديمقراطية، لكن واقعيا، يبدو أن بعض الأحزاب قد اتخذت مواقف غير رشيدة بالمقارنة مع ما تنص عليه برامجها.

الرقم	اسم الحزب	اسم البرنامج
1	جبهة التحرير الوطني	-برنامج التكفل بالقيادات النسوية الشابة. -برنامج المواطنات والعملية الانتخابية. -تدريب المرشحات دعم لسياسة الحزب
2	التجمع الوطني الديمقراطي	-مشاركة المرأة في الانتخابات : ثقة وثقافة. -مهارات المرشحات بناء لديمقراطية التجمع.

		-الارتقاء بمشاركة البرلمانيات
3	حركة مجتمع السلم	-المشاركة الفاعلة في الانتخاب دعم للسلم والأمن. -المجتمع المدني : أصالة وتحديث. -التأثير في السياسة من أجل المصالح والاهتمامات الشعبية
4	حزب العمال	-واجب الانتخاب ضد العنف اللاتسامح واللاعدالة. -ترقية المرأة وتدعيم المساواة في الحقوق الساسية.
5	جبهة القوى الاشتراكية	-التصويت حق واجب ومسؤولية. -المسؤولية الوطنية للمرشحات.
6	التجمع من أحل الثقافة الديمقراطية	-صوت المرأة أساس مدنية سليمة. -بناء القدرات السياسية للمرشحات ضمان للمستقبل.

جدول (3) يبن الاستراتجيات المعتمدة من قبل بعض الأحزاب من أجل دفع تواجد المرأة في المجال السياسي(*)([1])

يبرر بعض قياديها أنه "لا يجب الاستثمار من أجل ترشيحات مردوديتها غير مضمونة، ففي مثل هذه العمليات الانتخابية الأساسية في مسار كل حزب، يؤخذ بعين الاعتبار القرار الذي يحقق رضا متخذيه داخل الحزب، فبعد التفكير في كل الافتراضات والبدائل الممكنة، يتخذ القرار الذي يساعد في بناء نموذج واقعي من وجهة نظر قيادة الحزب، وعليه كثيرا ما توضع قرارات الحزب بشأن ترشيح النساء تحت المجهر، إذ تؤهل حسب رأيه الرجال أكثر من النساء ([2]). ويرجع السبب في نظرهم إلى ضعف درجة تحمل الصعوبات والمثابرة والعطاء لدى النساء بسبب الالتزامات العائلية وغيرها.

1 -الجداول (*)1،2،3، من إعداد الدكتورة إعتمادا على النتائج المصرح بها لأعضاء قياديين في الأحزاب عينة الدراسة.

2 -جاء هذا على لسان السيد شهاب صديق الناطق الرسمي باسم التجمع الوطني الديمقراطي، من خلال مقابلة أجريناها معه، بتاريخ 10/05/ 2019.

المبحث الثاني :تأثير الحراك الاجتماعي للمرأة الجزائرية على تمكينها السياسي الفعلي.

التمكين السياسي هو عملية مركبة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهياكل مؤسسية وقانونية، بهدف

التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية ([1]). ويهدف التمكين السياسي إلى القضاء على ثلاثة نواقص: نقص الحريات، نقص المعرفة، وإزالة التناقض البنيوي الوظيفي الذي يعاني منه التشريع، و هذا المجال، كان محور نضال الحركة النسائية بعد خروج الجزائر من العشرية السوداء. وتعتبر تعديلات قانوني الجنسية والأسرة في 2005، أهم الاستحقاقات التي حصلت عليها النساء بهدف ترقيتهن سياسياً واجتماعياً وإنسانياً، وتحققت مكاسب أكثر بعد تعديل الدستور عام 2008، الذي جاءت مادته 31 كمنحة من الرئيس.

وعلى إثر الحراك الذي شهده الشارع الجزائري في سنة 2011 ([2])، المتزامن مع بداية أحداث "الربيع العربي"، أعلنت السلطة إجراء إصلاحات سياسية، والتي برز فيها مجددا دور الحركة النسائية من خلال المشاورات والاقتراحات التي تقدمت بها لتعديل الدستور سنة 2016. (مطلب أول)

هذا وسجلت المرأة الجزائرية منذ انطلاق الحراك الشعبي لسنة 2019، حضورا قويا في مختلف المسيرات السلمية، مكسرة طابو الخوف من التظاهر الممنوع منذ 2001، معلنة خروجها من قاعات الخطب والمحاضرات، إلى الممارسة السياسية في الصفوف الأولى بالشارع، للمطالبة بحقوقها وأداء واجبها الوطني، بعيدا عن استغلالها كورقة انتخابية.(مطلب ثاني)

المطلب الأول:الحراك الاجتماعي للمرأة الجزائرية بين الكوطة والمناصفة

أمام ضعف تمثيلية المرأة في المجالس التشريعية والمحلية، ابتدعت العديد من الدول

---

1 - منيرة سلامي،يوسف قريشي،"المقاولاتية النسوية في الجزائر واقع الإنشاء وتحديات مناخ الأعمال"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، صادرة عن مخبر أداء المؤسسات و الاقتصاديات في ظل العولمة لجامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد5، الجزائر، 2014،ص19.

2 -خرج مئات الجزائريين في مظاهرات شعبية بالعاصمة ومدن أخرى في يناير 2011، محتجين على ارتفاع أسعار المواد الغذائية، وانتقلت موجة الاحتجاجات إلى مختلف المدن الجزائرية، خرج الرئيس على إثر ذلك في 15 أبريل، بخطاب إلى الشعب وعده فيه بإصلاحات عميقة بدأها برفع حالة الطوارئ.

منذ عدة عقود خلت تقنية الحصص أو "الكوتا [1]"، وهو ما تبناه المشرع بالقانون العضوي 12-03 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الذي جاء تطبيقا للمادة 31مكرر من التعديل الدستوري لسنة 2008": تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة. وينص هذا القانون العضوي على أن ألاّ يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات، حرّة أو مقدمة من حزب، عن النسب المحددة فيه وفقا لعدد مقاعد كل ولاية. الحكم الجوهري لهذا القانون يتمثل في معاقبة القوائم التي لا تحترم النسب المنصوص عليها فيه برفضها.(مادته 5)

وقد كان لهذه التعديلات الأثر الواضح في تطور نسبة ترشحها على مستوى المجلس الشعبي الوطني، وهو ما وضحناه من خلال الجدول التالي: [2]

الهيئة	عدد النساء	النسبة المئوية
المجلس التأسيسي لسنة 1962	197/ 10	% 05.07
المجلس الوطني لسنة 1963	136/ 2	%1.47
المجلس الوطني لسنة 1964	128/ 2	%1.57
المجلس الوطني لسنة 1980	77/10	%12.9
المجلس الوطني لسنة 1985	87/ 7	%8.04
المجلس الوطني لسنة 1987	295/ 7	%2.37
المجلس الوطني لسنة 1990	94/ 12	%12,7
المجلس الانتقالي لسنة 1992	/	/
المجلس الإستشاري لسنة 1994	178/ 12	% 3.15
المجلس الشعبي الوطني لسنة1997	380/14	%3,68
المجلس الشعبي الوطني لسنة 2002	389/25	%6.42
المجلس الشعبي الوطني لسنة 2007	389/31	%7.71
المجلس الشعبي الوطني لسنة 2012	462/146	%31.38
المجلس الشعبي الوطني لسنة2017	462/120	%25,98

1 - عمار عباس؛ نصر الدين بن طيفور، "توسيع حظوظ مشاركة المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة أو تحقيق المساواة عن طريق التمييز الايجابي"، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية"، العدد 10،الجزائر، 2013، ص 86-95.

2 -الجدول من إعداد الدكتورة إنطلاقا من معطيات عدد النساء في الدورات التشريعية المختلفة المنشورة في موقع المجلس الشعبي الوطني.

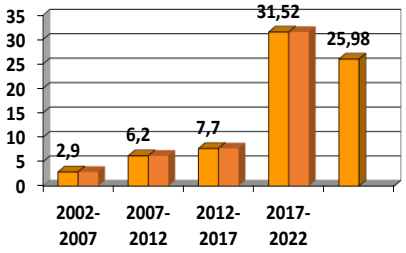

تمثيل بياني يعكس نتائج الجدول ابتداء من أول انتخابات تشريعية تعددية.([1])

و لكن وبخلاف ذلك يقصي هذا القانون من مجاله التطبيقي مجلس الأمة، وهو ما مثلناه:

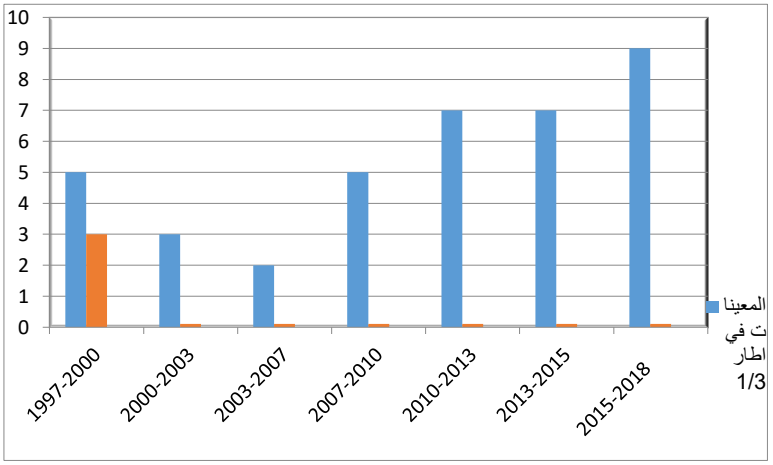

منحنى بياني خاص بولوج المرأة إلى مجلس الأمة ابتداء من عهدة 1997-2002 إلى غاية

1 -الرسم البياني من إعداد الدكتورة انطلاقا من معطيات عدد النساء في الدورات التشريعية المختلفة المنشورة في موقع المجلس الشعبي الوطني.

التعديل الجزئي ل 2018/12/28(1)

بالإضافة لذلك كان الحضور المحتشم للمرأة الجزائرية والمتسبب في غياب الديمقراطية التشاركية في الجزائر، من الأسباب التي دفعت الحركة النسائية لتقديم مقترح "نظام المناصفة" في إطار المشاورات المتعلقة بإثراء الدستور. وبالفعل حظيت المرأة في دستور 2016 بوضعية متميزة، ومنظومة متكاملة بين الحقوق والواجبات ([2]) خاصة بإضافة المادة36:" تعمل الدولة على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل. تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات."

وبالرغم من أن نظام المناصفة لن يطبق في مجال الانتخابات المختلفة، لكنه سيكون غاية تعمل الدولة من أجل إزالة العقبات التي تعيق تواجد المرأة في المجالات المختلفة، فهي آلية لدفع التحيز الممارس ضد المرأة للولوج لبعض المهن([3]).

فمن خلال الإطلاع على نتائج التقرير المعد من طرف الديوان الوطني للإحصاء رقم 840 لديسمبر 2018 حول النشاط الاقتصادي، بلغ حجم السكان الناشطُين اقتصاديا 12463000 نسمة، منهم نسبة **19,5** ٪ نساء (2435000).([4]) وبالنسبة لطبيعة تواجد المرأة في مجالات النشاط التي عرفت تحسنا كبيرا خلال هذه السنة فحاولنا تبيينه من خلال الجدول التالي:([5])

1 - المخطط لبياني من إعداد الدكتورة انطلاقا من معطيات عدد النساء في الدورات التشريعية المختلفة المنشورة في موقع ا مجلس الامة.

2 -رمضاني فاطمة الزهراء، "دراسة حول جديد التعديلات الدستورية في الجزائر2016"، دار الناشر الجديد الجامعي، الجزائر، 2016، ص26.

3 - رمضاني فاطمة الزهراء، "التمكين الاقتصادي للمرأة الجزائرية وفقا للتعديل الدستوري 2016"، مجلة المجلس الدستوري، رقم 07، الجزائر،2016، ص210، و أيضا: : Eléonore LEPINARD, L'égalité introuvable : la parité, les féministes et la république, édition Presses de sciences, Paris, 2007.

4 - التقرير منشور على الموقع:

http://www.ons.dz/IMG/emploi

5 -الجدول من إعداد الدكتورة إنطلاقا من تقرير الديوان الوطني للإحصاء رقم 840 لديسمبر 2018 حول النشاط الاقتصادي

طبيعة نشاط المرأة خلال سنة 2018	عدد النساء	
عاملات حرات	1961	
موظفات دائمات	1025	
موظفات غير دائمات و مساعدات	483	
النساء العاملات المستحقات للمساعدة الاجتماعية	57	
البطالات	474	
	دون مستوى تعليمي	٪13.1
	شهادة تكوين مهني	٪19.1

وفيما يلي جدول يبين وجود النساء في الوظيف العمومي حسب السن([1])

السن	النسبة المئوية٪
من 15سنة و أكثر	٪8.9
من 19-24سنة	٪16.4
25-34سنة	٪19.1
35-54سنة	٪30.6
55-64سنة	٪6.5
أكبر من 60سنة	٪0.7

يمكننا أن نحلل سبب ضعف تواجد النساء الأقل من 24سنة، إلى كون هذه المرحلة عادة ما تكون فيها المرأة متمدرسة أو جامعية، وعليه فنسبة تواجدها قليلة، بينما تزداد هذه النسبة من سن 25سنة إلى غاية 54سنة وهي الفترة التي عادة ما تكون فيها المرأة متخرجة من الجامعة إلى غاية وصول سن التقاعد النسبي الذي يحدد ب 55سنة، أما بعد هذا السن فيقل معدل تواجد

1 - الجدول من إعداد الدكتورة انطلاقا من تقرير الديوان الوطني للإحصاء رقم 840 لديسمبر 2018 حول النشاط الاقتصادي.

المرأة في الوظائف.

من خلال العديد من الدراسات نلاحظ أن نظام المناصفة أستطاع أن يوفق النساء للوصول لبعض المهن التي حرمت منها سواء بالنسبة للقطاع الخاص أو العام.

المطلب الثاني :حراك 2019 وتصالح المرأة مع السياسة:

يتعلق الأمر في هذه الجزئية بحرية لا تقل أهمية عن ممارسة المرأة لحقها في التجمع من خلال حريتها في التظاهر السلمي، و المقصود بها استخدام الطريق العام من قبل عدد من الأشخاص، إما بطريقة متحركة أو ثابتة، بقصد التعبير بطريقة جماعية وعلنية، من خلال حضورهم وعددهم، ومواقفهم، وهتافاهم، عن رأي وإرادة مشترك، وبخلاف الاجتماع العمومي فإن المظاهرة لا تقتضي نقاشا ولا تبادل أفكار، وإنما تهدف إلى التعبير عن رفض لرأي أو لموقف سياسي أو قرار سياسي، أو تعبر عن رضاء أو قبول لذلك الرأي أو الموقف أو القرار .([1]) وقد نظم المشرع الجزائري هذه الحرية في القانون 89-28المتعلق بالاجتماعات العمومية والمظاهرات.([2])

لقد ساهم الحراك الشعبي في كسر جدار الخوف لدى الجزائريين، إذ تمكنوا من ممارسة حرية،

طالما حرموا منها بفعل الأحداث الأمنية المتعاقبة التي عرفتها الجزائر ابتداء من سنة 1991،([3]) لا سيما بعد إقرار حالة الطوارئ بموجب المرسوم **92 - 44** الذي يعطي الحق لوزير الداخلية بفرض إغلاق الأماكن العامة و حظر أي تجمع أو تظاهرة ([4]). وبموجب قرار رئيس الحكومة الصادر في **18** يونيو**2001**، تم حظر أي مسيرة سلمية أو تظاهرة بالعاصمة الجزائرية([5]) .

1 -حسني الجندي،"جرائم الاجتماعات العامة والمظاهرات والتجمهر (دراسة مقارنة)"، دار النهضة العربية، مصر، 2002-2003 ،ص 28.

2 -الجريدة الرسمية 4 لسنة 1989، المعدل بالقانون رقم 91 - 19 الصادر في 1991 (الجريدة الرسمية رقم 62) يفرض وجوب تقديم طلب إذن مسبق يتم إيداعه لدى السلطات المعنية قبل ثمانية أيام من التظاهرة أو الاجتماع المقرر.

3- المرسوم رقم 91 - 196 الصادر في 5 يونيو1991 ،الجريدة الرسمية 29لسنة 1991.

-الجريدة الرسمية رقم 10لسنة1992.4

5 - قرار لا أثر له في الجريدة الرسمية، تم اتخاذه عقب المسيرة الحاشدة التي نظمت في 14 يونيو2001، تم تعميمه على أراضي الجمهورية بمقتضى السلطة التنظيمية للولاة في مجال الحفاظ على النظام العام.

مند بدأ الحراك الشعبي في 22 فيفري 2019، والنساء الجزائريات بارزات فيه، إذ ساهمن في إخراج الممارسة السياسية الشعبية عن الصورة النمطية القديمة، الممتازة باحتكار الرجال، وخرجت المرأة للمشاركة في المسيرات الشعبية السلمية، فارضة نفسها كعنصر مهم في المجتمع، لا يتجزأ من شعب يقود هذا الحراك.

وقد كانت الجمعة الثانية للحراك المصادفة للثامن مارس نقطة انطلاق وتحرر للكثير من النساء، اللواتي رفعن الراية الوطنية بهتافات رافضة استغلالهن ممن تعودوا ذلك في مختلف المناسبات السياسية، ضد الاستبداد والمطالبة بالديمقراطية وتحسين الأوضاع. ([1])

ساهم الحراك الذي تشهده البلاد، في تغيير تفكير أغلب النساء الجزائريات، فبعد أن كن لا يهتممن بالسياسة، ويعتبرنها مجالا مزعجا وثقيلا، تحولن إلى سياسيات بامتياز، فلا يفوتن نشرات الأخبار، فيتابعن بدقة كل ما يجري عبر القنوات التلفزيونية، يحضرن للمسيرات، يساهمن في النقاشات السياسية، فقد تمكن من مصالحتهن مع السياسة.

خاتمة:

لا تزال عملية المساواة بين المرأة والرجل في حقوق المواطنة، ومنها الحق في المشاركة السياسية، تطرح في الجزائر، وقد حاولنا من خلال هذه الدراسة إجلاء بعض الغموض عليها وتوضيح ما حققته المرأة الجزائرية في المجال السياسي. فصحيح أن المؤسس اعترف من خلال الدساتير المتتالية والقوانين بحق المرأة في الترشح والانتخاب في المجالس النيابية، وتقلد الوظائف العامة بما يحقق المساواة النظرية، لكن ذلك لم يكن إيمانا من السلطة بدورها الراسخ في الحياة السياسية ، بل جزءا من إستراتيجية سياسية لإضفاء الشرعية على النظام. فقد وضعت مواطنة النساء في خدمة المصالح السياسية المتغيرة للدولة، ولنأخذ التعديل الدستوري لسنة 2008 المتزامن مع الإنتخابات الرئاسية كمثال، فقد نص على توسيع المشاركة السياسية للمرأة في المجالس المنتخبة، لكن في المقابل لم نلمسه في التجديد النصفي لأعضاء مجلس الأمة. ونفس الملاحظة بالنسبة لتبني نظام المناصفة، في سنة 2016،الذي هدف إلى منح جرعة للنظام السياسي، إذ لم يتخذ أي قانون إلى غاية اليوم لتنفيذه، باستثناء بعض التعليمات الموجهة إلى الإدارات العامة، أو بعض الحوافز المالية للمؤسسات الاقتصادية المدمجة للنساء، كما ساهم الحراك الذي تشهده البلاد، في كسر الصورة النمطية للمرأة الجزائرية في المساهمة الديمقراطية.

---

1 -د.رمضاني فاطمة الزهراء،"وجهة نظر قانونية حول صياغة دستور مستجيب للحراك"، مقال مقدم للمشاركة في الملتقى الوطني "نظرة وحلول دستورية لأزمة النظام السياسي الجزائري على ضوء الحراك الشعبي"،كلية الحقوق لجامعة علي لونيسي البليدة 2،مخبر الحوكمة والتنمية المستدامة ،المنعقد في 30 مايو 2019، ص13.

وقد كشفت الدراسة عن جملة من الفجوات :

*فإيجابية نظام الحصص يقابله تدني مستوى وكفاءة المرأة المنتخبة المقدمة في التشريعيات.

*اعتماد نظام المناصفة لدعم وتشجيع تواجد المرأة في الوظائف، يقابله محدودية في تقلد مناصب صنع القرار.

*تنامي حضور المرأة في الحركة الجمعوية، يقابله تدني حضورها في الهياكل الحزبية.

*تركيز الأحزاب اهتمامها بالمرأة كناخبة من أجل كسب أصواتها ، يقابله قلة الاهتمام بها كمرشحة وكمنتخبة.

*تركيز الأحزاب والجمعيات على التعبئة العامة للنساء، يقابله ضعف في التكوين السياسي للمرأة فيما يخص المهارات القيادية.

كما أظهرت المعطيات الواقعية، ضعف تمثيل المرأة الجزائرية في الهياكل التمثيلية (لجان البرلمان، لجان المجالس البلدية...)، بسبب عدم إهتمام الأحزاب بترشيح المرأة لهذه المهام. وبينت أيضا حضور المرأة الجزائرية في القضاء، وهو ما يفسر تفوق المرأة في كل المجالات إذا كان المعيار هو الكفاءة.

وانتهت للقول أن المرأة الجزائرية لم تتمكن من التمتع الفعلي بحقوقها السياسية، التي كرستها جهود الدولة الجزائرية، عبر مختلف النصوص، التي لا تعدو أن تكون تزيينية، بالنظر للمعوقات التي تعترض وجودها الفعلي.

وهكذا نصل إلى أنه رغم التأكد من صحة الفرضيات التي انطلقنا منها، إذ ضمن تعديل النصوص القانونية التواجد الفعلي للمرأة من خلال الإحصائيات الواقعية، ورغم كون بعض الممارسات التحيزية والإقصائية لتواجد المرأة في بعض المجالات ومنها صنع القرار السياسي كانت وراء التعديل الدستوري لسنة 2016 الذي تبنى نظام المناصفة، إلا أننا لا نزال بعيدين عن التكريس الحقيقي للمشاركة السياسية

للمرأة، وهذا ليس ناتج عن سياسة الدولة في هذا المجال أو حتى عن النصوص المتوفرة فيها، بل هو مرتبط بطبيعة التنشئة السياسية للمرأة، وبظروف اهتمامها بالسياسية والحياة العامة، إلى جانب القيم الثقافية السائدة في المجتمع بسبب الموروث الثقافي والقبلي السلبي، واستمرار النظرة الدونية للمرأة، فالمرأة الجزائرية اليوم بحاجة إلى تضافر المجهودات من أجل تمكين شامل، ربما يمكن أن يساهم حراك 2019 إيجابيا في تغيير الذهنيات المتزمتة ضد المرأة

مثلما ساهم في تغيير فكرها اتجاه العمل السياسي.

قائمة المراجع:

النصوص القانونية:

- دستور الجزائر لسنة 1963 مؤرخ في08 سبتمبر1963، الجريدة الرسمية رقم 64 ل 1963.

-دستور الجزائر لسنة **1976**، الصادر بالأمر رقم 76-79 المؤرخ في 22 نوفمبر **1976**، الجريدة الرسمية رقم 94 ل 1976.

- دستور الجزائر لسنة **1989** الصادر بالمرسوم الرئاسي رقم 89 **18**-المؤرخ في 28 فبراير 1989، الجريدة الرسمية رقم 09 ل 1989.

-دستور الجزائر لسنة 1996الصادر بالمرسوم الرئاسي96-438المؤرخ في 7 ديسمبر1996، الجريدة الرسمية رقم 76 ل 1996.

- القانون رقم **08 - 19** المؤرخ في 15 نوفمبر **2008**، 2016 المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية رقم **63** ل**2008** .

- القانون16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية رقم 14 ل 2016.

-أمر رقم 96-03 مؤرخ في 10 يناير سنة 1996، يتضمن الانضمام مع التحفظ على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة لسنة 1979 ،الجريدة الرسمية رقم 03 ل 1996.

- القانون العضوي 12-04 مؤرخ في 12 يناير 2012 ،يتعلق الأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية 02ل 2012.

-القانون العضوي رقم 16-10 مؤرخ في 25اوت2016، يتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية رقم 50 ل 2016.

- أمر رقم 66 -133 مؤرخ في 02 جوان 1966، يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية رقم 47 ل 1966.

- أمر رقم 06-03 مؤرخ في 15 يوليو 2006 يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،الجريدة الرسمية عدد 46ل 2006.

-القانون12-06 المؤرخ في 12يناير 2012 يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية 02 ل 2012.

-المرسوم الرئاسي 08-426 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2008المتضمن رفع التحفظ على إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة،الجريدة الرسمية رقم 05 ل 2009.

-المرسوم الرئاسي 14-154المؤرخ في 05مايو 2014، الجريدة الرسمية رقم 26ل 2014.
-المرسوم الرئاسي 15-125المؤرخ في 14مايو2015 ،الجريدة الرسمية 25ل2015.
المراجع باللغة العربية:
مؤلفات:
-أحمد زايد وآخرون، المرأة و قضايا المجتمع، المكتب العربي الحديث، مصر 2011.
-رمضاني فاطمة الزهراء، "دراسة حول جديد التعديلات الدستورية في الجزائر2016"، دار الناشر الجديد الجامعي للنشر والتوزيع، الجزائر،2016.
خالد محمود العزب، المشاركة السياسية للمرأة (رؤية شرعية وتنموية)،الطبعة الأولى، نشر مؤسسة تنوير للتنمية،اليمن، 2012.
حسني الجندي،"جرائم الاجتماعات العامة والمظاهرات والتجمهر (دراسة مقارنة)"، دار النهضة العربية، مصر، 2002-2003.
الرسائل الجامعية:
-بن يزة يوسف، التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية في العالم العربي، مذكرة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2010
المجلات العلمية:
-بن شيخ عصام، "تمكين المرأة المغاربية في ظلّ النظم الانتخابية المعتمدة الفرص والقيود"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة ، الجزائر، 2011.
-رمضاني فاطمة الزهراء، "التمكين الاقتصادي للمرأة الجزائرية وفقا للتعديل الدستوري 2016"، مجلة المجلس الدستوري، رقم 07،الجزائر، 2016.
-عباس عمار ونصر الدين بن طيفور، "توسيع حظوظ مشاركة المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة أو تحقيق المساواة عن طريق التمييز الايجابي"، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية"، العدد 10، الجزائر، 2013.
-عروس الزوبير، "الخلفية التاريخية ونضال جمعيات الحركة النسوية من أجل التغيير في الجزائر"، مجلة مركز الإعلام والتوثيق لحقوق المرأة والطفل **ciddef** رقم **24** ، الجزائر، 2012 .
-منيرة سلامي، يوسف قريشي، "المقاولاتية النسوية في الجزائر واقع الإنشاء وتحديات مناخ الأعمال"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، صادرة عن مخبر أداء المؤسسات والاقتصاديات في ظل العولمة لجامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد، 5 2014.

الملتقيات العلمية:

-رمضاني فاطمة الزهراء،"وجهة نظر قانونية حول صياغة دستور مستجيب للحراك"، مقال مقدم للمشاركة في الملتقى الوطني "نظرة وحلول دستورية لأزمة النظام السياسي الجزائري على ضوء الحراك الشعبي"،كلية الحقوق لجامعة علي لونيسي البليدة 2،مخبر الحوكمة والتنمية المستدامة ،المنعقد في 30 مايو 2019، ص13.

مراجع باللغة الأجنبية:

-Eléonore LEPINARD, L'égalité introuvable : la Parité, les féministes et la république, édition Presses de sciences, Paris, 2007.

-Abdallah BENHMOU, Les droits politiques de la femme : contenu et conditions de mis en oeuvre, Revue des sciences juridiques, administratives et politiquées, faculté de droit, université Abou Bekr Belkaid, Tlemcen, n°.07, 2011.

مواثيق/تقارير/قرارات

- اتفاقية سيداو في موقع الأمم المتحدة:

http://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV-8&chapter = 4 & lang=fr

-تقرير"بان كي مون"من يتحمل المسؤولية أمام المرأة؟ النوع الاجتماعي و المساءلة، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة،2008-2009 ،منشورفي الموقع:

http://www.unifem.org/progress/2008/2008/media/POWW08_Report_Full_Text_ar.pdf

مواقع أنترنيت:

-http://www.ons.dz/IMG/emploi

-موقع وزارة العدل على الرابط التالي:

-https://www.mjustice.dz/

التنمية الاجتماعية النسوية لتمكين المرأة اقتصاديا وتحقيق ريادتها في مجتمع الأعمال
وفق مرئيات أهداف التنمية المستدامة لعام 2030

د. حـــمو محمد
أستاذ محاضر ورئيس قسم العلوم الاقتصادية
جامعة الشلف الجزائر

ملخص مقترح بحث:

جُبلت النفس البشرية على العيش في عالم تسُوده العدالة الاجتماعية، ويرسخ مبدأ الإنصاف والمساواة بين الجنسين، على النحو الذي يمكن النساء من تبوُّأ المكانة التي تليق بهن كشريك أساسي في التنمية على أساس الإنصاف والاستدامة، ورقما فاعلا في معادلة تطوير اقتصاد البلد، ومما لا شك فيه بأن لشقائق الرجال دورا لا يستهان به في سبيل إحداث التنمية والمساهمة في بناء الاقتصاد، وهو الأمر الذي يستدعي إيلاء عِناية هامة للمرأة بدخولها إلى معترك الحياة الاقتصادية والاجتماعية، لتعزيز إمكانية حصول المرأة على الفرص الاقتصادية، ورفع نسبة مساهمة المرأة في موقع صنع القرار ورسم السياسة الاقتصادية، من خلال بيئة اجتماعية مُواتية تمكنها اقتصاديا.

هذا وتُعد التنمية الاجتماعية النسوية مدخلا هام لتعزيز مشاركة المرأة في الاقتصاد والنهوض بالمرأة في المسارات المهنية المختلفة وتحقيق تكافؤ الفرص لرائدات الأعمال على الصعيدين المحلي والعالمي، كما تهدف إلى تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة في إطار تنفيذ أهداف التنمية المستدامة لعام 2030، هذه الأهداف التي حملتها أجندة الأمم المتحدة تركز على ضرورة المساواة بين الجنسين والحد من حالات عدم المساواة، فضلا عن مرتكزات أخرى تشكل المرأة فيها محور أساسيا، كالصحة والتعليم والعمل اللائق، حيث دلت التجارب في هذا المجال بأن النساء إذا وجدن البيئة الاجتماعية وأعطيت لهن الفرص الاقتصادية تصلن إلى مجتمع الريادة وهذا ما يتفق مع مرتكزات وأولويات التنمية المستدامة.

هذا وأن الدول العربية ومنها دول شمال إفريقيا بلغت مستوى لا بأس به في سبيل إحداث بيئة اجتماعية مواتية لتمكين المرأة اقتصاديا استفادة من التجارب العالمية الناجحة في هذا المجال، فالتجربة المغربية والجزائرية والتونسية تجارب ناجحة، حيث عملت هذه الدول على تحقيق تنشئة اجتماعية للمرأة وإعطائها فرصة لتصبح مساهما فاعلا في التنمية الاقتصادية، وفي

هذا الإطار أرست هذه الدول منظومة قانونية تكفل هذا الحق الاجتماعي والاقتصادي للمرأة وعملت على توفير كل المتطلبات التي تجعل من العنصر النسوي في هذه البلدان عنصرا رائدا في مجتمعه، وذلك من منطلق حرص حكومات هذه الدول على تعزيز مكانة المرأة في المجتمع.

إشكالية البحث:

من منطلق أن تمكين المرأة حق إنساني ورهان تنموي، تحرص كل المجتمعات الحديثة على تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص بين الرجال والنساء في التنمية الاقتصادية، والارتقاء بالحياة الاجتماعية للمرأة وتنميتها، بما يستجيب لتطلعات وأهداف التنمية المستدامة التي تركز على الحق في التنمية، وان هذا الحق ليس حكرا على الرجال، بل لا بد من إشراك المرأة في معترك الحياة الاقتصادية، وعليه سيتم بحث إشكالية: **ما هي المتطلبات الاجتماعية لتمكين المرأة اقتصاديا وتحقيق ريادتها في مجتمع الأعمال استجابة لأهداف التنمية المستدامة لعام 2030؟**

فرضية البحث:

يَنطلق هذا البحث من فرضية مفَادها: أن تمكين المرأة اقتصاديا يطلب بيئة اجتماعية داعمة، تتشكل من عوامل ديموغرافية واجتماعية وثقافية، تُشكل في مجموعها الأساس الاجتماعي لتبوأ المرأة مكانتها في الحياة الاقتصادية، بما في ذلك تذليل الصعوبات التي تحول دون التمكين الاقتصادي للمرأة.

محاور البحث:

ستتم معالجة هذا المقترح البحثي وفق خطة تتضمن ثلاثة محاور على النحو الآتي:

المحور الأول: مضامين التنمية الاجتماعية النسوية ومستوجبات تحقيق التمكين الاجتماعي للمرأة؛

المحور الثاني: التمكين الاقتصادي للمرأة ومنطلقات تحقيق ريادتها في مجتمع الأعمال؛

المحور الثالث: المنطلقات الاجتماعية للتمكين المرأة اقتصاديا وريادتها استجابة لأهداف التنمية المستدامة لعام 2030.

المحور الأول: مضامين التنمية الاجتماعية النسوية ومستوجبات تحقيق التمكين الاجتماعي للمرأة

حظيت المرأة باهتمام عالمي وإقليمي للنهوض بها إيمانا بدورها في التنمية، حيث تعددت سياسات تمكين المرأة وتنميتها اجتماعيا، بالتركيز على دورها الإنتاجي والاجتماعي، وإدماجها في التنمية، على النحو الذي يحسن من وضعها الاجتماعي والاقتصادي، ويتيح لها المشاركة في جهود التنمية.

أولا- مفهوم التنمية الاجتماعية للمرأة:

ظهر مصطلح التنمية الاجتماعية في أجندة الأمم المتحدة عام 1950، كما كانت الحكومة الهندية قد لفتت الأنظار إلى أساليب وأهداف التنمية الاجتماعية عام 1951، ومنذ عام 1955 بدأ الاهتمام الأممي بالتنمية الاجتماعية عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتنمية الاجتماعية تعبر عن عملية تغيير تلحق بالبناء الاجتماعي ووظائفه بهدف إشباع الحاجات الاجتماعية للأفراد وتنظيم سلوكهم وتصرفاتهم[1].

فالتنمية الاجتماعية هي الجهود التي تُبذل لأحداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع في الجوانب: الزراعية، الاقتصادية، الصناعية والتجارية، والتنمية من هذا المنظور هي عملية تنظيمية بين أفراد المجتمع من جهة والهيئات الرسمية من جهة أخرى[2].

لقد عد البنك الدولي تمكين المرأة من العناصر الأساسية في عملية التنمية ومكافحة الفقر، واصدر تقريرا يقول فيا أن تمكين المرأة هو هدف من أهداف التنمية لسببين: لان تحقيق العدالة الاجتماعية هدف في حد ذاته ولان تمكين المرأة هو الوسيلة لتحقيق أهداف أخرى كمحاربة الفقر[3].

هذا وإن إن الهدف من تنمية المرأة اجتماعيا يتمثل في:

- العمل على إحداث التغيير الإيجابي الموجه المتوازن، وفق قيم المجتمع وتماشيا مع الخطط التنموية؛

- الاهتمام بالأسرة والأمومة والطفولة، والعمل على رفع وتحسين مستواهم اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا وصحيا؛

- هذه التنمية تقوم على مبدأ المشاركة الجماعية الإيجابية، أي لا يمكن تغييب المرأة، بل المهمة في أي مجتمع ملقاة على عاتق المرأة والرجل.

ثانيا- مفهوم التمكين والتمكين الاجتماعي للمرأة:

يعد التمكين من المفاهيم التي اكتسبت أهمية متزايدة مع ظهور أفكار تنادي بتفعيل دور المجتمع المدني، والحركات النسوية الساعية إلى دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة، حتى أصبح

1- شهيناز كشرود & عمر مرزوقي، التمكين الاقتصادي للمرأة الجزائرية :حق إنساني ورهان تنموي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر، المجلد الثامن، العدد الأول، 2019ص496

2- شهيناز كشرود & عمر مرزوقي، مرجع سبق ذكره، ص496

3- عبد الكريم جابر شنجار & شذى سالم دلى، تمكين المرأة في العراق ودورها في النهوض بالاقتصاد العراقي، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، العراق، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، 2015، ص102

هذا المصطلح يستخدم كبديل لمفهوم التنمية في دراسات وبحوث المرأة.

1- مفهوم التمكين:

ويعرف التمكين بأنه عملية تهدف إلى مساعدة الأفراد على تحقيق استقلالهم الذاتي وزيادة ثقتهم بأنفسهم كم خلال زيادة معارفهم ومهاراتهم وتنمية قدراتهم[1].

هذا وقد عرف تمكين المرأة على أنه عملية (**Process**) وهدف (**Goal**)، فهو عملية تحدى علاقات القوى السائدة والقائمة والحصول على التحكم الأكثر في الموارد ومصادر القوة، وهو هدف لأن تمكين النساء يسعى إلى تحدي الإيديولوجيات الأبوية (سيطرة الذكور وتبعية النساء)، والتحول في الأبنية والمؤسسات التي تكرس وتعزز من التميز النوعي، كما يهدف التمكين إلى مساعدة النساء الفقيرات على الحصول والتحكم في كل المصادر والموارد المادية وغير المادية[2].

تمكين المرأة عملية تصبح من خلالها المرأة واعية بالطريقة التي تؤثر من خلالها علامات القوة في حياتها .فتكسب الثقة بالنفس، وتتصدى لكل أشكال عدم المساواة بينها وبين الرجل.

ويتضمن مصطلح التمكين معنى القوة، فهو يعني إحكام السيطرة على النواحي المادية المحيطة بالمرأة بخلاف المصادر الفكرية، وينعكس ذلك على معتقدات وقيم واتجاهات المرأة التي تشكل حياتها وسلوكها، والقوة في هذا المجال تعني الأداة التي يحكم بها أو من خلالها الفرد سيطرته على الموارد، على النحو الذي يعكس العلاقات الاجتماعية[3]، فإذا كان التمكين يعني زيادة قوة المرأة إلا أن تلك القوة لا تعني السيطرة على والخضوع والتأثير على الآخرين، بل تعني القوة المتولدة البناءة، التي تولد إمكانات وأفعال جديدة بدون حتمية السيطرة على الآخر، فالقوة في مجال تمكين المرأة تعني[4]:

امتلاك التحكم وزيادة التحكم، والقدرة على الابتكار من منظورات نسوية، فضلا الاعتراف واحترام النساء كمواطنين متساويين في المشاركة وصنع القرار.

كما يعني مفهوم تمكين المرأة بأنه تفعيل دور المرأة من خلال تحسين أحوالها وأحوال

1- سعد الله يسري شعبان، مقياس تمكين المرأة المعيلة، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية. العدد الثلاثون، جامعو حلوان، مصر 2011، ص837.

2- ثابت نشوى توفيق أحمد، تمكين المرأة ودورها في عملية التنمية :دراسية اجتماعية بمدينة القاهرة، حوليات آداب عين شمس، المجلد الثالث والثلاثون، مصر، جوان 2005، ص172

3- سعد الله يسري شعبان، مرجع سبق ذكره، ص838.

4- ثابت نشوى توفيق أحمد، مرجع سبق ذكره، ص173.

أسرتها المعيشية في النواحي الصحية، التعليمية، مستوى الدخل، المستوى الثقافي والسياسي[1].

ومنه فتمكين المرأة هو عملية شمولية تبدأ بإدراك المرأة ذاتها، وشعورها بالسيطرة على حياتها الخاصة وقدرتها على اتخاذ القرار أما على المستوى الجماعي فهو يشير إلى قدرة النساء على المشاركة في عملية التنمية وخلق وعي مجتمعي بالحقوق الفردية والجماعية.

تأسيسا على ما سبق نجد ان تمكين المرأة يعني إعطاء فرصة لها لاتخاذ القرار، وتحسين أوضاعها الاجتماعية حتى تستطيع مواجهة التحديات وتنجز أهدافها، في ظل درجة من الوعي والثقة بمكانتها في المجتمع، وبما يؤهلها لتقلد مناصب في المجتمع كانت من قبل حكرا على الرجال، وذلك على النحو الذي يحسن من نمط الحياة لدى النساء.

2- مفهوم ودلالة التمكين الاجتماعي:

عرف التمكين الاجتماعي من ناحية أهدافه والتي تتمثل في ترسيخ الديمقراطية في الحقوق والواجبات، ومشاركة المرأة في التنمية المجتمعية على الصعيد المحلي والوطني، وإعادة النظر في دور المرأة في الأسرة وممارسة الحقوق التي تقتضيها المواطنة[2].

يرى (فشولر & هاشمي) بأن مؤشرات التمكين الاجتماعي للمرأة تتمثل في: التحرر من العنف، سلوك وأسلوب معاملة البنات، مؤشر التخطيط والنظرة إلى المستقبل، زيادة مكانة المرأة في الأسرة، مشاركة لزوج وأعضاء الأسرة في أعمال المنزل، شعور المرأة بالتقدير والعرفان من قبل أفراد أسرتها، مشاركة المرأة في أنشطة خارج المنزل[3].

والتمكين الاجتماعي للمرأة هو الزيادة المتحققة على قوة المرأة وأدوارها الاجتماعية، والتي تتمتع بها ضمن العائلة والمجتمع عن طريق مشاركتها المتواصلة في البرامج التدريبية، مما يكسبها بعض المهارات عن طريق معرفتها في اتخاذ القرارات، بالإضافة إلى مشاركتها بالقيام بأدوار مجتمعية عن طريق العمل بشكل تطوعي ضمن برامج تنموية تخدم المجتمع، على النحو الذي

1- حسن مصطفى، استشراف مستقبل التمكين الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للمرأة السعودية، مجلة الخدمة الاجتماعية، الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين، مصر، العدد الرابع والخمسون، جوان 2015، ص23

2- خلود العبد الكريم، معوقات تمكين المرأة السعودية ثقافيا واجتماعيا وقانونيا،مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الانسانية، جامعة حلوان، مصر، العدد السادس والثلاثون، أبريل 2014، ص184

3- ثابت نشوى توفيق أحمد، مرجع سبق ذكره، ص176.

يساهم في تحسن مكانتها الاجتماعية[1].

كما يشير مفهوم التمكين الاجتماعي للمرأة إلى أن إتاحة كل الأسباب الموضوعية والمادية، وتوفير الآليات المناسبة لمشاركة المرأة في نشر الوعي بقضايا المجتمع، والتحديات التي تواجهها، وتقديم المقترحات والمشاركة في صنع القرارات التي تفضي إلى تحقيق التنمية الاجتماعية في كل المجالات[2].

ثالثا- مرتكزات التمكين الاجتماعي للمرأة:

التمكين الاجتماعي عموما يركز على إعادة الترتيب أو التغيير الجذري للقيم، والمعتقدات المرتبطة بصنع القرار، وستضمن إعطاء الأمل في إحداث تغييرات وتحولات في مؤسسات المجتمع، تعزيز حرية الجماعات والكرامة، كما أن التمكين الاجتماعي يزيد من الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية[3].

ومنه فإن إشراك المرأة في إحداث التنمية يعد بداية التغيير والتحول، بعد أن كان الرجل يحتكر العمل التنموي، والمرأة غائبة عن مواطن صنع القرار، أصبحت المرأة إحدى محركات التنمية، فالمرأة إذا توافرت لها بيئة ستبدع وتبتكر، ومن ثم فهي بحاجة إلى هذا الدعم الاجتماعي لتنميتها حتى تصبح كما مأمول منها.

يهدف التمكين أساسا إلى تدريب المرأة ورفع قدراتها القيادية والإدارية في اتخاذ القرار والتخطيط والتنفيذ والمشاركة والمساواة مع الرجل في الجهد التنموي، وينسحب مضمون التمكين الاجتماعي للمرأة بالتركيز على الجوانب الآتية[4]:

-المشاركة السياسية وقوة صنع القرار، ويقاس بنسبة حصص الذكور والإناث في مقاعد البرلمان بمستوياته المختلفة؛

1- غسان أبو منديل وآخرون، واقع التمكين الاقتصادي للمرأة في قطاع غزة، مركز شؤون المرأة، غزة، فلسطين، 2014، ص15

2- خلود العبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص185.

3- خلود العبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص200

4- ينظر في ذلك:

- البسيوني عبد الله الجاد، حق المرأة المصرية في التمكين الاجتماعي : بحث تقييمي في سوسيولوجيا القانون، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتنشريع، المجلد 96، العدد 478، مصر، 2005، ص ص423-424.

- غسان أبو منديل وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص15.

-المشاركة الاقتصادية وقوة صنع القرار، وتقاس حصص الذكور والإناث في تقلد المناصب العليا، وحصص الذكور والإناث في المراكز المهنية والتكنولوجية؛

-السيطرة على الموارد الاقتصادية وتقاس بالدخل المكتسب لكلا من الذكور والإناث.

-زيادة مشاركة المرأة في القضايا المجتمعية، مع التأكيد على دورها الهام في تكوين القيم الإيجابية على مستوى الأسرة والمجتمع؛

-رفع مستوى الوعي للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة؛

العمل على توفير الخدمات التي تساعد المرأة على إحداث التوازن في مسؤوليتها ودورها التنموي.

كما توجد العديد من الأهداف التي يسعى التمكين تحقيقها ومنها[1]:

- تحقيق عادلة اجتماعية لتحقيق المساواة من خلال الدعم المتبادل، مما يزيد من تماسك المجتمع وزيادة الترابط والتخلص من عوامل زعزعة الاستقرار؛
- التمكين يبث الثقة في حياة النساء ليدخلوا مرحلة الاستقلال والحرية لاختيار قرار الحياة؛
- تنمية قدرة المرأة لتغيير العلاقة بين الدولة والمرأة والمنظمات النسائية لتكون أكثر كفاءة من المشاركة الفعالة؛
- تمكين النساء من التحكم أي توفير الخيارات والبدائل
- توفير الفرص للنساء لدعم شبكات الأمان الاجتماعي
- الوصول إلى زيادة حقيقية في دخول النساء مقارنة بالرجال
- تمكين النساء من أن يشكلن قوة تفاوضية لتحسين مكانتهن في المجتمع

رابعا- مستوجبات تحقيق التمكين الاجتماعي للمرأة:

إن تمكين المرأة اجتماعيا لا يقتصر على مشاركتها في النشاط الاقتصادي، بل يمتد إلى مجمل العلاقات الاجتماعية والإنتاجية التي تساهم في رفاهيتها وتقدمها، فضلا عن تقدير المجتمع للمرأة الاعتراف بها على أن لا يمكن تغييبها، وقد الوصول إلى هذا المستوى يتطلب الأمر ما يأتي:

- ضرورة تحسين أساليب تعليم المرأة وزيادة الاستثمارات النسائية والاهتمام بتدريب وتثقيف المرأة لمواكبة التغيرات التكنولوجية وغرس القدرات الإنتاجية، ودلت التجارب في هذا

1- يُنظر في ذلك:

- حسن مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص ص27-28.

- شهيناز كشرود & عمر مرزوقي، مرجع سبق ذكره، ص497

المجال بأن النساء أكثر تفوقا على الرجال في الدراسة واكتساب المعارف؛ وهذا راجع للدوافع الذاتية الميولات بقصد ضمان وظيفة في المستقبل، وقد يعود في بعض الأحيان لنزعة في النساء تدفعها للتفوق والتميز عن الرجال؛

- زيادة مساهمة المرأة في الأنشطة الاقتصادية وتحسين الأحوال الاقتصادية للمرأة؛

- إطلاق طاقات المرأة التي تتفق مع قدراتها، وما ينعكس على تطوير ذاتها وحياتها؛

- تعزيز شعور المرأة بالانتماء للمجتمع الذي تعيش فيه، فلا تكون مهمشة، بل تكون شريكة للرجل على النحو الذي يمكنها من التصدي للمشكلات التي توجه المجتمع؛

- الإلمام بحقوق المرأة القانونية والسياسة والاجتماعية، فأغلب الدساتير الدولية أولت مكانة للمرأة، حتى في الدول التي كان حيز المرأة ضيق في دساتيرها، تفطنت إلى طاقات المرأة في المجتمع، ومن ثم طوعت وحينت منظومتها القانونية والتشريعية على النحو الذي يبرز المرأة ويضمن لها مكانتها في المجتمع جنبا إلى جنب مع أخيها الرجل.

المحور الثاني: التمكين الاقتصادي للمرأة ومنطلقات تحقيق ريادتها في مجتمع الأعمال؛

أولا- عرض مفهوم التمكين الاقتصادي للمرأة ومشتملاته:

كما عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التمكين الاقتصادي المرأة بأنه يشمل[1]:

- توفير الفرص الاقتصادية مثل توسيع فرص الاستخدام والتوظيف الذاتي والريادية وتشجيع العمل اللائق والمنتج، وتحسين فرص الوصول للتمويل.

- الوضع القانوني والحقوقي مثل تحسين حقوق المرأة في الملكية، الميراث، ملكية وحرية التصرف بالأرض.

- التعبير والدمج والمشاركة في عملية صنع القرارات الاقتصادية مثل تطوير آليات لتعزيز مشاركة المرأة في هيئات صنع القرار.

والتمكين الاقتصادي للمرأة يتحقق بتوافر العناصر الآتي ذكرها في الشكل الموالي:

1- غسان أبو منديل وآخرون، مرجع سبق ذكره ص16

الشكل رقم: 01 يبين عناصر التمكين الاقتصادي للمرأة

المصدر: غسان أبو منديل وآخرون، واقع التمكين الاقتصادي للمرأة في قطاع غزة، مركز شؤون المرأة، غزة، فلسطين، 2014، ص16

ثانيا- مظاهر التمكين الاقتصادي للمرأة:

إن توجه تمكين المرأة ليس عملية مباشرة وتلقائية وإنما هو عملية ذات جوانب متعددة يتطلب التغيير فيها أمدا طويلا فإن المرأة بحاجة إلى خدمات إدارية ومهنية فضلا عن الخدمات التنموية الأخرى لتعزيز تمكينها في جميع جوانب الحياة، هذا وتوجد ثلاثة آليات رئيسية تساهم في إحداث عملية التمكين الاقتصادي للمرأة هي:

- زيادة الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة، عن طريق توزيع ميادين عمل النساء، بجعل الأسواق مكانا لنجاح المرأة على مستوى السياسات وتمكينها من المنافسة بقوة في الأسواق على صعيد القدرة على تحديد الخيارات والقرارات؛

- رفع نسبة مساهمة المرأة في مواقع صنع القرار ورسم السياسات الاقتصادية، حيث أن فعالية مشاركتها تتيح لها الفرصة للتأثير في القرارات المتخذة لصالحها ويعزز احتمال تحقيق هذه النتيجة عند حضور عدد كبير من النساء، - فضلا عن ذلك فإن امتلاك المرأة القدرة على اتخاذ

القرار يؤثر في قدرتها على بناء رأس مالها البشري والاستفادة من الفرص الاقتصادية التي كانت في السابق حكرا على الرجال؛

- توفير ظروف عمل لائقة كتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية، خدمات الرعاية الاجتماعية، على النحو الذي يعزز من المكانة الاجتماعية للمرأة.

ومن منظور عام فإن التمكين الاقتصادي للمرأة يترك جملة من الآثار الإيجابية على الوضع الاقتصادي، كما يبين الشكل الآتي:

الشكل رقم 02 يبين الآثار الاقتصادية للتمكين الاقتصادي للمرأة

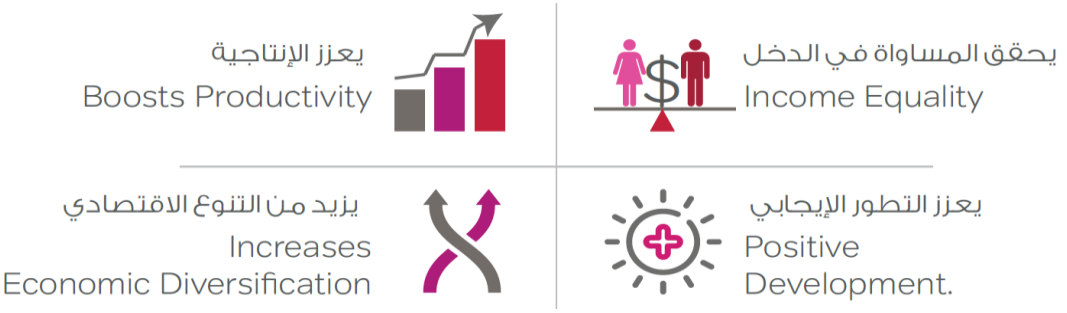

المصدر: القمة العالمية للتمكين الاقتصادي للمرأة 2019، مؤسسة نماء للإرتقاء بالمرأة، من على الموقع الالكتروني:

www.namawomen.ae

ثالثا- منظومة ريادة الأعمال المفهوم، سمات رائدات الأعمال

لقد حاول العديد من الكتاب تحديد مفهوم ريادة الأعمال، حيث عرفها (داركر -**Drucker**) بأنها عمل ينطوي على الابتكار ومنح الموارد الموجودة قدرات إنتاجية جديدة[1]؛ كما ان ريادة الأعمال تختلف باختلاف النماذج التي تطبيقها، واثبتت نجاحا، بإضافة قيمة افتصادية واجتماعي، ومن ثم فريادة الأعمال تعد حركة حياتية متسمرة وآلية من آليات إعمار الأرض، لهذا تتطلب إيلاء عناية هامة بالإنسان، وذلك بتهيئة البية المناسبة له حتى يبدع ويبتكر، بالإستفادة من الفرص المتاحة في المجتمع، وعلى النحو يتطلب الأمر تشجيع ريادة الأعمال كإستراتيجية أساسية للتنمية الاقتصادية.

1- سيف الدين على مهدي، متطلبات وتحديات ريادة الأعمال بالمملكة العربية السعودية، ورقة بحثية قدمت في المؤتمر السعودي الدولي لجمعيات ومراكز ريادة الأعمال 2014، المنظم خلال الفترة: 09 سبتمبر – 11 سبتمبر 2014، الرياض، المملكة العربية السعودية، ص109

استنادا إلى كتابات وممارسات في مجال عالم الأعمال،يمكن إيجاز السمات الرئيسية لرائدات الأعمال في ما يأتي:

- رغبة قوية وقدرة عالية على مواجهة المخاطر والتفاعل معها وتحملها نتائجها، وإرادة قوية لاستشراف المستقبل ووضع رؤية وتحديد الأهداف، لكون ان رائدات الأعمال لهن السبق في الابتكار والإبداع؛
- صاحبات همة عالية، وماهرات تفاوضية وقدرة فائقة على التأثير والاقتناع واكتساب ثقة الآخرين وتعاونهم؛

رابعا- الريادة السنوية في مجتمع الأعمال لتمكين المرأة اقتصاديا:

إن ريادة الأعمال النسائية من شأنها أن تدعم تمكين المرأة، وتعزز من مركزها الاجتماعي وذلك على النحو الآتي[1]:

- أن ريادة الأعمال قد تكون وسيلة فعالة لخلق فرص عمل وتمكين المرأة اقتصاديا واجتماعيا.
- أن توفير بيئة داعمة لريادة الأعمال النسوية يعد أحد العناصر المهمة لنجاح النساء، وهو ما يتضمن مساعدة النساء للتعامل مع الأدوار المتعددة المنوطة بهن وإشراك الرجال، والأسر، والمجتمعات– حسب الحاجة -في تنمية ريادة الأعمال النسائية.
- أن دعم جمعيات ريادة الأعمال النسائية قد يساعد في حشد التأييد وتعزيز الخدمات الموجهة لرائدات الأعمال.
- أن التدريب على المساواة بين الجنسين والأعمال التجارية معًا قد ينعكس على ثقة النساء وتمثيلهن.
- أن تدريبات التوعية بقضايا المساواة بين الجنسين التي يتم تنظيمها لموفري الخدمة يمكن أن تساعد في تعزيز قدراتهم على تلبية احتياجات رواد الأعمال من الجنسين بصورة أفضل.
- أن التدريبات على المهارات أو تمويلها قد لا يكفى وحده، حيث تفتقر العديد من النساء للثقة والأيمان بقدراتهن على المبادرة وتنظيم المشاريع .ويتمثل الحل في تجميع

1- الفريق الفني للعمل اللائق لدول شمال إفريقيا بمنظمة العمل الدولية ومكتب منظمة العمل الدولية لمصر واريتريا، تقييم تنمية ريادة الأعمال النسائية في مصر، منظمة العمل الدولية، طبعة 2017، ص6.

الخدمات المقدمة لرائدات الأعمال من خلال إقامة شراكات إستراتيجية.

خامسا- مستوجبات ريادة الأعمال النسائية من منطلق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة

إن لتطوير وتنمية ريادة العمال النسوية آثار على وضع المرأة اقتصاديا واجتماعيا، على النحو الذي يحقق ويجسد تمكينهن اقتصاديا واجتماعيا في مجتمع الأعمال، والشكل الموالي يلخص ذلك:

الشكل رقم: 03 يبين منطلقات ريادة الأعمال النسوية ومخرجاتها الاجتماعية والاقتصادية

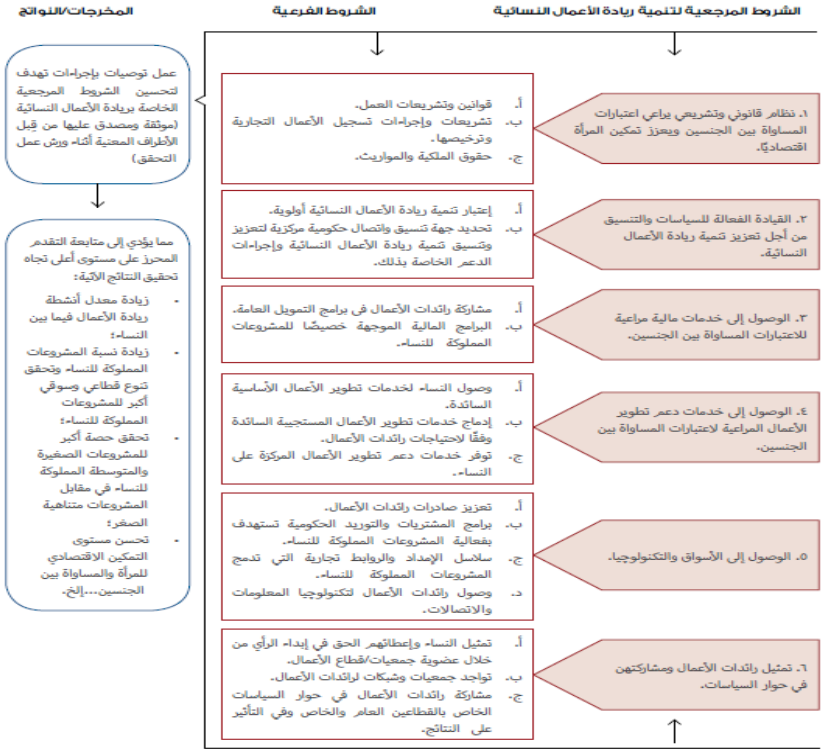

المصدر: الفريق الفني للعمل اللائق لدول شمال إفريقيا، مرجع سبق ذكره، ص22

المحور الثالث: المنطلقات الاجتماعية للتمكين المرأة اقتصاديا وريادتها استجابة لأهداف التنمية المستدامة لعام 2030.

لا تستطيع الأمة مواصلة مسيرة التنمية الاجتماعية والاقتصادية دون الاستفادة من مواهب المرأة المتعددة وطاقاتها الكبيرة، وخصوص مهاراتها القيادية والريادية، فالمرأة قادرة على توفير مجموعة من المزايا في دورها كمسؤول حكومي، ورئيس صناعي، وأن تكون المثل الأعلى،

خصوص في التفاني والإخلاص، والاتصالات، والإبداع، وإدارة الوقت، ومواجهة التحديات، والالتزام بالاطلاع على كل جديد، وتعتبر هذه المزايا والفضائل ضرورات أساسية لبناء اقتصاد قوي، وضمان تحقيق التنمية المستدامة، وذلك بالاستفادة من قدرات المرأة وجهودها في المجال التنموي، خاصة وان مضامين التنمية المستدامة تقتضي بأن يكون لكل إنسان رجل كان أو إمراة الحق في التنمية، مساهمة واستفادة، وعليه فهذا الحق لا يكون حكرا على الرجال.

أولا- خصائص ريادة الأعمال النسوية في الدول العربية

تتسم ريادة الأعمال النسوية في المنطقة العربية حسب تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية **(2014)** بالخصائص الآتية[1]:

- تتمحور مشاركة المرأة العربية في العمل الريادي في الشركات الصغرى على غرار باقي مناطق العالم.

- تركز الأعمال الريادية للمرأة في المنطقة على الأعمال التجارية المتعلقة بالأنشطة الشخصية والموجهة للمستهلك كالصحة والجمال وفي أنشطة الإنتاج التكنولوجي البسيط.

- معظم المشاريع الريادية للمرأة هي مشاريع في مرحلتها المبكرة وتشكل نسبة **30%** من بين إجمالي الشركات الناشئة، بينما تمثل المشاريع الريادية للمرأة في المرحلة المستقرة نسبة **20%** من بين أصحاب الشركات الناضجة والمستقرة مع تسجيل تحيز اكبر ضد مشاركة المرأة في المشروعات المستقلة في الدول العربية أكثر منه في المناطق الأخرى.

- أشارت أبحاث البنك الدولي إلى أن نسبة المشروعات المملوكة للمرأة أي كان نوعها تتأثر سلبا عند عدم ملائمة مناخ الأعمال أكثر من تأثر رجال الأعمال.

ثانيا- الاستثمار في المرأة لتحقيق تنمية مستدامة على نطاق عالمي:

إن لتمكين المرأة وتحسين حالتها هدفان مهمان في حد ذاتها، وهما ضروريان لتحقيق التنمية المستدامة، وتحقيق المساواة والإنصاف بين الرجل والمرأة وتمكينها من تحقيق إمكاناتها الكاملة، وإشراكها تماما في عمليات تقرير السياسات وصنع القرار، وفي جميع جوانب الحياة الاقتصادية والسياسية والثقافية بصفتها صانعة القرار، ومشاركة ومستفيدة في الجهود التنموية، ومن منطلق الحق في التنمية، فإن إشراك المرأة في التنمية يتوافق ومرئيات أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 التي أقرتها هيئة الأمم المتحدة، والشكل الموالي يبين دور ومكانة ريادة

1- حمدي باشا نادية & محاجبية نصيرة، المرأة وريادة الأعمال في الجزائر :التحديات وآليات التطوير، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني: تعزيز مشاركة المراة في رهانات التنمية المحلية، تحديات وحلول، المنظم بجامعة البليدة 2، يوم 02 أبريل 2017، الجزائر، كتاب أعمال الملتقى، ص114.

الأعمال النسوية:

الشكل رقم 02 يبين دوروممكانة ريادة الأعمال النسوية

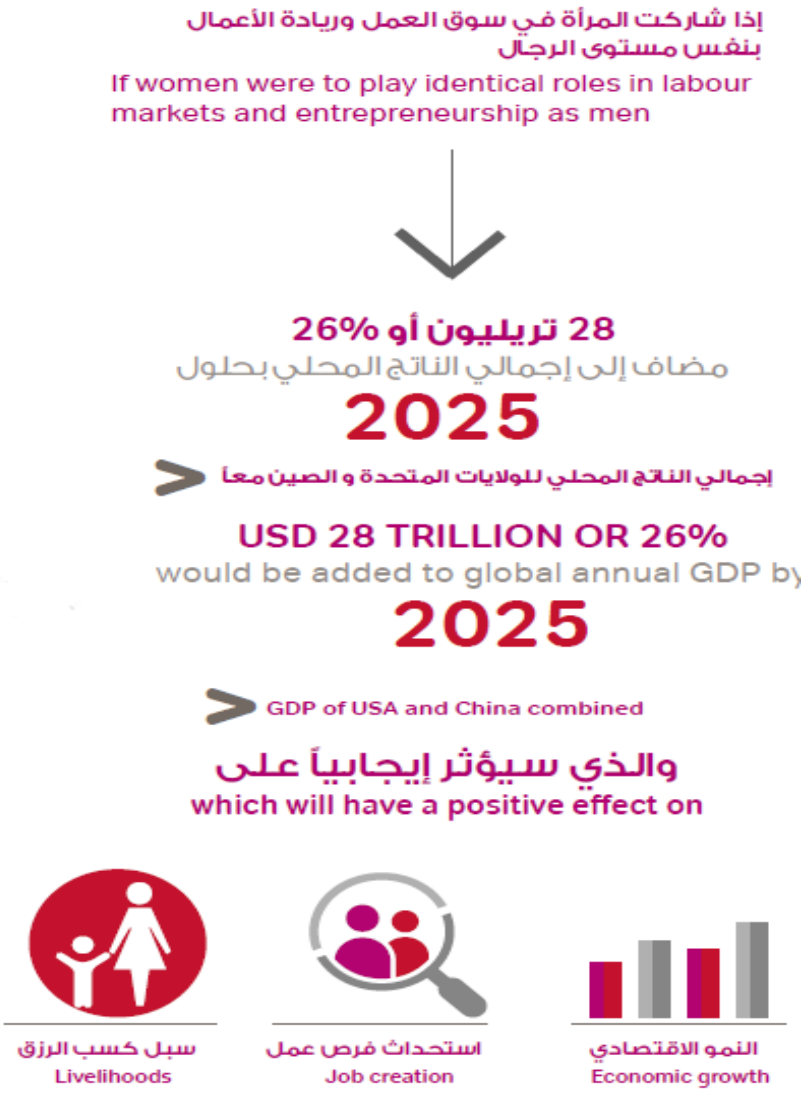

المصدر: القمة العالمية للتمكين الاقتصادي للمرأة 2019، مؤسسة نماء للإرتقاء بالمرأة، **من على الموقع الالكتروني:**

www.namawomen.ae

ثالثا- تحديات ريادة الأعمال النسوية في الدول العربية ومنها الجزائر:

إن ابرز التحديات التي تواجه رائدات الأعمال في المنطقة العربية ومنها الجزائر تتعلق بالعوائق الثقافية والاجتماعية يليها الحصول على التمويل والافتقار للمعرفة ولمهارات الأعمال[1]:

- حيث تتمثل العوائق الثقافية والاجتماعية المرتبطة بالبيئة التي تنتمي إليها المرأة العربية على العموم من حرية اختيارها لمهنتها مما يؤدي الى انخفاض معدلات مشاركتها في العملية الاقتصادية خاصة في مجال ريادة الأعمال والذي ينظر اليه كمجال خاص بالرجال .ونظرا لضعف ثقافة ريادة الأعمال لدى النساء ولوجود عدد قليل من التجارب النسوية الملهمة، لا تؤخذ رائدة الأعمال على محمل الجد من طرف عملائهن وموردين وشركائهن مما يفقدهن الثقة في القدرة على تأسيس المشاريع وإدارتها كما يتخوفن من المخاطرة لكونهن لا يحظين بدعم الأسرة خاصة في المرحلة المبكرة لمشاريعهن .كما ان ثقافة حصر دور المرأة داخل الأسرة يجعلهن يكافحن للتوفيق بين التزاماتهن الأسرية والعملية، ونظرا للعوائق الاجتماعية والثقافية المختلفة لا تستطيع المرأة ان تتنقل بحرية خاصة في المناطق الريفية مما يمنعها من الشروع في أعمال خارج المنزل ومن الوصول للأسواق البعيدة عن المناطق المحلية القريبة.

- كما تواجه رائدات الأعمال صعوبة في التمويل خاصة البنكي لافتقارهن للممتلكات التي يمكن استخدامها

كضمانات للقروض، حيث أن أغلب المشروعات التي أطلقتها النساء كانت بناء على قروض مصرفية.

افتقار المرأة للمهارة، عادة ما تفتقد المرأة رائدة الأعمال للمهارات اللازمة في الإدارة المالية والمحاسبة والتسويق وفي تنظيم وتخطيط الأعمال وكذلك محدودية خبراتها ومعرفتها بالإجراءات القانونية مما يؤثر على إنشاء واستمرارية ونمو أعمالها.

-نقص الهياكل الداعمة للمرأة لبدء المشروع ولتطويره، عادة ما تركز البرامج والخدمات المتعلقة بالتمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة على تلبية احتياجاتها الأساسية وعلى التدريب على الموضوعات الفنية وإدارة الأعمال والتكنولوجيا، وتهمل الجانب المتعلق بالمرافقة والنصح والتوجيه التي تحتاجها رائدة الأعمال عند بدء المشروع او عند تطويره .حيث يسجل نقص كبير في فرص التواصل ضمن الشبكات المتخصصة وفي المناقشات المتعلقة بالسياسات كما ان مستوى تمثيل رائدات الأعمال في جمعيات الأعمال يبقى منخفض.

1- حمدي باشا نادية & محاجبية نصيرة، مرجع سبق ذركه، ص120.

رابعا- تمكين المرأة اقتصاديا لتبوئها مستويات ريادية وفق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (الإشارة إلى التجربة المغربية)

عبرت المملكة المغربية عن إرادة قوية لتطوير نماذج جديدة للتنمية البشرية ترتكز على أسس جديدة تراعي احترام الكرامة الإنسانية، وتعزز الإنصاف ومبادئ النمو الشامل، في استجابة لمضامين خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التي تدعم إيلاء عناية هامة للمرأة على كل المستويات وفي كل المجالات، إحقاق لحقها في التنمية، مساهمة واستفادة، وذلك من اجل تقوية وتطوير كفاءات منظمات المجتمع المدني المغربي لمواكبة ورصد تفعيل أهداف التنمية المستدامة في أفق عام 2030.

وفي هذا السياق قطعت المملكة المغربية الأشواط في مسيرة تمكين النساء، وضمن أولوياتها تمكينهن اقتصاديا، باعتباره محددا أساسيا للحد من هشاشة أوضاعهن ومدخلا هاما لتجسيد مساواة فعلية، وبحث آليات تقليص الفوارق بينها وبين الرجل في مواقع البناء الاقتصادي، حيث أن المرأة المغربية كانت ولا زالت، في قلب دينامكية الإصلاح، وفي صلب الحراك والبناء الاقتصادي الذي تشهده المملكة، تساهم إلى جانب الرجل في كل مجلات الاقتصاد المفتوحة وتحقق فيها مكتسبات تراكمية تعطيها مكانة على مستوى المشهد الاقتصادي تتطلع لمزيد منها، كمواطنة وكفاعلة مسؤولة في تنمية اقتصاد المملكة.

حيث أوجدت المملكة المغربية بيئة مناسبة لمكافحة التميز وتمكين النساء اقتصاديا، وذلك بتوافر الإرادة السياسية والمجتمعية لمكافحة التميز وتمكين النساء، وذلك من خلال التدابير المتخذة من أجل تحقيق التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، والتي تأتي ضمن أولوياتها ترسيخ مبادئ الإنصاف والمساواة بين الجنسين، وتمكين النساء من تبوء المكانة اللائقة بهن كشريكات أساسيات في التنمية وفاعلات رئيسيات في تطور اقتصاد المملكة وازدهاره، وذلك على مستوى مختلف مجالات الحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك محمد السادس، الذي ما فتئ يؤكد على أهمية رفع تحديات التنمية، وجعلها في صلب السياسات الوطنية للمملكة، والذي أطلق عام **2005**المبادرة الوطنية للتنمية البشرية القائمة على استهداف الفئات والمناطق الأكثر تضررا بغية التصدي للعجز الاجتماعي، واكبها تبني إصلاحات هيكلية عميقة، وإطلاق مخططات قطاعية

إستراتيجية، وفتح ورشات تنموية كبرى[1].

وفي سياق جهود المملكة المغربية في سبيل تعزيز مكانة المرأة وتمكينها في المجتمع بما يحقق تطلعاتها وطموحاتها أطلقت الخطة الحكومية للمساواة **2012 / 2016** "**إكرام**" في أفق المناصفة، التي شكلت جوابا وطنيا التقت فيه مبادرات كل الفاعلين من أجل الرقي بأوضاع النساء المغربيات، استنادا على مبادئ تتوافق تماما مع التطلع إلى بناء علاقات اجتماعية جديدة بين النساء والرجال تضمن المشاركة الكاملة والمنصفة في مختلف المجالات، كما تضمن الاستفادة المتساوية والمنصفة من نتائج وثمار هذه المشاركة، وذلك من خلال مجالات عمل ثمانية هي[2]:

- مأسسة ونشر مبادئ الإنصاف والمساواة والشروع في إرساء قواعد المناصفة؛
- مكافحة كل أشكال التمييز والعنف ضد النساء؛
- تأهيل منظومة التربية والتكوين على أساس الإنصاف والمساواة؛
- تعزيز الولوج المنصف والمتساوي للخدمات الصحية؛
- تطوير البنيات التحتية الأساسية لتحسين ظروف عيش النساء والفتيات؛
- التمكين الاجتماعي والاقتصادي للنساء؛
- الولوج المتساوي والمنصف لمناصب اتخاذ القرار الإداري والسياسي والاقتصادي؛
- تحقيق تكافؤ الفرص بين الجنسين في سوق الشغل.

فضلا عن تبنت المملكة المغربية إستراتيجية مأسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية وخطة عمل تم تنفيذها بتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والتي تهدف إلى تعزيز رؤية قوية لوظيفة عمومية تضمن للمرأة وللرجل حقوقا متساوية في ولوج المناصب وتكافؤ الفرص في حياتهم المهنية، مع الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخصوصية للنساء، والمساواة في المعاملة بينهم في الوظيفة العمومية.

ويعد التزام الدول ومنها المملكة المغربية بمرئيات خطة التنمية المستدامة في آفاق عام 2030 من خلال اهتمام المملكة المغربية وحكومتها الرشيدة بأوضاع المرأة المغربية، حيث ترى بأنه لا معنى للتنمية المستدامة إذا كانت المرأة تعاني من مظاهر التخلق والحرمان، وهذا تأكيدا على دور الحكومة الرشيدة للمملكة في دعم مشاركة المرأة في التنمية، قصد الوصول بالمرأة المغربية إلى

1- تمكين المرأة في عالم اقتصادي متغير، تقرير المملكة المغربية، الدورة الواحدة والستون للجنة وضع المرأة، مارس 2017، نيويورك، من على الموقع الالكتروني: www.social.gov.ma، ص11

2- نفس المرجع أعلاه، ص14.

مستوى رائدات الأعمال، وتصبح التجربة المغربية بحق تجربة رائدة يحتذي بها.

الخاتمة ومقترحات البحث:

إن قضية المرأة من القضايا المهمة التي حظيت باهتمام العالم،نظرا لمكانتها ودورها في المجتمع فهي نصف المجتمع،وأن أي مجتمع لن يتمكن من تحقيق أهدافه وتطلعاته نحو التقدم والتنمية إذا كان نصفه معطلا، حيث تعد البيئة الاجتماعية للمرأة مدخلا هاما لتمكينها اقتصاديا، فالمرأة لها طاقات معطلة لا بد من استثمارها لتجسيد مشاركتها المجتمعية، فهي المولد الحقيق للثروة إلى جانب الرجل، كما أن شعور المرأة بالمواطنة والمشاركة الاجتماعية من شأنه تمهيد الطريق أمام ريادة الأعمال الاجتماعية لتحقيق تنمية مستدامة ويمكن أن تكون ريادة الأعمال الاجتماعية السنوية طريقا نحو الاندماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، لا سيما من الشباب، للنساء.

هذا ويعد تحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة اتجاها نحو تعزيز دورها المحوري في التنمية الشاملة، والرقي بمكانتها في وسط المجتمع، ودعما لحقوقها وفق المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، حيث أن جل المواثيق الدولية ومنها ميثاق التنمية المستدامة الذي أطلقته الأمم المتحدة والذي ينص على الحق في التنمية، يشكل عاملا محفزا نحو الارتقاء بمكانة المرأة التي تليق بها والتي تجعل منها مساهما محوريا في مناحي التنمية.

إن الاهتمام بقضايا المرأة ومشاركتها وإسهاماتها في تنمية مجتمعاتها،جاء من منطلق أن المرأة هي أحد الركائز الأساسية لبناء الثروة البشرية، وينبغي أن تتمحور حول تمكينها ودعم نفوذها وتنظيم قدراتها وإعلاء مكانتها وتغيير إدراكها لنفسها على نحو يجعلها قادرة على الاختيار ومساهمات المرأة في التنمية مرتبطة بتحسين وضعها الاقتصادي والاجتماعي، حيث أن تحفيز المرأة ودعمها وتمكينها من شأنه الوصول بها إلى مستوى ريادي، حيث يستعدي الأمر تنمية ريادة الأعمال النسائية بما يحقق مكانتهن في مجتمع الأعمال، وعلى النحو الذي يجسد مرئيات خطط التنمية المستدامة لعام 2030.

ثانيا- مقترحات الورقة البحثية:

- الاهتمام بالدورات التدريبية للنساء على النحو الذي يرفع من مهاراتهن وقدراتهن في العمل الاجتماعي والاقتصادي؛

- زيادة الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة، وذلك عن طريق توزيع ميادين عمل النساء،

- رفع نسبة مساهمة المرأة في مواقع صنع القرار ورسم السياسات الاقتصادية، وذلك من شأنه أن يتيح لها الفرصة للتأثير في القرارات المتخذة لصالحها؛

القيادة الفعالة للسياسات والتنسيق من أجل تعزيز تنمية ريادة الأعمال النسائية بما يؤدي إلى المزيد من التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة العربية بصورة عامة والمغربية على وجه الخصوص؛

- التوعية بقدرة المرأة على اقتحام كافة الأنشطة على ضوء التجارب الرائدة لسيدات الأعمال اللواتي حققن مستويات ريادية.

مكانة المرأة الحسانية في المخيال الاجتماعي بالصحراء: محاولة لرصد التمثلات بين القيود الاجتماعية ورهان المكانة

د. محمد الصافي
أستاذ باحث في التاريخ
الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم واد نون

مقدمة:

تحضر المرأة في المجتمع الصحراوي كالمسؤولة والممررة الأولى للثقافة بكافة جوانبها من معايير وقيم وتصورات، كما تكرس من خلال التربية التي تخضع لها وتُخضع لها أولادها، التقسيم الجندري لأدوار ووظائف وصفات الجنسين، باعتبارها الكائن الناطق الأكثر خضوع للتقاليد والأعراف والعادات وبصفة عامة للموروث الثقافي. وبالنظر إلى عمق هذه التمثلات التي تتلقاها المرأة حول نفسها من المنظومة الثقافية والقيمية للمجتمع والمؤسسة على المركزية الذكورية بكل ما تحمله من تمييز وتكريس للهيمنة التي تكون كما بين ذلك بيير بورديو.

وبالعودة لتاريخ المجتمع الصحراوي قبل أن يستقر في المدن نجد أنه كانت توكل للرجال بالأساس أدوار اقتصادية تتعلق بإعالة الأسرة والبحث عن مصادر العيش، الشيء الذي منحهم مراكز متميزة احتكروا من خلالها القدر الأوفر من القوة والسلطة داخل النظام الأسري، فالسلطة الاقتصادية منحت لهم شرعية اجتماعية جعلت الرجل يحوز أدوار متعددة خارج البيت، في حين حصرت أدوار المرأة في أدوار محددة أصبحت حتمية اجتماعية هي دور الزوجة والأم، فهي لا تكتسب هوية اجتماعية معترف بها إلا بعد هذين الدورين، مما يحسن موقعها التفاوضي في النظام الأبوي، حيث تتنقل من تلقي قرارات الأسرة إلى صياغتها.

إذا أردنا معرفة أي شيء عن صورة المرأة الحسانية وأهمية الدور الذي لعبته في مجتمعها القديم لا بد أن نعود إلى الحقل الثقافي كمنبع أول مهم وملهم، كي نجمع منه حطام تلك الصورة التي نبحث عنها والتي لم نجد عنها شيئا كثيرا مكتوبا، إن عملا مثل هذا (جمع صورة المرأة الصحراوية وأهمية دورها من الحقل الثقافي) يتطلب التنقيب في كل فروع الثقافة الشعبية وبدقة وعدم جهل أو تجاوز أي مكون منها، فيقينا لا بد من البحث في الأدب الشفهي الصحراوي المحكي، في العادات والأمثال والأقوال الشعبية وفي المعتقدات والطقوس التي ظل الصحراويون يمارسونها ويعتقدون فيها إلى وقت قريب أو حتى إلى اليوم. إن أول ما يخرج به الباحث من أول قراءة حتى لو كانت سطحية لأي موروث أو مكون أدبي شفهي أو من تحليل لأي طقس أو عادة صحراوية هي

حضور المرأة الكثيف، اللافت والبيّن والذي لا يحتاج لأدنى مجهود حتى يتم فك رموزه أو طلاسمه. ففي كل ما هو شفهي صحراوي أو في كل ما هو ثقافي شعبي مثلما اعتدنا على تسميته (أدب، شعر، أمثال) تواجهنا ظاهرة وهي أن المرأة الحسانية أكثر حضورا من الرجل وصورتها أكثر ألقا من صورته.

ما يبدو جليا وواضحا في الأدب الشعبي الصحراوي الشفهي هو الحضور المميز والقوي للمرأة الحسانية كبطلة في غالبية الحكايات والقصص الشعبية المتداولة، ففي معظم- إن لم نقل كل- الحكايات الشعبية الطويلة التي كانت تتداولها الصحراء وتنام على وقع حكيها، كانت المرأة هي العنصر المحرك لها وهي البطلة في كل هذه الحكايات الشعبية الشائعة في الصحراء، وحتى في غيرها نجد أن المرأة هي المرتكز والمحور فيها، وهي التي تقوم بدور البطولة بدون منازع. كما أن لعب المرأة لدور البطولة في الأدب الصحراوي الشفهي يعكس محورية وأهمية دورها في الحياة العامة لمجتمعها، وأنها تستحق فعلا أن تُخلد في الثقافة والأدب.

إن الذي سيفاجئ أي باحث أو مجرد قارئ بسيط للأدب والثقافة الصحراوية هو أن المرأة نالت الحظ الأوفر من الذكر ومن الحضور ومن التميز، وبمفردات العصر الحالي نقول بتجرد كامل من أي مبالغة واعية أن المرأة الحسانية قديما قد أُسْنِد لها دور البطولة في الثقافة والموروث الأدبي الشعبي الصحراوي، ففي كل ما وصل لنا بالتواتر من منتوج أدبي ثري، كانت المرأة هي البطلة واللاعبة الرئيسية، وهي العمود الفقري للحكايات، القصص، الأمثال والأحاجي الشعبية وفي الطقوس أيضا. كما أن الذي نستخلصه من حضور المرأة الحسانية في كل صنوف الإبداع الأدبي والثقافي الصحراوي هو انعكاس لمكانتها جد المعتبرة في مجتمعها القديم والحديث، ولم يقتصر حضورها على الأدب فقط بل نجد لها الكثير من الصور التي تستلزم الوقوف عندها في العادات والتقاليد الصحراوية والطقوس وهو ما لم يحصل مع الرجل.

في مقابل ذلك تواجه المرأة الحسانية الكثير من العواقب لا تتمثل فقط في تجذر البنيات الذكورية في تمثلات الجنسين ونظرتهم لها، ولا في العداء ضد الأصوات النسوية وشيطنتها على أهمية هذين الأمرين، بل أساسا في الأسطورة التي نسجت عن وضع واستقلالية المرأة الحسانية كامرأة تتمتع بمميزات قل نظيرها في المنطقة، فهي تتوفر على جميع الحقوق من دراسة وعمل وسفر ولا توجد عليها وصاية قانونية والأهم من ذلك لا تعاني من العنف. لكن مساءلة هذا الخطاب والبحث في مصداقيته تتأتى أساسا في النظر إليه من الأعلى، ويبدو أن هدم هذا الخطاب رغم تجذره ليس بالصعب، فالنظر في حياة الفتيات يبرز إلى أي مدى تحضر الوصاية الأبوية من الرجال والأكبر سنا من النساء بشكل واضح في تفاصيل حياتهن اليومية.

أما فيما يتعلق بالزواج فإن غالبية النساء الحسانيات غير راضيات بوضعهن الجديد خلال هذه المرحلة، بل سخطهن الخاص بمكانتهن في مجتمع ذكوري يمنح حرية أكبر للرجل ويتساهل معه في أخطائه وخطاياه المتعلقة بسلوكاته وحياته الجنسية ويبرئه منها أحيانا، لكن الفتاة تبقى في هذه المرحلة خصوصا رهينة تمثلات ومعتقدات وأساطير متعلقة بواقعها المعاش وبكيانها الجسدي، بل شكلها الفيزيقي الذي يفرض عليها قيودا عائلية اجتماعية ورمزية ورقابة صارمة من طرف الأولياء والإخوة الذكور. ويرتبط هذا النوع من المجتمعات التقليدية الذي تعيش فيه هذه الفتاة ارتباطا وثيقا بالعادات والتقاليد والمعتقدات والأساطير التي تحمل ولاء لكل ما قدسه الأجداد مع جهل الأغلبية سبب هذا الولاء والتقديس.

يتضح من مما سبق أن الصورة المرسومة للمرأة الحسانية في المخيال الاجتماعي بالمجتمع الصحراوي تتأرجح بين بعدين أساسيا: بعد المكانة البيولوجية المتمثلة في دورها في الإنجاب وتناسل المجتمع، وبعد المكانة الاجتماعية التي تتأسس على البناء الثقافي لمحددات الأنوثة بكل ثقلها وقيودها وما يرتبط بها من تنميط يجعل المرأة نموذج وحيد يتلاءم والمعايير المرسومة لها بفعل التربية، فهي مستقبل الزوجة والمربية وعليها أن تتصف بصفات الفتاة الصالحة المحتشمة وترضخ للوصاية الذكورية التي تقدم وكأنها القدر الطبيعي الذي يجب أن تنقاد له النساء. وهذا يفسر إلى حد ما الجنوح إلى إنتاج معرفة وصور خاطئة عن وضعية المرأة وشيطنة القراءات النسوية.

إن حضور المرأة الحسانية القوي والبارز في مختلف الميادين جعلها ركيزة أساسية في بنية المجتمع الصحراوي سواء زمن الترحال (البداوة) أو الاستقرار (التمدن)، وعلى الرغم مما اعترى حياتها من تحولات وتطورات وتغيرات جمة، فإنها استطاعت أن تظل حريصة على الحفاظ عل مكانتها واستثمار المتغيرات الطارئة حولها، بما من شأنه المساهمة في تقوية حضورها وتعزيز وجودها في مجتمعها الراهن.

عموما فالباحث في التراث الحساني غالبا ما تواجهه صعوبة إن لم نقل استحالة في إيجاد دراسات تساءل صورة المرأة الصحراوية في هذا التراث، فأغلب ما أُنتج عن هذا الموضوع لا يخرج عن إعادة إنتاج النسق القيمي التقليدي، وكل ما يحمله من تنميط جندري ومغالطات حول دور المرأة والمعايير التي تخضع لها حياتها.

تسعى هذه الدراسة إلى البحث في الصورة التي يرسمها الوعي الجمعي الصحراوي حول المرأة الحسانية والتي تمررها هي نفسها في سيرورة التنشئة الاجتماعية، والكشف عن دلالتها وانعكاساتها على وضعيتها وحقوقها المدنية، وكذا عن تأثيرها على مكانتها في المجتمع، من خلال رصد التمثلات

والمعايير والقيم المتعلقة بالمرأة في المخيال الاجتماعي بين القيود ورهان المكانة، وذلك بالإجابة على التساؤلات التالية:

- هل حقيقة أن المرأة المنتمية لمجتمع صحراوي بدوي هي فعلا على تلك الصورة النمطية الموجودة في ذهن المجتمعات "المتحضرة": متخلفة، خاضعة لقانون المجتمع ولا كلمة ولا حق لها؟ أم أن دور المرأة في بعض مجتمعات الصحراء ومجتمعات البادية يمكن أن تكون أكثر ريادية منها في مجتمعات متقدمة؟

- هل أن التخلف التقني المدني الموجود عند مجتمعات الصحراء يعكس دائما تخلفا ثقافيا واجتماعيا، بمعنى آخر أن أي مجتمع متخلف تقنيا هو بالضرورة متخلف أيضا ثقافيا واجتماعيا، وكتحصيل حاصل تكون المرأة الحسانية ضحية؟

- ما هي الصورة التي يرسمها المخيال الاجتماعي حول المرأة الحسانية بالمجتمع الصحراوي؟ وما دورها ومكانتها في ذهنية المجتمع والمحيط؟

- أين تتجلى لنا مختلف التمثلات التي تتلقاها المرأة الحسانية حول نفسها من المنظومة الثقافية والقيمية لمجتمعها؟ وهل زواج المرأة الحسانية مفتاح التخلص من مختلف القيود العائلية والذكورية التي تتعرض لها؟

- وهل فعلا أن المرأة الحسانية لا تمارس عليها وصاية وتمارس حياتها باستقلالية ولا تعاني من العنف؟

.المرأة الحسانية في الكتابات التاريخية:

تتميز حياة المرأة الحسانية في مجتمعها بالاحترام، والبعد عن الطابع الصدامي وكأنها خلقت للتبجيل والإكرام، "فلا تكلف ولا تعنيف ولا تثريب"[1] على حد تعبير الإمام محمد الشيخ، وهذا الأمر يظل حاصلا رغم نفحات التغيير والتحول التي طرأت على مسار حياتها في الوقت الراهن الناتج عن فعل الانتقال من واقع البداوة إلى حاصل الاستقرار (التحضر)، وبذلك تتبدى بوضوح مظاهر الثابت والمتحول لديها. وهكذا يجمع الباحثون على ضعف الكتابات حول المجتمع الصحراوي، في مقابل سيادة الرواية الشفهية التي مثلت المصدر الأساسي للكتابات المحلية والأجنبية، ورغم ذلك سنحاول أن نستثمر ما تقدمه الكتابات المصدرية على نذرتها والرحلات

1- الإمام محمد الشيخ بن الشيخ ماء العينين، الجأش الربيط في النضال عن مغربية شنقيط وعربية المغاربة في مركب وبسيط، دار الفرقان، الدار البيضاء، 1985، ص. 39.

الاستكشافية والمونوغرافيات الاستعمارية من إشارات ونتف حول المرأة الحسانية حتى نقارب وضعيتها الاجتماعية والتغيرات التي لحقتها بين مرحلتي الترحال والاستقرار.

1 - الكتابات العامة:

قليلة هي الدراسات والأبحاث التي تطرقت لموضوع المرأة الحسانية، وقد نستثني في ذلك بعض الكتابات الكولونيالية ومذكرات الرحالة والمستكشفين الذين عبروا الصحراء أو مكثوا بها لبعض الوقت، ومن ذلك مثلا الرحالة الشهير ابن بطوطة الذي جاب الصحراء خلال سنة 743هـ في اتجاه ولاتة التي تعد من أقدم المناطق "البيضانية" شهرة، حيث توقف بها أكثر من شهر وهو ما أتاح له الفرصة لمعاينة بعض العادات والتقاليد المحلية لسكانها عن كثب، وقد أحاط بكل تفاصيلها في رحلته الرائعة، إذ قدم وصفا دقيقا لبعض تفاصيل حياة المرأة البيضانية، كمسألة الإرث الذي كان يتم من جهة الأم وانتساب الأبناء لخالهم، إلى جانب اشتراط الزوجة على الزوج إذا كان من خارج قبيلتها أن يستقر معها وألا تسافر معه"[1].

وقد دفعت وضعية المرأة الصحراوية بالرحالة ابن بطوطة إلى تفصيل القول في المكانة التي تحتلها وللجمال الذي تتميز به قائلا: "ولنسائهم الجمال الفائق، وهن أعظم شأنا من الرجال"[2]، وبهذا التوصيف يكون الرحالة قد عبر عن ميزتين مهمتين تتمثلان في عنصر الجمال والمكانة داخل المجتمع، ويضيف الرحالة إشارات معبرة عن قيمة المرأة وخصالها كلما استقر به المقام في مدينة من المدن الصحراوية.

في معرض حديثه عن مكانة وخصال المرأة الصنهاجية التي هي من مكونات المجتمع الحساني، يتوقف الرحالة عند ثقافة الصحراء ويستغرب من بعض العادات حيث يقول: "وشأن هؤلاء عجيب، وأمرهم غريب، فأما رجالهم فلا غيرة لديهم ولا ينتسب أحدهم إلى أبيه بل ينتسب لخاله، إلا أبناء أخته دون بنيه"[3]، ومن البديهي أن يستغرب ابن بطوطة مما وقف عليه من سلوكيات فهي أمور طارئة عليه، فالمرأة في شمال المغرب كانت تمنع من مخالطة الرجال أو الخروج لوحدها، حيث عرفت فتاوى فقهاء المدينة بالصرامة مقارنة بفقه البادية، ومن بينها القول بأن

1 - ابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تحقيق علي المنتصر، الطبعة الثانية، الجزء الثاني، بيروت، 1982، ص. 770.

2 - نفسه، ص. 245.

3 - نفسه، ن. ص.

"للمرأة في عمرها ثلاث خرجات: خرجة لبيت زوجها حين تهدى إليه، وخرجة لموت أبيها، وخرجة لقبرها"[1].

يتناول ابن بطوطة العلاقة بين الرجل والمرأة في المجتمع الصحراوي، وتتجه معظم تأويلاته إلى منطق المقارنة بين الشمال والجنوب، فمن خلال الإشارات التي يقدمها نفهم أن الاختلاط بين الجنسين في المجال الصحراوي معلوم للجميع، بل أنه أمر شائع حيث يقول: "وأما نساؤهم فلا يحتشمن من الرجال ولا يحتجبن مع مواظبتهم على الصلوات، من أراد التزوج منهم تزوج لكنهن لا يسافرن مع الزوج، ولو أرادت إحداهن ذلك لمنعها أهلها"[2].

ولئن كان هذا المجال قد حظي بالتفاتة بعض الدارسين بعد رحلة ابن بطوطة فإنها تظل تتميز باحتشام كبير إزاء حديثها عن المرأة الحسانية، اللهم إذا استثنينا تلك الإسهامات التي وردت في مضان بعض الفتاوى والنوازل كتلك التي قدمها الونشريسي في كتابه القيم "المعيار المعرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب"، ونوازل العلامة ابن الأعمش العلوي الشنقيطي (ت 1107هـ/1625م)، الذي أفاد بجملة من الفتاوى التي تهم بعض القضايا المتعلقة بحياة المرأة الصحراوية الشنقيطية.

غير أن هذه المؤلفات لم تكن سوى بداية فتح نقاش حول موضوع المرأة وشؤونها، إذ سرعان ما برزت دراسات جديدة تكشف جانبا من حجم مشاركتها وإسهامها العلمي، حيث أشار في هذا السياق المؤرخ أبو العباس أحمد بن خالد الناصري إلى أحد الوجوه النسائية التي سطع نجمها في الدرس العلمي والفقهي والأدبي وهي زوجة السلطان المولى إسماعيل "خناثة بنت بكار" التي ذكر أنها "كانت ذات جمال وفقه وأدب"[3].

وهي نفس الشهادة التي تحدث عنها بإسهاب المؤرخ عبد الرحمان بن زيدان حيث قدم مجموعة من المعلومات التي تعبر عن رفعتها الأخلاقية ونبوغها العلمي والأدبي وحنكتها السياسية، حيث يقول في هذا الصدد: "فما نعلم واحدة من الحرائر التي دخلت دار الخلافة من أزواج مولانا

1 - أبو عبد الله العبدري، المدخل لابن الحاج، مكتبة دار التراث، القاهرة، ص. 246.

2 - ابن بطوطة، المصدر السابق، ص. 245.

3 - أحمد بن خالد الناصري، الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، الجزء السادس، مطبعة دار الكتاب، الدار البيضاء، 1956، ص. 82.

السلطان تشبه هذه السيدة ولا تضاهيها همة وصيانة وعفافا ورزانة وعقل ومثانة دين"[1]. إلى جانب هذه الشخصية أورد المختار السوسي في موضع آخر حديثا عن مريم الصحراوية في قوله: "مريم هذه قرينة الشاعر محمد سالم ولد عبد الفتاح فكانت هذه السيدة العالمة حين نزلت مع زوجها في إليغ تعلم البنات"[2].

بيد أن هذا الحديث عن هذه النماذج من النسوة الحسانيات قد خصه الدكتور عباس الجراري بمبحث رائع عرض فيه لصفوة من النوابغ في كتابه "ثقافة الصحراء" مثل: "زينب النفزاوية" زوجة يوسف بن تاشفين، وقد اشتهرت بالجمال والرياسة والعلم، "صفية بنت المختار" كانت عالمة بالتجويد والتفسير والسيرة النبوية، و"هند" زوج الشيخ ماء العينين كانت عالمة مشاركة، و"ميمونة بنت الشيخ الحضرمي" كانت راوية للأشعار وعالمة مشاركة، وأختها "ربيعة" كانت أديبة وناقدة، وهما حفيدتان للشيخ ماء العينين ...[3]

عموما فإن من أهم الدراسات التي لفتت الانتباه إلى الدور العلمي للمرأة الحسانية نذكر العالم السوسي الكبير محمد بن أحمد المانوزي (ت 1365هـ/1940م) الذي أشار إلى أن "فيهن عالمات وأديبات وأقلهن بضاعة في الفقه التي معها المرشد المعين لابن عاشر وأرجوزة القرطبي، ومن الأديبات من تحفظ قصائد المعلقات السبع، وغيرها من أيام العرب، وفيهن مدرسات للعلم في جميع الأوقات وجميع الأنصبة، وقد شاهدنا امرأة وسطا تملي عليهن الشيخ خليلا بلا شارح فخاضت في شرح متنه... وحولها من آخذات العلم ما يزيد عن ستين امرأة ويحضرن أيضا مجالس العلماء الذكور كثيرا"[4]. فضلا عن تلك اللمحة المقتضبة التي أفردها الدكتور محمد الغربي حول الحديث عن مكانة المرأة ووضعيتها داخل المجتمع الحساني في كتابه "الساقية الحمراء ووادي الذهب" في جزئه الثاني، حيث أشار إلى الأدوار التي تضطلع بها[5]، من خلال تتبعه لأهم المراحل التي

---

1 - ابن زيدان عبد الرحمان، إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس، الجزء الثالث، الطبعة الثانية، المطبعة الوطنية، الرباط، 1990، ص. 17.

2 - محمد المختار السوسي، المعسول، الجزء الثالث، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، 1960، ص. 57.

3 - عباس الجراري، ثقافة الصحراء، دار الثقافة، الدار البيضاء، 1978، ص. 28- 30.

4 - محمد المختار السوسي، المرجع السابق، ص. 89.

5 - محمد الغربي، الساقية الحمراء ووادي الذهب، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1979، ص. 152.

تمر فيها تربية الفتاة على يد أمها وصلتها بالتربية الإسلامية [1].

2 - الكتابات المحلية:

إن حضور الحديث عن وضعية المرأة الحسانية وحياتها في الكتابات المحلية لا يقل أهمية عن باقي الدراسات السابقة، حيث تظل الإشارات الواردة في ثناياها تتميز بالخجل والقصور اللهم إذا استثنينا بعض الجهود المحدودة مثل "كتاب البادية" للشيخ محمد المامي الذي قدم عرضا مطولا حول بعض تفاصيل الواقع الاجتماعي والثقافي والسياسي بأرض البيضان، يتخلله حديث عن بعض العادات والقضايا التي تهم حياة المرأة الحسانية كعادات التجميل المتمثلة في ظاهرتي "التَّبْلاَح" وثقب الأذنين، إذ اعتبرهما "أمرا مهما في إصلاح الأبدان وتهيئتها تهيئة لائقة" [2]. إلى جانب هذه الدراسة، أورد محمد بن المختار الكنتي في كتابه "الطرائق والتلائد في كرامات الشيخين الوالدة والوالد" [3] سردا حول نسب ومولد والديه معا في الباب الأول من كتابه، فيما خص بقية الأبواب الستة لوالده متوجا كتابه بخاتمة عرض فيها حديثا مطولا عن كرامات والدته الجليلة.

وعلاوة على هاتين الدراستين خص المحقق محمد فال بن عبد اللطيف لكتاب أحمد سالم بن سيدي محمد المعنون "بأنساب بن اعمر ايديقيب" تراجم مهمة لبعض الأسماء المذكورة في متن نظم العلامة بما فيهم النساء "موليا عناية خاصة لذكر أمهات المترجم لهن وحتى جداتهن وذلك حسب الإمكان" [4]. ويظهر هذا الاهتمام طبيعة الالتفاتة التي ميزت هذا الباحث عن أقرانه في التناول العرضي لقيمة المرأة ومكانتها في المجتمع البيضاني، وبعض تفاصيل حياتها العلمية، الأدبية، الدينية وغيرها...

إضافة إلى ذلك عمل الشيخ محمد الإمام بن الشيخ ماء العينين في كتابه "الجأش الربيط في النضال عن مغربية شنقيط وعربية المغاربة في مركب وبسيط" على تناول المرأة من وجهة خاصة

---

1 - نفسه، ص. 153.

2 - محمد المامي بن البخاري الشيخ، كتاب البادية، منشورات زاوية الشيخ محمد المامي، نواكشوط، 2007، ص. 81.

3 - الكنتي الشيخ سيدي محمد، الطرائف والتلائد من كرامات الشيخين الوالدة والوالد، تحقيق عابدين بن باب أحمد بن حم الأمين، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، نواكشوط، 1992 - 1993، ص. 12.

4 - بن سيدي محمد أحمد سالم، كتاب أنساب بني اعمر ايديقيب، تحقيق محمد فال بن عبد اللطيف، الجزء الأول، الطبعة الأولى، بيروت 2001، ص. 4.

بناء على تحديد ميز فيه بين نساء فئة حسان والزوايا واللحمة، حيث يقول في هذا الصدد: "وتمتاز نساء الزوايا بالقراءة فهن يشاركن الرجل في العلم والاشتغال بسائر العلوم مع الصيانة وعدم التبذل"[1].

فيما عرض الباحث الخليل النحوي في كتابه "بلاد شنقيط المنارة والرباط" لبعض ملامح الحياة العلمية والإشعاع الثقافي والجهادي والديني لبلاد البيضان من خلال الجامعات البدوية المتنقلة المعروفة محليا "بالمحضرة"، وذلك من خلال التركيز على الجانب التعليمي للمرأة الحسانية ودورها في التربية والتنشئة، حيث يقول في هذا السياق: "وقد كان من نتائج هذا الاهتمام بتعليم المرأة أن لعبت دور المدرسة الأولى لتربية النشء فتلقن الطفل دروسه الأولى من تعلم الحروف الهجائية إلى تلقين القصص التاريخية، والقاعدة العامة أن وراء كل رجل عالم امرأة مهدت له السبيل للالتحاق بالمحضرة في مرحلتها المتوسطة"[2]. مشيرا في ذات السياق إلى بعض النساء اللواتي سطع نجمهن في مجال التدريس بالمحضرة مثل "خديجة بنت محمد العاقل" وهي عالمة جليلة وشيخة محضرة أخذت عن والدها وأخذ عنها علماء أجلاء"[3].

أما بخصوص بعض عادات المرأة الحسانية فقد أثار الباحث محمد المختار ولد السعد إلى أن "الملحفة تعتبر لباس المرأة الحسانية الوحيد التي تتباين نوعيتها حسب المنزلة الاجتماعية، في حين ترتدي الفتاة الصغيرة الدراعة أو إزارا أو شيئا من هذا القبيل دون الملحفة"[4]. بيد أن ما نلاحظه حول هذه الكتابات المحلية أنها لم تتطرق للمرأة الحسانية بشكل مباشر، وإنما جاء حديثها عنها في إطار أحكام وفتاوى كانت تعالج مسائل الزواج والطلاق وبعض العادات الاجتماعية، وبالتالي فهي مصادر مهمة لمحاولة رصد مكانة المرأة داخل المجتمع الحساني.

3 - الوثائق المحلية:

قد تختلف الرؤية المحلية مع منطوق الوثائق الأجنبية، وقد تجافيها من حيث صيغ التعبير

---

1 - الإمام محمد الشيخ بن الشيخ ماء العينين، المرجع السابق، ص. 37.

2 - النحوي الخليل، بلاد شنقيط المنارة والرباط، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 1987، ص. 289.

3 - نفسه، ص. 512.

4 - ولد السعد محمد المختار، إمارة الترارزة وعلاقاتها التجارية والسياسية مع الفرنسيين من 1703 إلى 1860، الجزء الأول، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، سلسلة بحوث ودراسات رقم 11، الرباط، 2002، ص. 215.

وزوايا النظر، غير أنها تتفق معها في التعبير عن خصوصية موقع المرأة ودورها في المنطقة، فالرواية التاريخية صريحة في أن المرأة ضمن هذا الحيز كانت ذات أهلية اجتماعية كاملة "تفعل ما شاءت من غير اعتراض عليها ولا مراقبة"[1].

وعلى المستوى السياسي يتحدث المؤرخون عن أن النساء في هذه المنطقة كن حاضرات في المشهد يعزلن ويولين[2] ... وكن يورثن السلطة لأبنائهن بينما لا يتاح ذلك لإخوتهن[3].

وفي تقاليد الإفتاء (المنظومة القانونية التقليدية) رخص فقهاء البادية الموريتانية الاختلاط المتعارف في أعراف الناس ما لم يخرج عن ضوابط الشرع والعلاقات المتوازنة داخل المجتمع[4]، فالرجال والنساء معا تستدعي منهم ظروف الانتقال - دائما - والتعرض للأوضاع الاستثنائية - غالبا - أن يتبادلوا الأدوار في عديد الأحيان، بل إن ثنائية الذكورة والأنوثة ربما تنتفي عند البدوي من حيث الوظائف الاجتماعية[5] تبعا لمقتضيات الواقع اليومي.

ومع أن العوائق الطبيعية وظروف الصراعات القبلية فضلا عن معطيات الثقافة العربية الوافدة (خصوصا ابتداء من الهجرات الحسانية) لم تسمح بتفتق مواهب النساء بنفس المستوى الذي كان للرجال، فإن نظرة سريعة على سير العلماء في هذه الأرض ترينا ما للنساء من دور علمي وتربوي ملحوظ، إذ لا تخلوا أغلب الأسانيد العلمية في حلقة من حلقاتها من اسم امرأة. وتبعا لذلك عرفت هذه البلاد نساء تصدرن لتدريس مختلف الفنون من منطق وعقيدة وفقه وأدب وتاريخ، هذا فضلا عن دورهن الرائد في تحفيظ القرآن وتدريس المتون الأولية كنظم ابن عاشر ومختصر الأخضري وكالأجرومية ونظمها، ومن ذلك نسوق المثال التالي:

.الشاعرة "لالة عيشة بنت الأزرك (ق 12-13هـ/18-19م): زوجة الشيخ سيد المختار الكنتي، تقتصر معظم ترجماتها على أنها كانت تضطلع بمهمة تدريس النساء بالزاوية الكنتية، إلا أن طريقة

1 - المختار بن حامد، حياة موريتانيا: الحياة الثقافية، الجزء الثاني، الدار العربية للكتاب، تونس، 1990، ص. 179.

2 - الناني ولد الحسين، صحراء الملثمين: دراسة لتاريخ موريتانيا وتفاعلها مع محيطها الإقليمي خلال العصر الوسيط، دار المدار الإسلامي، 2007، ص. 165.

3 - محمد المامي بن البخاري الشيخ، المصدر السابق، ص. 204.

4 - نفسه، ص. 108.

5 - المختار بن حامد، المرجع السابق، ص. 180.

ذكرها في كتاب "الطرائف والتلائد في مناقب الشيخين الوالدة والوالد" لابنها الشيخ سيدي محمد تظهر أنها كانت شيخة له وليست مجرد والدة، ومن هنا يمكن اعتبارها شيخة للنساء بالغلبة لا بالحصر. تقول في إحدى قصائدها ذات الطابع الديني طلبا لحضور الكروب واختفاء الآلام (وهو دعاء ينشد عند الطلق من أجل ولادة يسيرة) ما يلي:

إليك أنبت بما قد جنيت ... والآن شكوت لمن هو الله /// جعلت ارتجائي إلى ذي القضاء ... مجيب الدعاء من قبل انقضاه

حمدت المحمود وأنتم شهود ... من يحيي الموؤد سألت رضاه /// خشيت المعاصي وأخذ النواصي ... إلهي خلاصي أنت تولاه

دعوت المجيب وهولي قريب ... وليس الطيب سوى مناداه /// ذكرت العيوب وماضي الذنوب ... يا قابل الثوب يا من هو الله

4 - الكتابات الأجنبية:

حظيت المرأة الحسانية في ثنايا الأبحاث الكولونيالية بالتفاتة دراسية ملحوظة تباين حجمها من باحث لآخر، ولعل من أبرز الدراسات التي تضمنت بعض الإشارات حول المرأة نذكر على سبيل المثال الباحثة الأنثروبولوجية الفرنسية صوفي كراتيني**Sophie Caratini** التي خصت قبيلة الرقيبات (الركيبات) بمجموعة من الدراسات تضمنت في متنها حديثا عن حياة المرأة وتربيتها بهذه القبيلة، حيث تقول في هذا الباب: "في تراب الرقيبات تتجول النساء بين العشائر والبطون من أرض مفضلة إلى أخرى (...) فالنساء ينتقلن من نسل الأبناء الصغار، نحو نسل الأبناء الكبار الذين أثروا التحالف معهم (...) إن كل امرأة تتطلع إلى أن يتزوجها ابن عم كبير، لأن أبناءها سيحتلون مرتبة أفضل من تلك التي يخولها لها زواجها من ابن عم صغير، وفي الواقع فإن معظم الزيجات تتم مع ابنة خال أو ابنة عم حسب التصنيف لأن الجد المرجعي واحد بالنسبة للجميع"[1].

وتضيف الباحثة صوفي كراتيني أن المرأة في المجتمع الصحراوي "لا تشارك في الحروب، ويحظر ذهابها إلى الأسواق، كما أنها لا تشارك في الاجتماعات وتبدو ملتصقة بالخيمة حتى زواجها،

1 - صوفي كراتيني، توزيع المجال والتراتبية لدى الرقيبات، ترجمة جماعة من الباحثين، منشورات رابطة أدباء المغرب، مطبعة المعارف الجديدة، الطبعة الأولى، الرباط، 2001، ص. 194.

والفتاة الصغيرة تظل قريبة من أبويها"[1]، مما يبين أن أدوار المرأة لا تتجاوز فضاء الخيمة وهذا معناه سلطة الرجل على الفضاء الخارجي.

إن تناول الباحثة لوضعية المرأة بقبيلة الرقيبات، ومن خلالها باقي القبائل الصحراوية تقوم على معالجة دقيقة تحاول البحث في العلاقات القرابية، وكيفية تجدد وإنتاج التحالف وتمتين أواصر القرابة بالقبيلة، انطلاقا من عنصر المرأة في ضوء عرف الزواج، حيث تقول في هذا الصدد: "إن هناك زواجا لحميا يسير إيديولوجية الإخوة، انطلاقا من التضامن والتماسك القبلي، موجها يبدأ من الصغار (مجموعة تعطي النساء) نحو الكبار (مجموعة تأخذ النساء) وهذا الزواج يساعد عكس الأول على إعادة إنتاج التراتبية الداخلية"[2] داخل القبيلة بالصحراء.

إلى جانب صوفي كراتيني هناك دراسات أخرى همت بعض الجوانب من حياة المرأة الحسانية على الرغم مما يعتريها من أحكام ومحدودية في رصد المعلومات، نذكر منها أبحاث الفرنسي: بريزون **Perysone**، جواكيم كاتيل **Joachim Cattell** ودوفورست **Defurst** وغيرهم... لكن من بين أهم هذه الأبحاث هناك دراسات الجغرافي الفرنسي كاميل دولز **Camille Douls** التي تتضمن إشارات مهمة عن واقع المرأة عند الرحل في المجتمع الحساني، حيث يقول: "إن الرحل رغم بربريتهم وقسوتهم ينقلبون داخل خيامهم إلى قلوب مفعمة بالرحمة تجاه المرأة والأولاد، وهم ضد التعدد، والمرأة عندهم تتمتع بقدر كبير من الحرية، ولأنهم يعيشون في فضاء واحد (يقصد الرجل والمرأة) فإنهم يتقاسمون الحياة بمتاعبها وأعمالها وبينهم وحدة وتوحد، وكذلك فالمرأة تتمتع بنفس الامتيازات التي يستفيد منها الرجل وهي مساوية له وتقوم مقامه في حالة غيابه، وتسير شؤون خيمتها (أولاد وخدم ومتاع) وعندهم ميزة تعليم الإناث منذ الصغر مثل الذكور..."[3].

أما الرحالة الفرنسي الآخر "روني كايي" فيبالغ في وصف نساء المنطقة قائلا بأنهن لا يجلسن حتى لتناول طعامهن !!"[4]، ومع ما في هذا الوصف من كاريكاتورية قد يغديها موقف هذا الرحالة من

---

1 - Sophie Caratini, A Propos du mariage "arabe" Discours endogame et pratiques exogames: l'exemple des Rgaybat du Nord-Ouest Saharien, Homme, N° 110, 1989, p. 33.

2 - صوفي كراتيني، المرجع السابق، ص. 194.

3 - العالية ماء العينين، الإبداع النسائي في الأدب الحساني: "التبراع" نموذجا، ضمن ندوة الثقافة الحسانية، سلسلة ندوات ومحاضرات رقم 8، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، الطبعة الأولى، الرباط، 2003، ص. 46.

4 - René Caillié, Voyage à Tombouctou, Tome I, La Découvert Poche, 2007, p. 141.

المجتمع المحلي، فإنها على كل حال تبرز موقعا اجتماعيا تحتل النساء فيه وضعية المخدوم المدلل، وهي وضعية لصيقة ظلت بتفكير الحساني وترجمتها الأعراف والمأثورات الشفوية.

والدليل على هذه المكانة ما صرحت به الكتابات الأوربية خلال القرن 20، ومنه ما كتبه الإسباني "كول أندري" **Coll Andres** عن المرأة الصحراوية التي أثنى على مكانتها بالمجتمع بما نصه: "إن المرأة داخل الخيمة لها سلطة على الأبناء وكذا على الزوج، فالزوجة ليس وضعها مماثلا لما يقع في الشمال من أعمال شاقة، فهذا الزوج يقدرها كثيرا ويعمل من أجلها وأجل العائلة، فهي المحافظة على المال في الخيمة وهي التي تقوم باقتناء الحاجيات وتعتني بالمنزل كمالكة له"[1].

لقد تميزت المرأة في المجتمعات الرعوية (المجتمعات القائمة على الرعي والترحال من خلال تربية الماشية وتتبع المراعي كما هو شأن المجتمع الصحراوي) بمكانية مميزة زمن الترحال، وقد توقف الرحالة والمستكشفون سواء المحليين أو الأجانب على قيمة المرأة ودورها في المجتمع، فالرحالة الفرنسي "كاميل دولز" أغرق في وصف المرأة الصحراوية قائلا: "إنهن في الأغلب جميلات ولهن عيون كبيرة مذهلة يصفها الشعراء العرب مقارنينها بعيون الغزلان، وأسنانهن عجيبة وشكل أجسادهن بشكل عام طابعها الجمال الوحشي الجذاب"[2]. فالتفاتة كاميل دولز هاته تبرز بقوة مكانة المرأة الحسانية داخل النظام الأسري باعتبارها مسؤولة عن تدبير خيمتها، وتقاسم زوجها بعض الأدوار داخل وخارج الخيمة بنوع من الانسجام والاحترام المتبادل، فوضعية المرأة هاته عند رحل الصحراء جعلت كاميل يقر بشهادة مفادها وجود قواسم مشتركة بينها وبين المرأة الأوربية في وضعيتها كما سنتها المؤسسات الحديثة.

.المرأة الحسانية بين القيود الاجتماعية ورهان المكانة:

إذا كان البعض يرى حرية لدى الفتاة الحسانية في مرحلة ما قبل الزواج، فالأبحاث تشير إلى أن معظم الفتيات الحسانيات غبر راضيات عن وضعهن في هذه الحالة، بل سخطهن الخاص بمكانتهن في مجتمع ذكوري يمنح حرية أكبر للفتى ويتساهل معه في أخطائه وخطاياه المتعلقة بسلوكاته وحياته الجنسية ويبرئه منها أحيانا، ما يشجع مواقف اللامسؤولية، لكن الفتاة تبقى في

1 - محمد دحمان، الكتابات التاريخية الإسبانية حول منطقة الساقية الحمراء ووادي الذهب: قراءة سوسيو تاريخية، مجلة المناهل، العدد 89 - 90، منشورات وزارة الثقافة، الرباط، يونيو 2011، ص. 70.

2 - كاميل دولز، خمسة أشهر لدى البيضان، ترجمة وتقديم حسن الطالب، منشورات مركز الدراسات الصحراوية، الرباط، 2015، ص. 107.

هذه المرحلة خصوصا رهينة تمثلات ومعتقدات وأساطير متعلقة بواقعها المعاش وبكيانها الجسدي، بل شكلها الفيزيقي الذي يفرض عليها قيودا عائلية اجتماعية ورمزية ورقابة صارمة من طرف الأولياء والإخوة الذكور. ويرتبط هذا النوع من المجتمعات التقليدية الذي تعيش فيه هذه الفتاة ارتباطا وثيقا بالعادات والتقاليد والمعتقدات والأساطير التي تحمل ولاء لكل ما قدسه الأجداد، مع جهل الأغلبية سبب هذا الولاء والتقديس.

ونجد الفتيات أكثر اهتماما بالزواج الذي ترى فيه الفتاة مفتاح التخلص من هذه القيود، وبخاصة القيود العائلية والذكورية، وفرصة للدخول إلى عالم الجنسانية الواسع والمشروع، فهي تتمنى الزواج بسبب القيود العائلية التي تعانيها مما يجعلها تترقب أي طلب للزواج وبأي شخص كان يخلصها من تلك القيود، فيصبح بذلك الزواج في هذه الحالة الحل الوحيد الذي يجعل الفتاة تتخطى هذه العقبة وتدخل باب الحياة الجنسانية، إضافة إلى انعكاسات الزواج على ذهنية المتزوجة التي ترى مكانتها تسمو اجتماعيا ويصبح لها شأن يجعلها تنظر إلى غير المتزوجة، وإن كانت أكبر منها سنا، نظرة تعال إلى حد مناداتها بالتصغير فتصبح هكذا العزباء "لعزيبة".

ومن المؤكد فعلا أن المرأة الحسانية ترى وزنها يزيد ومكانتها تعلو بزواجها في مجتمع ينظر إلى الزوجة والأم نظرة تثمين واعتبار، ويجعلها تعلو سلم الترتيب الاجتماعي والمعنوي والرمزي على حساب الفتاة العازبة التي لا يكمن طموحها إلا في الزواج. كما تتفاوت القيمة الاجتماعية بين العذراء وغير العذراء حسب نوع المجتمع، فالرجل المقبل على الزواج يفضل في غالب الأحيان أن تكون زوجته بكرا، ما يمنحها قيمة أكبر من غيرها ويثبت عفتها في التمثلات السائدة.

تضفي العذرية على المرأة في نظر الرجل جمالا يميزها عن غير العذراء وتضمن سلامة بدن من يجامع البكر[1] وحبها وولائها له، وتعتبر المجتمعات العربية الإسلامية من المجتمعات التي تمنح العذراء قيمة خاصة. والواقع أن البكر تجد نفسها مرغمة في إطار الزواج على قبول الجماع والافتضاض ولو لم يمتلئ قلبها بحب العريس، لأن هذا من واجبها وإن كان قلبها ملك رجل آخر، ولا تقدم البكر عذريتها هدية إلا لمن يمتلئ قلبها بحبه بمنحه ما يمثل صفاءها. ولا تملك "الثيب"[2] ما

1 - البكر: العذراء، والمصدر البكارة، والبكارة: العذرة.

2 - الثيب: التي تزوجت وفارقت زوجها بأي وجه كان بعد أن مسها، وقد ثيبت المرأة تثيبا وهي مثيب مأخوذة من ثاب يثوب إذا رجع، كأن الثيب بصدد العود والرجوع إلى النكاح، قال ابن الأثير: "وقد يطلق الثيب على المرأة البالغة وإن كانت بكرا، مجازا واتساعا". ينظر: محمد عبد الرحمن يونس، الجنس والسلطة في ألف ليلة وليلة، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، 1998، ص. 68 - 69.

يعادل هدية البكر لمحبوبها في المخيلة الشعبية، لأن الرغبة في مجامعة البكر لدى الرجل هو الرغبة في امتلاك ما قد يفقد خلال ما سمي "المرة الأولى"، أي الاتصال الأول خلال ليلة الدخلة، بمنحه عذريتها وجسدها بل حياتها، مما قد يعزز رغبته القوية في امتلاكها وسلبها حريتها الذاتية، لذلك فالرجل يفتخر باكتشاف زوجته بكرا ليلة زفافه، لأن هذا دليل على أنه الأول في حياتها، لم يسبقه أحد إلى امتلاك جسدها، وهذه النزعة لدى الرجل تعبر عن حب التسلط الذي تربى عليه في إطار مجتمع يتميز بالهيمنة الذكورية.

تمثل البكر في التمثلات السائدة النقاء والجمال، إضافة إلى اعتبارها أفضل صحيا بنظر الرجل الذي سيجامعها، وترجع نزعة الرجل إلى السيطرة في علاقته مع المرأة إلى تمثلات اجتماعية تحمله على التسلط والهيمنة وحب امتلاك ما لا يكون قد سبقه إليه غيره، ما يجعله أول من فتح ذلك الصندوق المغلق وامتلاك محتواه بدون منازع.

لكن المجتمع الحساني يتميز عن المجتمعات التي سبق وصفها بمميزات لا يمكن للملاحظ أن يتجاهلها، خاصة تلك المميزات المتعلقة بموقف هذا المجتمع من البكر والثيب المقبلتين على الزواج، والملاحظ أن الفتاة الحسانية المقبلة على الزواج ملزمة بالبرهنة على سلامة بكارتها لإثبات شرف عائلتها وحسن تربيتها وأخلاقها وفحولة زواجها. وإذا كانت العذرية تحظى بقيمة معتبرة في المجتمع الحساني كغيره من مجتمعات أخرى، فهذا لا يقلل من قيمة ومكانة الثيب لدى الرجال الذين يضعون في المقام الأول سمعتها الحسنة وشرفها، ويجدر بنا أن نسجل هنا أن هذا المجتمع يضع ترتيبا وسلما يجعل فيه المرأة المتزوجة (لمرة المتعرسة) في المقام الأول قبل الثيب (الهجالة) التي تتبعها العزباء.

1 - المرأة الحسانية المتزوجة (لمرة المتعرسة):

يقصد بها المرأة المتزوجة المسماة بالحسانية "مرت راجل" أو "أعيال راجل" التي تحظى بقيمة اجتماعية معتبرة والتي من الواجب احترامها، لأنها أصبحت مسؤولة وربة أسرة، حيث إنها تملك سلطة داخل بيتها من خلال القيام بوظائف وأدوار كالتدبير والتسيير والاستقبال والإكرام، إلى جانب وظيفة الإنجاب الأساسية، وفي حالة ما إذ جمع رجل بين زوجتين أو أكثر فإن الزوجة الأولى المسماة بالحسانية "أم العايلة" تبقى الأعلى شأنا وقيمة ولها كامل الصلاحيات على الإشراف في التسيير والتدبير.

وبجب الإشارة إلى ذلك التمييز بين الزوجات الذي يضعه المجتمع الحساني من خلال تسميتهن، فتسمى الزوجة الأولى "المرأة اللولة" أو "أم العايلة"، بينما تسمى الزوجة الثانية "الظرة"

بمعنى الضرة[1]، وهي دائما المرأة غير المرغوب فيها، لأنها تجلب حسب المعتقدات السائدة الشؤم والضرر للعائلة التي تدخل عليها.

2 - المرأة الحسانية المطلقة (الهجالة):

يقال باللهجة المحلية "الهجالة" للمرأة المطلقة، أي المرأة التي تزوجت من قبل لكنها طلقت، وهي الثانية من حيث الترتيب حسب القيمة الاجتماعية، لأن الرجل الحساني يفضل التزوج بالثيب، ويرجع سبب هذا التفضيل إلى خبرة "الهجالة" الجنسانية وتجاوزها العوائق التي تعترض البكر في هذا المجال، من أهمها الخجل الذي قد يؤثر سلبا في حياة أغلبية الفتيات ذوات الخبرة المحدودة عند الزواج. ولقد جاء في كتاب "النزوع الجنسي الأنثوي" لجاك أندريه أن فرويد "كان ينطلق على نحو ما من نصيحة أن جرت العادة على أن الزواج الثاني يكون أفضل"[2].

فالمرأة المطلقة (الهجالة) تجعل الرجل مطمئنا ومرتاحا بتخفيف أعبائه الكثيرة ليلة زفافه، حيث هو غير مطالب بإثبات قدرته على فض غشاء البكارة وإظهار رجولته، كما أنه لن يضيع وقتا لترويضها على الحياة الزوجية والجنسية. بقول الرجل الحساني في هذا الصدد يمدح فيه "الهجالة" كقول أحدهم إن طلاق المرأة يزيدها شهرة عند الرجال بتفضيلهم لها بسبب خبرتها الجنسية:

تهجالك ذل هون شاع زادك عند الرجالة

بيك أل يختيروك قاع الرجالة هجالة

ومما يجعل المرأة الحسانية في موقف يمكنها من مواجهة أزمات نفسية واجتماعية قد تحطم مصير حياة المرأة في بيئات أخرى غير البيئة الحسانية، تلك المواقف والتمثلات الخاصة بفك الرابطة الزوجية والتي تحفظ لها مكانتها في المجتمع. فهناك عادة خاصة بالمجتمع الحساني تجعل أهل المرأة المطلقة يستقبلونها بدون تذمر ويحتفلون بالحدث عند نهاية عدة الطلاق، فيقام لها حفل لا تقل حرارته عن حرارة حفل الزفاف، وذلك تعبيرا عن ما يُعتبر في حالتها تخلصا من حياة زوجية أصبحت غير مرغوب فيها، وقد يكون الحفل الذي يُنظم بهذه المناسبة فرصة لإعلان أحد المعجبين بها عن رغبته في الزواج بها، لأن المرأة المطلقة تبقى في نظر الرجل الحساني هي المرأة

---

1 - الضرة: امرأة زوجها، وهما ضرتان، جمع ضرائر (بينهم داء الضرائر) أي الحسد.

2 - جاك أندريه، النزوع الجنسي الأنثوي، ترجمة إسكندر معصب، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2009، ص. 51.

المفضلة لخبرتها المكتسبة خلال الزواج الأول، والتي تكون قد مكنتها من التحرر من الخجل الذي تربت عليه ومن الخوف الذي زُرع فيها وهي فتاة. هكذا يرى المجتمع الحساني في المرأة المطلقة امرأة اكتسبت توازنا نفسيا وتجربة تجعلها ذات استقلالية، ومكانة تمنحها حرية اختيار شريك لحياتها، وتحمل صلاحياتها في مجال الرغبة والتمتع والتفاعل الجنسي.

في المجتمع الحساني القديم نرى صورة أخرى للمطلقة مختلفة تماما عن الصورة التي ترسم لها مجتمعات أخرى، ونرى نظرة أخرى لها لا تمت بشيء إلى ما رأينا، فالمطلقة الصحراوية تعود مكرمة محترمة إلى بيت أهلها، وبدل أن ينبذها المجتمع يحتفل ويحتفي بها، في الصحراء تعود المطلقة مع أبنائها إلى بيت وأسرة والديها لتعيش بينهم كما كانت مدللة معززة خاصة إذا طُلقت من زوجها الأول.

إن استقبال المطلقة بحفاوة في الصحراء من طرف الأسرة والمجتمع يرجع إلى عدة عوامل مختلفة منها:

. أولا: أن المجتمع يشعر بما قد يخلفه الطلاق من وقع نفسي على المطلقة فيحاول التخفيف عنها

. ثانيا: يحس الأبوان ببعض المسؤولية تجاه فشل زواج ابنتهم خاصة إذا طُلقت من زوجها الأول، فكما رأينا من قبل كانت البنت حفاظا على العفة تعتبر أن تدخلها في زواجها للمرة الأولى هو عيب لا يغفر، المجتمع من جانبه كان أيضا يحرض البنت الثيب بواسطة الكثير من العادات والتقاليد أن تحزن للزواج بدل أن تفرح.

إن عادات مثل هذه جعلت كلمة الوالدين هي الفصل في تزويج البنت زواجها الأول، أي أن الوالدين هما المسؤولان عن اختيار الزوج الأول، وكنتيجة لذلك إذا صلح الزواج فهو مسؤوليتهما وإذا انتهى بالطلاق فهو مسؤوليتهما، أيضا فاستقبال المطلقة بحفاوة في المجتمع الحساني يرجع في غالب الأحيان إلى أن لا مسؤولية لها في اختيار الزوج الأول. كما أن الطلاق في هذا المجتمع هو ظاهرة وهو في نفس الوقت سهل للغاية، هو ظاهرة لأن نساء الصحراء قديما كن متشددات في تعاملهن مع تجاوزات أزواجهن، وكن أيضا حساسات لكل ما يتعلق بقضية كرامتهن، فمثلا كلمة واحدة في غير محلها من الزوج قد تدفع المرأة رغبة منها في الحفاظ على كرامتها إلى طلب الطلاق من زوجها، كان أيضا سهلا لأن المرأة لا تخاف تبعاته، فالمطلقة ستعود إلى خيمة والديها لتعيش معهم، ولن تتشرد أو تتعرض لتحقير أو تجريح وستتزوج.

يضاف كذلك إلى أن سبب طلب الطلاق من طرف المرأة بالإضافة إلى أنه قد يكون لمجرد كلمة بذيئة من طرف الزوج، قد يحدث أيضا بسبب مجرد إشاعة أو خبر سمعته حول رائحة

علاقة ما لزوجها مع نساء أخريات، ففي الكثير من الأحيان يقال إن فلانة طلبت الطلاق لأن "زوجها طَّول عليها العين" (أي أصبح ينظر إلى نساء أخريات غيرها)، ولا تكمن سهولة الطلاق في كل ما ذكرنا فقط، فهو سهل أيضا لأنه يمكن أن يحدث بين ليلة وضحاها، أي أنه لا يحتاج إلى إجراءات إدارية ولا إلى انتظار أو أية تعقيدات مهما كان نوعها، فيكفي فقط حتى يتم الطلاق أن يقول الزوج لزوجته أنت طالق ويكتب رسالة طلاقها ويعطيها لها أو لأحد أقاربها أو للقاضي، ورغم أن الإسلام يشترط في الطلاق تكرار كلمة "أنت طالق" ثلاث مرات من طرف الزوج إلا أن رسالة الطلاق المكتوبة ضرورية عند المجتمع الحساني، فإذا حدث الطلاق لفظيا فقط لا يصدقه الناس، وحتى الزوجة حين يقول لها زوجها "أنت طالق" تقول له: "أعطيني رسالتي ذريك أباش اتجد علي"، أي أعطيني رسالة طلاقي حتى أصدق. كان الناس أيضا حين يسمعون أن امرأة لها ذرية وعلاقتها جيدة دائما مع زوجها طُلقت يقولون: "نقرأ رسالة طلاقها ما صدقت"، أي: أقرأ رسالة طلاقها ما صدقت ذلك.

وعموما كانت المطلقة في المجتمع الحساني تعود مكرمة ومعززة إلى أهلها ويتم استقبالها بحفاوة في بيت أهلها وتعود كما كانت ابنتهم ومنهم، وليس هذا فقط، فالمجتمع كان يولي عناية خاصة أيضا بأبناء البنات ويفضلهم في الحفاوة والتكريم على أبناء الأبناء، ففي الثقافة الشعبية أن "اللي جاع أيكيس أخوالوا واللي خاف إكيس أعمامو"، والمقصود من أحس بالحاجة عليه أن يذهب إلى أخواله ومن أحس بالخوف فليذهب إلى أعمامه.

3 - العزباء:

تحتل العزباء مرتبة دون مرتبة المرأة المتزوجة والمرأة المطلقة، وذلك لقلة خبرتها الاجتماعية والجنسية، فالمرأة المحظوظة في المجتمع الحساني هي المرأة المتزوجة أو المرأة التي سبق لها وأن تزوجت، خلافا للفتاة العزباء التي لا يزال الغموض يخيم على مصيرها باحتمال تقلص فرصها في الزواج.

ترى البكر أنها مقيدة بما تحمله من مميزات فيزيولوجية مرتبطة بجسدها وما تتحمله من مسؤولية متعلقة باسم المجموعة التي تنتمي إليها عائلة أو قبيلة، لأن عدم دخولها الحياة الزوجية يجعلها في محطة مركزية حساسة في المجتمع. كما أن الرجل في مثل هذا المجتمع يجد نفسه ملزما في فترة من حياته من الزواج من فتاة عذراء حسب الاعتقاد السائد الذي يجعل المتزوج ببكر يستفيد من شفاعتها يوم القيامة شرط أن تكون صالحة.

إن الارتباط بعذراء نزيهة وصالحة يمنح نوعا من الطهارة للزوج الذي يقترن بها عكس الزواج بالثيب التي قد استفاد من طهارتها زوجها الأول، هذا كله برهان على قيمة العذرية غير المعلن عنها بطريقة مباشرة وجلية والتي رغم إعاقتها المسار المعاش للزوجين في مرحلته الأولى خاصة، تعطي

أملا في حالة طهارتها في النجاة يوم الآخرة.

هكذا نرى الرجل الحساني يلجأ غالبا إلى الزواج بالعزباء في حالة ما إذا سبق له أن تزوج بثيب، ما يؤكد رغبته في التمتع بكل حرية بحياة جنسية ملائمة لا تعيق أمله في ما يتعلق بطموحاته الأخروية، لأن الآخرة تبقى في النظرة السائدة المكان الأنسب للتمتع بحوريات الجنة ذات العذرية الخالدة.

.صورة المرأة الحسانية من خلال الأمثال الشعبية:

تعد الأمثال من التعبيرات اللغوية والثقافية الموجزة تركيبيا، وأحد مصادر الحكمة والتربية والتثقيف التي يتداولها أفراد المجتمع فيما بينهم من أجل ضرب الموعظة والعبرة لضبط السلوك وتقويم الاعوجاج، ولهذا "فهي تشكل مورد الثقافة اللغوية والاجتماعية"[1].

وتعتبر الأمثال الشعبية من "أهم روافد الأدب الحساني، فهي صيغ قولية وعبارات إنشائية وحصيلة إرث قولي يعبر عن حقائق مألوفة وأعراف اجتماعية وظواهر ثقافية سائدة داخل المجتمع. من ثم فالأمثال الشعبية الحسانية ترتكز على الأشياء الجوهرية والثابتة في حياة وتجارب الناس، وترسم صورة ذاكرتهم الفردية والجماعية التي تتجدد وتتحول في ارتباطها بالأرض والمحيط..."[2].

وتعكس الأمثال الشعبية الحسانية حياة المجتمع البيضاني بمختلف تجلياتها، فنقرأ فيها ثقافته، كما نجد ضمنها معتقداته الدينية، هذا فضلا عن المثل والأخلاق التي تشبت بها هذا المجتمع والتي تشكلت والتأم نسيجها على مر قرون من الزمن. كما أن المجتمع نفسه بمكوناته وتشكلاته السياسية والاجتماعية التقليدية، والأجيال وصراعها والرجل والمرأة وعلاقاتهما المتعددة، وإحساسات الفرد وطموحاته تتجلى في الأمثال. ولئن كانت هذه الأمثال تغطي كل مناحي حياة المجتمع البيضاني الدينية، الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية والثقافية فهي بذلك تعكس وبحق ذهنية هذا المجتمع على مختلف المستويات وتمثلاته حول الأشياء.

لقد استقطبت الأمثال كل هذه الحيثيات في أسلوب موجز ولغة أدبية وتصوير فني رفيع،

---

1 - العجمي فاتح شيب، دراسات في الثقافة والموروث: الانتشار العربي، الطبعة الأولى، القاهرة، 2008، ص. 149-150.

2 - إبراهيم الحيسن، الشفهي والبصري في الموروث الأدبي والجمالي الحساني، سلسلة أبحاث، منشورات وزارة الثقافة، مطبعة دار المناهل، الرباط، 2010، ص. 71.

جعل الأدباء الفصحاء ينهلون من هذا المعين ويغوصون في هذا الرافد الغني.

1 - صورة التقدير والاحترام:

* السَّاتْرَة تسْتْرْ مَرتَيْن: أي أن المرأة المتخلقة والنموذج تستر مرتين إزاء مفاتنها أولا، وحيال زوجها ثانيا، بحيث لا تبدي للآخرين سوى محاسنها، وذلك احترازا من ألسنة الناس وحفاظا على العرض وعرى بيت الزوجية [1].

* أَلِّ أبْلاَ مْنات ما تعرف الناس أَيْنْتَ مات: ومعناه أن من ليس له بنات لا تعرف الناس متى مات، وهو مثل يضرب للتنويه بمكانة البنات في المجتمع البيضاني خاصة لدى والديهن، فهن مصدر العطف والحنان الذي لا يجاريهن فيه الأولاد، ويتبدى ذلك في حجم النحيب الذي يصدرنه عند فقدان والديهن مما يثير أنظار ومسمع أهل الجوار لتعزيتهن.

* لمْرا لگَالَتْلَكْ أجْهَرَ حاسِ ألَّ تْبَارَكْ أَمْعَاهْ واطْلَبْ مُولانَا لَعَادْ أَطْوِيلْ: ومعناه إذا قالت لك المرأة احفر بئرا، فما عليك إلا أن تتمثل لذلك وتسأل الله ألا يكون طويلا، وفي هذا المثل مبالغة في ضرورة احترام الرجل لرأي المرأة، وعدم معاندتها.

* لعْلَيَاتْ أعْمايمْ لَجْوَادْ وأنْعَايَلْ لَكْلاَبْ: أي أن النساء في المجتمع البيضاني يمثلن عمائم الكرام، فمن يعاملهن من الرجال معاملة حسنة تليق بمكانتهن المحترمة في مجتمعهن يصنف ضمن الأفاضل، ومن يعاملهن عكس ذلك يدخل في خانة الكلاب واللئام.

* دْبَشْ المَعْلُومَة مَا يْطِيحْ: أي أن مكانة المرأة الكريمة التي تعرف بحسن الضيافة والجود (خاصة إذا كان زوجها غائبا) دائما متميزة بين أفراد القبيلة الذين يعترفون لها بحسن صنيعها.

* لمْرَا رْزَقْهَا تَحْتْ گَايْمَتْهَا والرَّاجَل رزقو تحت اكْدَامُه: أي أن المرأة البيضانية لا تخرج للبحث عن الرزق، وغير مطالبة بذلك، عكس الرجل الذي يتوجب عليه أن يبحث عن الرزق أينما كان.

* عَزَّةْ الطَّفْلَة مَنْ أَمْهَا: أي أن الفتاة البيضانية إذا كانت محبوبة من طرف أهلها خاصة من أعمامها فذلك من حسن معاملة أمها لأصهارها.

* لمْرَا ألِّ ماراتُ افْرَاسْهَا اتراهْ فْمَنْتْهَا: أي أن المرأة البيضانية ما لم تجده في نفسها حتما سيتحقق في ابنتها بفعل تصميمها على تربيتها وحسن رعايتها.

* اللي أمعاه المرة أمعاه مولانا، ومعناه أن للمرأة بركة ويمنا وأن البيت لا بد له منها

* أَلِّ باتَتْ عليه الضْفيرَة تَصْبَحْ عْلِيه اللَّحْيَة: أي أن كل ما يشغل تفكير المرأة، إلا والرجل

1 - علي أفرفار، صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني، دار الطليعة ، بيروت، 1996، ص. 57 - 58.

يعمل على تحقيقه لها، وهذا ما يدل على المكانة المتميزة التي تحظى بها المرأة البيضانية لدى زوجها.

* لمْرَا تكد تبني ياسر من لخيام والراجل ما اكد يبني وحدة: المُراد من هذا القول أن الرجل رغم قوته الجسدية وادعائه التفوق على المرأة في كل شيء إلا أنه يفتقد قوة طبيعية أخرى لا تمتلكها إلا المرأة هي قوة الصبر والجلد، فكما نعرف جميعا فإن نسج وصناعة خيمة من الوبر هو مهمة في غاية الصعوبة والتعقيد وتحتاج زمنا طويلا من المعاناة وبرودة الأعصاب، وإذا كنا نعتقد أن هذا ليس هو التفسير المقصود لهذا القول فإنه من جهة أخرى قد يعني وهذا هو الأرجح، أن المرأة بصبرها ولباقتها تستطيع أن تنظم وتتحكم في تسيير مخيم عائلة كبيرة من الأبناء والبنات وهو ما لا يستطيع الرجل القيام به.

* خيمة ما فيها امرأة يموت ضيفها من الجوع: إن المعنى المضمر في هذا المثل هو أن أية خيمة لا توجد فيها امرأة فإن الحياة والكرم وحسن الضيافة معدومة فيها، وحتى لو كان الرجل موجودا في الخيمة وموجود الأكل وكل شيء إلا أن هناك بعض الخدمات المهمة التي لا تقوم بها إلا المرأة وحدها، إنه اعتراف ضمني من طرف المجتمع أن دور العائلة لا يكتمل في المجتمع إلا بحضور المرأة.

2 - صورة الانتقاص:

* لَمْباركة تنْهضْ واطِّيحْ على رأسها: أي أن المرأة البيضانية عندما تقحم نفسها في مجال خاص بالرجال كالقتال والحروب وغيرها، فإنها حتما ستفشل وتسقط على رأسها مهما كانت قوتها ومكانتها في القبيلة، وهذا المثل يخص النساء اللواتي ينتمين إلى فئة حسان (أهل لمدافع)[1].

* لمرا لعظيمة تَبْكَ فالدار امْگِيمَة: أي أن المرأة إذا كانت عصبية المزاج أو حمقاء أو شريرة سيتركها الزوج والأهل والجيران وتبقى وحدها في الدار، لأن محيطها لن يطيقها، مما يجعل التفاهم والتعايش معها صعب التحقق والمنال.

* مَا خَالَكْ بلية ما سببها أولية: والمعنى لا توجد مشكلة إلا والمرأة كانت سببها

* طَاحَتْ عليه أنْوَالة: وهو قول سائر يضرب لكل من ازدادت لديه أنثى، والمقصود بـ "أنوالة" في اللهجة الحسانية المطبخ التابع للخيمة الذي تكون أسواره من أغصان الشجر اليابسة.

* شَاوَرْ لمرا ولا أدِّيرْ بْرَايْهَا: أي استشر المرأة في أمورك وبعض شؤونك، لكن لا تأخذ بهذه

1 - ولد البكاي بابا أحمد، جامع التراث الشعبي: لغن وأزوان والأمثال الحسانية مع مضاربها في كيفان، المطبعة الجديدة، موريتانيا، 2002، ص. 153.

الاستشارة في أفعالك.

* أَزَيْنْ أَرَايْهُمْ يْرَوَّحْ لْصَدْرَة فِيهَا لَفْعَة: أي أن أحسن آراء النساء قد يقودك إلى شجرة بها أفعى، والمقصود بالمثل هو أن نصيحة المرأة لا تعود عليك بالخير أبدا.

* اكْفِ الگَدْرَة عْلىَ فمها تتبعْ الطفلة أمْها: أي أنه عندما يكون سلوك الفتاة سيء فإن المسؤول عن ذلك هو الأم لأنها تقلدها في كل شيء.

* اتواسي الطفلة اللي أكبر من أخلاقتها: معناه أن الطفلة تفعل ما هو أشنع من ولادتها، وهذا المثل يعكس نظرة المجتمع المتضايقة بميلاد البنات.

* لمرا أخير فالها من احجابها: معناه تفاؤل المرأة أفضل من تعويذاتها، من الأمثال التي تعكس نظرة المجتمع القديم للمرأة، يضرب لحث المرأة على التفاؤل.

* لمرا اللي خص من عقلها اديرو فحب الرجال: ما نقص من عقل المرأة تعوضه بحب الرجال، يضرب به لحث المرأة على عدم التفاني في حب الرجال.

* لمرا زرباية: المرأة شجرة مقطوعة من توجه إلى جهتها غلبته، ومن أعطاها بظهره استطاع جرها، يضرب لعدم الخضوع للنساء.

* اعْطِ للطَّفْلَة شْبَرْ تَطَّامَ ذْرَاعْ: أي أن المبالغة في إعطاء هامش من الحرية للفتاة قد يجعلها تتجاوز حدودها، ولهذا يجب تقييد حريتها من طرف أسرتها للحفاظ على عرض وكرامة العائلة كلها.

* لَمْرَا لِّي الطُّوفْ مَا تَغْزَلْ الصُّوفْ: أي أن المرأة التي تكثر من التجوال والتنقل لا تجد الوقت الكافي لغزل الصوف أو القيام بأعمالها المنزلية، وبالتالي فهي لا يرجى منها أي خير.

* شْطَارَتْ منتْ البَكَّارْ دارتْ الخَبْزَة فالفلُّون وَمْشَات تْلَوَّد للنَّار: وهو مثل قيل في حق امرأة تدعى "بنت البكار" كانت تدعي المهارة والحذاقة وهي في حقيقة الأمر على العكس من ذلك ساذجة، فصارت حادثة طهيها للخبز مضربا لكل امرأة تفتخر بنفسها وقدرتها على القيام بالأعمال المنزلية على أحسن وجه في حين أنها لا تتقن عمل أي شيء [1].

* لَمْرَا شَيْفْرَة والرَّاجل سافَر امْعَاه: أي أن المرأة لا يمكن أن تعرف حقيقتها إلا من خلال المجاورة، عكس الرجل الذي يعرف منذ الوهلة الأولى خاصة في السفر.

---

1 - أخت البنين بنت محمد الأمين بن اباه السباعي، قيد الأوابد في الأمثال الحسانية ذات الفوائد، مطبعة الأطلس، نواكشوط، ص. 123.

* لُولِيَّة والفْرَسْ مَا يحَمْدُو النَّعْمَة: أي أن المرأة لا تقتنع بما لديها، بل هي تتطلع دائما إلى أشياء أخرى، فكلما تحقق لها مطلب كلما رغبت في نشدان غيره.

3 - صورة المرأة الحسانية في مؤسسة الزواج:

* ردْ لَعْمَايَم يورث النْدَايَم: أي أن إكثار الفتاة من رفض الخطاب الذين يطلبون يدها للزواج قد يورث لها الندم لاحقا، حينها تبقى بدون أي عريس.

* مَا كْثَرْ رْجَالْ المَشْدُودَة ومَا گلْهُم إلاَ تْخَلاَّت: ما أكثر رجال المتزوجة وما أقلهم إذا طلقت، فالمرأة المتزوجة يطمع فيها الكثير من الرجال، وإذا طلقت نفروا منها جميعا.

* مَنْتْ عَمْ الرَّاجَلْ سَرْوَالْ: أي أن من يتزوج بابنة عمه تكن له الغطاء الكامل وتحافظ على شرفه وعرضه وأواصر قرابة دم عائلته وقبيلته.

* ما يگْبضْ بَخْلاَلْها إلىَ مَا وَلاَّ لْهَا: أي لا يأخذ أو يمسك بطرف لحافها (الملحفة) رجل إلا ورجع ليتزوجها، يضرب للمرأة المحظوظة.

* لعليات يْمُوتُو ويَتْخَلاَّوْ: وهو مثل يضرب للنساء المطلقات لمواساتهن في محنة الطلاق، وتذكيرهن بأن الموت أشنع من هذا الأخير، وذلك للتخفيف عنهن من آثار ذلك على نفسيتهن.

* طُولُ المَرْبَث مَا فِيه ماهُ زَيْن المْنَزَل: أي أن طول التريُّث لا يؤدي إلا إلى الاختيار الأحسن، ومعنى ذلك أن على المرأة التروي قبل أخذ قرارها إزاء الزواج.

* يَمْشِ راجل عَنْ غَايَة ثَانِي: أي أن المرأة إذا طلقت من رجل معين قد تجد آخرا يتزوجها، وقد تجد معه السعادة التي لم تكن قد حظيت بها مع سابقه.

* ألِّ بْغَا هَمُّو إجِيبْها گدْ أمُو: أي من أراد المنفعة والخير لنفسه، فليتزوج امرأة بسن والدته، لأنها ستكون له الزوجة والأم والمعين في الآن نفسه.

* لمرا بْلاَ أولاد كِيف الخَيْمَة بلا أوتاد: أي أن المرأة العاقر لا تستطيع الصمود أمام تقلبات الزمن، فالأولاد مثل أوتاد الخيمة ضمانة لاستقرارها، مهما كانت قوة الظروف المعاكسة، مما يعني أن وجود المرأة في بيت الزوجية لا يعني شيئا دون إنجاب الأولاد.

* خيمة بْلاَ مُلاتْ لَخْلاَ أْلاَ هِيَّ: أي أن الخيمة التي لا امرأة فيها أو ربة، أفضل منها الخلاء، وفي المثل تبيان واضح لقيمة المرأة في الخيمة والحياة الزوجية.

* وَلْدْ عَمِّي بَنْعَايْلوُ ولاَ بَرَّانِي بْحْمَايْلوُ: أي أن زواج البنت من ابن عمها أو من أحد أفراد قبيلتها وإن كان فقيرا أفضل بكثير من زواجها بغريب من خارج القبيلة ولو كان ثريا.

* وَلْدْ عَمِّي يَصْلَحْ هَمِّي: أي أن زواج المرأة من ابن عمها أصلح وأنسب لها من غيره، لكونه

الراعي لمصلحتها.

* لمرا فَبْلَدْ امْنَيْنْ سَلاَّتْ مَا هِي فَبْلَد امْنَيْن ارْبَات: أي أن المكان الذي تتزوج فيه المرأة وتنجب فيه الأولاد الذي هو مكان تواجد أصهارها، يصبح هو مأواها وليس المكان الذي ولدت فيه أو ترعرعت في أحضانه بين والديها.

* هُمَا ألا كُصَاصِي ولاَّ نْوَاصِي ولا دَيْكَّة مَنْ دَيكَّات لعْرَب: أي أن النساء عندما يتزوجن فإما أن يكن مصدر خير لأزواجهن، أو مصدر شر وبلاء عليهم [1].

* اخطب لمنتك سابكَ تخطب لولدك: لأن الولد يبحث ويسأل عن التي يريد الزواج بها، أما الفتاة فلا يمكنها أن تفعل ذلك، لذلك فوالدها هو المسؤول عن اختيار شريك حياتها.

* ضرسك إلا وجعتك اكَلعها ومنتك إلا كبرت ودعها: أي أن البنت عندما تكبر مصيرها الزواج ومغادرة بيت أبيها.

* اللي يدور اللامة خصو يتعامى: أي من أرادت أن تحافظ على بيت الزوجية وحسن العشرة عليها أن تسامح وتغض الطرف عن بعض الأشياء.

* لبَّار والسلامة ولا عرس الندامة: أي أن العنوسة وراحة البال أفضل من زواج يُندم عليه أشد الندم

* دار الطافيلات خالية: أي أن من له الفتيات فقط دون الفتيان سيبقى منزله خاليا لأنهن سيتزوجن يوما ما ويذهبن لمنازل أزواجهن.

* الطفلة إلا بارت على سعدها دارت: أن الفتاة لا بد أن تتزوج مهما انتظرت، واذا كانت رزينة قد تفوز برجل ميسور الحال.

* الحَمْية سوسة ومنتها ناموسة: يقال في حق أخت الزوج وابنتها، صفة للعلاقة التي تكون في الغالب متوترة بين الزوجة وشقيقة زوجها.

* مَا خَالَكَ فالنَّارْ انْوَيْرَة ولاَ فْلَعْلاَيَاتْ اطْفَيْلَة: أي لا يوجد في النار نار صغيرة ولا في النساء طفلة بريئة، وهذا المثل يقال عند الخطوبة أو الزواج للإقرار بأن الفتاة متى ما طلبت للعرس لا يجب الاعتماد في تبرير الرفض بكونها صغيرة السن أو ما شابه ذلك.

.المرأة الحسانية من خلال المعتقد الشعبي:

---

1 - محمذن بن سيد ابراهيم السباعي، تهذيب الأفكار في أدب الشعر الحساني المختار، المطبعة الجديدة، نواكشوط، 1992، ص. 78.

فيما وصل إلينا من تراث شفوي قديم ومعقد يستوقفنا أيضا أن هذا المجتمع مثله طبعا مثل كل باقي المجتمعات الصحراوية كانت له معتقداته الخاصة به التي ابتدعها في بيئته، الأكثر من ذلك أن حضور المرأة وصورتها في المعتقد الصحراوي وفي الخرافات مثله مثل حضورها في الأدب هو أكثر بكثير من حضور الرجل. ويعتقد الصحراويون اعتقادا يدعمه العلم أن ذكاء المرأة يسبق ذكاء الرجل وأن قدراتها الجسدية والعقلية تنمو قبل الرجل بكثير، في هذا الصدد يقول الحكماء الصحراويون: "الطفلة تسبق خلاقتها" (البنت تسبق عمرها)، ويقولون أيضا "ما في النار نويرة ولا في النساء صغيرة"، أي أن أبسط شرارة من النار (نويرة) قد تشعل غابة أو مدينة، كذلك المرأة حتى لو كانت صغيرة فهي قادرة على فعل ما يفوق سنها. هناك تفسير آخر لهذا المثل يقول: "إن البنت تستطيع أن تحمل وتتزوج وهي صغيرة السن".

حين يموت الزوج كان الصحراويون يتركون الخيمة مبنية كأنما لم يحدث أي شيء، أما حين تموت الزوجة فإن الخيمة حتى لو كان الزوج حيا وكان هناك الأبناء، تُطرح وتفكك وتبنى في مكانها خيمة أخرى لكن بركيزة واحدة بدل ركيزتين، وحين نقوم بقراءة لهذا المعتقد يمكن أن نصل إلى ما يلي: أن المجتمع كان يعتقد أن موت الزوج لا يؤثر على سير الحياة في العائلة وأن الأم وحدها يمكن أن تبقى تُسير شؤون العائلة رغم صعوبة ذلك. أما موت المرأة الذي كان يرافقه تفكيك الخيمة فإن معناه الجلي أن العائلة بدون الأم لا تستطيع أن تواصل الاستمرار في القيام بدورها الطبيعي [1].

في هذا المعتقد اعتراف مهم من طرف المجتمع الحساني القديم بدور المرأة والأم على وجه الخصوص بجعل الحياة تسير بوضع طبيعي. إن المعنى الخفي لبناء خيمة صغيرة بركيزة واحدة بعد موت الزوجة هو اعتراف جماعي أن المرأة رمز لكبر الخيمة ورمز أنها هي ركيزتها الأساسية، وأن دور الرجل في تماسك الأسرة هو ثانوي.

في أوقات الجفاف حين تحترق الصحراء وتجف منابع الآبار ولا يسقط المطر كان الصحراويون يلجؤون إلى الاستسقاء وإلى الأطفال والنساء، كان الرجال يوزعون السكر والتمر على الأطفال ويطلبون منهم أن يخرجوا إلى الخارج لطلب السماء بعضا من المطر، وحين لا ينفع مع الجفاف استسقاء ولا ضراعة الأطفال كانت النساء الصحراويات تتدخلن في اللحظة الأخيرة، يخترن من بينهن أجمل واحدة في لفريك (المخيم) ويطلبن منها أن تخرج وترفع وجهها إلى السماء

---

1 - فاطمة محمد محمود، المرأة في السياق الاجتماعي: ملاحظات أولية بشأن منزلة ودور المرأة في مجتمع البيضان، ضمن ندوة "مكانة المرأة بين الإسلام والتقاليد"، منتدى الفكر الإسلامي وحوار الثقافات، نواكشوط، 2006، ص. 81.

وتطلب المطر. في بعض المناطق الأخرى من الصحراء كانت النساء حين لا يسقط المطر يخرجن إلى خارج لفريك (المخيم) وفي أيديهن جلود الخرفان يضربن بها بعضهن البعض ظنا منهن أن ذلك قد يجعل المطر يسقط، وحين لا ينفع شيء من ذلك كله تلجأ النساء إلى صناعة دمية كبيرة تسمى "تاغنجة" ثم يمررن بها من وسط المخيم وهن يغنين: تاغنجة شقت لمراح، يا ربي سيل بطاح، ومعناها: مرت تاغنجة من وسط الحي، يا ربنا أنزل المطر [1].

أما حين ينزل المطر بغزارة وتحدث الفيضانات كان الصحراويون يلجؤون أيضا إلى النساء ليطلبن منهن التدخل، وإذا كان طلب نزول المطر كان يتطلب خروج امرأة جميلة إلى الخارج لتولي وجهها شطر السماء، فإن منع هطوله بغزارة كان يتطلب أن تختار النساء من بينهن واحدة غير جميلة ويطلبن منها أن ترفع وجهها إلى السماء تطلب إيقاف الهطول، فالمرأة غير الجميلة التي يُعتمد عليها لإيقاف المطر تسمى "حابسة السحاب".

هذا وكان الزوج إذا غاب في رحلة يقول إخوته: "إديرو عند ظن زوجتو ولا إديرو في ظن أمو"، بمعنى "اللهم اجعله عند ظن زوجته ولا تجعله عند ظن والدته"، ورغم أن الأم غريزيا وطبيعيا تحب ولدها أكثر مما تحبه زوجته إلا أن المعتقد الشعبي الحساني ينحى منحا آخر، إذا غاب رجل ما فإن زوجته وأمه بديهيا سيفكران فيه لكن بطريقة مختلفة: الأم ستقول أنه ربما يتعرض لمكروه أو يمرض أو حتى يموت، أما الزوجة فإن أكثر ما يساورها أن زوجها في غيابه ربما يتزوج وربما يجد امرأة أخرى فتعجبه ويبقى معها، ومن هنا يبرز لماذا يفضل الناس ظن وتمني الزوجة (أفراح دائما) على ظن الوالدة (الخوف).

تضمن عادات المجتمع الحساني كذلك للمرأة الكثير من الكرامة، فمثلا ضرب المرأة من طرف الرجل (زوج، أب، أخ) هو عيب وعار عند الصحراويين، فإذا قام شخص ما بعمل مشين يقال له: "هذا اللي عدلت أخير منو تبط امرأة" (لا يوجد ما هو أسوأ من هذا ما عدا ضرب النساء).

إن العلاقة بين الزوج وزوجته في المجتمع الحساني هي علاقة حساسة جدا، فالمرأة المتزوجة لا تسمح للرجل أبسط إهانة حتى لو كانت تافهة أو شفهية، ففي مجتمعات أخرى قد يكفي اعتذار شفهي من الرجل حتى تسمح له المرأة وتنسى إهانته لها، قد يحدث أيضا الكثير من التعسف ضد الزوجة وتبقى مع زوجها وهما في حالة عدم توافق، عند المجتمع الحساني القديم كانت العلاقة جد

1 - منت البرناوي لعزيزة، المرأة البيضانية من خلال الأمثال الحسانية، منشورات مختبر علم الاجتماع، موريتانيا، الطبعة الأولى، 2010، ص. 76.

حساسة وتؤثر عليها أبسط إشارة أو كلمة. إن الرجل الذي يُعنف زوجته أو يعاملها معاملة سيئة يفقد صفة الرجولة ويحتقره الرجال الآخرون وينظرون إليه نظرة غير طبيعية، في هذا الإطار يقولون: "إن النساء أكثر من الرجال لأن أولئك الرجال الذين يضربون نساءهم أو يعاملنهم معاملة سيئة هم ليسوا رجالا وليسوا نساء"[1].

في الماضي كان ضرب المرأة في الصحراء أو على الأقل رفع اليد نحوها يعني الطلاق ويفقد الزواج شرعيته، فإذا سمع الناس مثلا أن رجلا ضرب زوجته يقولون: "حرمت عليه زوجته"، يعني أن رباط الزواج أُلغي كنتيجة لضرب الزوجة[2]، ولا يقف الأمر عند هذا الحد، فالمرأة حين تذهب إلى أنسابها أو تذهب مع زوجها تقوم أمها بتحريضها أن لا تتساهل في كرامتها ولا تترك أحدا يهينها، وهي ثقافة اجتماعية تجعل المرأة حساسة جدا لموضوع الكرامة، فإذا قال لها زوجها كلمة في غير محلها أو سبها فإن أبسط ما تقوم به الزوجة هو العودة إلى والديها[3].

وبذلك تنتصر ثقافة المجتمع للمرأة المظلومة فتتم معاقبة الزوج، فلا تعود الزوجة إلى بيتها إلا بعد أن يعتذر الزوج ويأتي بوفد من الشهود ويعقل جملا أمام خيمة والديها ويقطع عرقوبيه كعلامة أنه يجب أن ينحر في ذلك المكان تكريما للزوجة الغاضبة، يتم نحر الجمل ويحدث التراضي بشرط أن لا يعود الزوج إلى تعنيف أو توبيخ زوجته. إن نحر جمل من أجل ترضية امرأة هو عقاب رادع لكل رجل يفكر أن يسيئ إلى زوجته ولو بكلمة، وكخلاصة كان المجتمع الحساني قديما سباقا إلى تقدير المرأة وإعطائها حقوقها كاملة خاصة ما يتعلق بالكرامة[4].

خاتمة:

لقد تم تداول المرأة بشدة في التاريخ الاجتماعي للمجتمع الحساني كنموذج للمجتمعات الرعوية التقليدية، وقد شغلت الفقهاء، فهي تلازم نوازلهم واجتهاداتهم الفقهية من خلال تناولهم

---

1 - إبراهيم الحسين، المرأة في الأمثال الحسانية، منشورات مركز الدراسات والأبحاث الحسانية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2013، ص. 109.

2 - العالية ماء العينين، ملامح من حياة المرأة الصحراوية، ندوة الصحراء من خلال التراث والتاريخ، جمعية فاس سايس، العيون، ص. 64.

3 - Odette du Puigaudeau, Art et Coutumes des Maures, Hespéris Tamuda, volume 4, 1968, p. 167.

4 - محمد دحمان، المرأة والمجتمع في الساقية الحمراء ووادي الذهب، مجلة دعوة الحق، وزارة الثقافة والشؤون الإسلامية، الرباط، 2011، ص. 87.

لوقائع تحاول التأسيس للعلاقة بين الجنسين في منحى يتجه إلى تكريس العادات والتقاليد المحلية. كما أن الأمثال الشعبية حرصت على جعل المرأة موضوعا دسما تستدمجه الأجيال عبر الزمن، وهذا معناه أن للمرأة أهمية كبرى في الأدب الشعبي، وقد خاضت الكتابات التاريخية الأجنبية والمحلية (المونوغرافيات الاستعمارية، الرحلات الاستكشافية، الأبحاث الميدانية، النوازل الفقهية) في قضايا المرأة وحاولت أن تستشف مكانتها ودورها في المجتمع.

إن تناول موضوع المرأة الحسانية وكل جوانبه المعرفية المتعددة يستوجب على الباحث الإحاطة ببعض المداخل المنهجية المهمة، فليس بالمقدور معالجة الموضوع أو إدراكه أو الغوص فيه بشكل عام ومنتظم دون أن يولي أهمية بالغة للجانب النظري المؤطر له حتى يتمكن من استيعاب بعض الإشارات التاريخية والاثنية والثقافية حول محيط ومجتمع الدراسة الذي يشتغل عليه. فالمرأة الحسانية تتميز بخصوصيات تجعلها متفردة عن باقي قريناتها في بعض المناطق المجاورة، وهو تميز واختلاف تظهر صوره بالواقع والملموس في بعض مظاهر حياتها سواء في حالتي الترحال أو الاستقرار، فضلا عن ملبسها وزينتها، وطبيعة الروابط التي تجمعها بمحيطها (الزوج، الأبناء، القبيلة...)، فمكانتها داخل المجتمع تتأسس عرفيا على نظام قرابي اجتماعي وثقافي يحفظ حضورها ومشاركتها في تدبير شؤونها الداخلية والخارجية، مما يجعلها عنصرا فعالا يساهم في بناء وتماسك المجتمع البيضاني وصون وحدته وظيفيا.

وما من شك في أن للمرأة في الثقافة العربية الإسلامية حضورا كبيرا، وقد تضاعف هذا الحضور لدى المجتمع الحساني الذي احتفى بالمرأة احتفاء ما هو بالقليل، فكان يعتني بخدمتها موفرا لها كل أسباب المتعة والراحة، جاعلا منها أعظم مصنع للتربية وإنتاج الأبناء، فهي أميرة الأسرة وسيدة البيت، وقد أصبح هذا التكريم لدى المجتمع الحساني تقليدا متبعا وعرفا لازما، فالجميع مطالب أن يعطف على المرأة ويعاملها بكل إكبار وتقدير وبكل مودة واحترام، وذلك ما عبرت عنه لهجة القوم (الحسانية) في ألفاظ يسيرة ودلالات عميقة تنصف النساء وترفع من شأنهن.

لقد اضطلعت المرأة الحسانية بمكانة متميزة رفعت من شأنها وكرامتها، فحظيت باحترام من لدن الآباء والأزواج والإخوة والأولاد، وسائر أفراد المجتمع الذي أولاها عناية خاصة، فحق لها بذلك أن تكون سيدة البيت ونصف المجتمع من خلال الأدوار المتعددة التي اضطلعت بها في حياتها، بدءا بتربية الأجيال، وخدمة الزوج والإحسان إلى أهله وذويه، ومساعدته على مواجهة نكبات الدهر ونوائبه، في فضاء اتسم بشح كبير في الموارد الطبيعية وشظف العيش وقساوة الظروف المناخية.

الببليوغرافيا:

- إبراهيم الحسين، المرأة في الأمثال الحسانية، منشورات مركز الدراسات والأبحاث الحسانية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2013.
- إبراهيم الحيسن، الشفهي والبصري في الموروث الأدبي والجمالي الحساني، سلسلة أبحاث، منشورات وزارة الثقافة، مطبعة دار المناهل، الرباط، 2010.
- ابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تحقيق علي المنتصر، الطبعة الثانية، الجزء الثاني، بيروت، 1982.
- ابن زيدان عبد الرحمان، إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس، الجزء الثالث، الطبعة الثانية، المطبعة الوطنية، الرباط، 1990.
- أبو عبد الله العبدري، المدخل لابن الحاج، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- أحمد بن خالد الناصري، الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، الجزء السادس، مطبعة دار الكتاب، الدار البيضاء، 1956.
- أخت البنين بنت محمد الأمين بن اباه السباعي، قيد الأوابد في الأمثال الحسانية ذات الفوائد، مطبعة الأطلس، نواكشوط.
- الإمام محمد الشيخ بن الشيخ ماء العينين، الجأش الربيط في النضال عن مغربية شنقيط وعربية المغاربة في مركب وبسيط، دار الفرقان، الدار البيضاء، 1985.
- العالية ماء العينين، الإبداع النسائي في الأدب الحساني: "التبراع" نموذجا، ضمن ندوة الثقافة الحسانية، سلسلة ندوات ومحاضرات رقم 8، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، الطبعة الأولى، الرباط، 2003.
- العالية ماء العينين، ملامح من حياة المرأة الصحراوية، ندوة الصحراء من خلال التراث والتاريخ، جمعية فاس سايس، العيون.
- العجمي فاتح شيب، دراسات في الثقافة والموروث: الانتشار العربي، الطبعة الأولى، القاهرة، 2008.
- الكنتي الشيخ سيدي محمد، الطرائف والتلائد من كرامات الشيخين الوالدة والوالد، تحقيق عابدين بن باب أحمد بن حم الأمين، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، نواكشوط، 1992 - 1993.
- المختار بن حامد، حياة موريتانيا: الحياة الثقافية، الجزء الثاني، الدار العربية للكتاب، تونس، 1990.
- الناني ولد الحسين، صحراء الملثمين: دراسة لتاريخ موريتانيا وتفاعلها مع محيطها الإقليمي خلال العصر الوسيط، دار المدار الإسلامي، 2007.
- النحوي الخليل، بلاد شنقيط المنارة والرباط، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 1987.
- بن سيدي محمد أحمد سالم، كتاب أنساب بني اعمر ايديقيب، تحقيق محمد فال بن عبد اللطيف، الجزء الأول، الطبعة الأولى، بيروت 2001.
- جاك أندريه، النزوع الجنسي الأنثوي، ترجمة إسكندر معصب، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2009.

- صوفي كراتيني، توزيع المجال والتراتبية لدى الرقيبات، ترجمة جماعة من الباحثين، منشورات رابطة أدباء المغرب، مطبعة المعارف الجديدة، الطبعة الأولى، الرباط، 2001.
- عباس الجراري، ثقافة الصحراء، دار الثقافة، الدار البيضاء، 1978.
- علي أفرفار، صورة المرأة بين المنظور الديني والشعبي والعلماني، دار الطليعة ، بيروت، 1996.
- فاطمة محمد محمود، المرأة في السياق الاجتماعي: ملاحظات أولية بشأن منزلة ودور المرأة في مجتمع البيضان، ضمن ندوة "مكانة المرأة بين الإسلام والتقاليد"، منتدى الفكر الإسلامي وحوار الثقافات، نواكشوط، 2006.
- كاميل دولز، خمسة أشهر لدى البيضان، ترجمة وتقديم حسن الطالب، منشورات مركز الدراسات الصحراوية، الرباط، 2015.
- محمد الغربي، الساقية الحمراء ووادي الذهب، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1979.
- محمد المامي بن البخاري الشيخ، كتاب البادية، منشورات زاوية الشيخ محمد المامي، نواكشوط، 2007.
- محمد المختار السوسي، المعسول، الجزء الثالث، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، 1960.
- محمد دحمان، الكتابات التاريخية الإسبانية حول منطقة الساقية الحمراء ووادي الذهب: قراءة سوسيو تاريخية، مجلة المناهل، العدد 89 - 90، منشورات وزارة الثقافة، الرباط، يونيو 2011.
- محمد دحمان، المرأة والمجتمع في الساقية الحمراء ووادي الذهب، مجلة دعوة الحق، وزارة الثقافة والشؤون الإسلامية، الرباط، 2011.
- محمد عبد الرحمن يونس، الجنس والسلطة في ألف ليلة وليلة، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، 1998.
- محمذن بن سيد ابراهيم السباعي، تهذيب الأفكار في أدب الشعر الحساني المختار، المطبعة الجديدة، نواكشوط، 1992.
- منت البرناوي لعزيزة، المرأة البيضانية من خلال الأمثال الحسانية، منشورات مختبر علم الاجتماع، موريتانيا، الطبعة الأولى، 2010.
- ولد البكاي بابا أحمد، جامع التراث الشعبي: لغن وأزوان والأمثال الحسانية مع مضاربها في كيفان، المطبعة الجديدة، موريتانيا، 2002.
- ولد السعد محمد المختار، إمارة الترارزة وعلاقاتها التجارية والسياسية مع الفرنسيين من 1703 إلى 1860، الجزء الأول، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، سلسلة بحوث ودراسات رقم 11، الرباط، 2002.
- **Odette du Puigaudeau, Art et Coutumes des Maures, Hespéris Tamuda, volume 4, 1968.**
- **René Caillié, Voyage à Tombouctou, Tome I, La Découvert Poche, 2007.**
- **Sophie Caratini, A Propos du mariage "arabe" Discours endogame et pratiques exogames: l'exemple des Rgaybat du Nord-Ouest Saharien, Homme, N° 110, 1989.**

تقرير حول الندوة الدولية في موضوع المرأة المغاربية في خضم التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية

ذة. السعدية قجي
باحثة في علم الاجتماع
كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالمحمدية

نظمت هذه الندوة العلمية من طرف كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية، بشراكة مع مركز تكامل للدراسات والأبحاث ومؤسسة هانس زايدل، حول موضوع " **المرأة المغاربية والتحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية : الو اقع والمأمول** " ، وذلك يومي 18 و19 يونيو 2019.

هذه الندوة عرفت مشاركة عدد مهم من الباحثات والباحثين من مشارب وتخصصات علمية مختلفة، ساهموا بمداخلات علمية قامت بإلقاء الضوء على أوضاع المرأة المغاربية من زوايا مختلفة، منها القانونية، الثقافية، الاجتماعية، الجمعوية، الاقتصادية، والسياسية.

لقد قامت الباحثات والباحثون بعرض تجارب بلدانهم بخصوص المسألة النسائية وواقع أوضاع النساء بها الشيء الذي مكن في بعض الحالات من استجلاء نقاط التقارب والاختلاف في تجارب الدول. كما ساعد ذلك أيضا على توفير نظرة شمولية حول الأوضاع الراهنة للمرأة بدول المغارب (موريتانيا، المغرب، الجزائر، وتونس).

ويمكن للاختصار الذي يفرضه هذا التقرير التركيبي حصر محتويات المداخلات التي وصل عددها إلى سبعة عشر مداخلة في المستويات التالية :

مستوى التشريعات والقانونية.

المستوى السوسيو اقتصادي.

مستوى الأوضاع السوسيوثقافية.

مستوى المشاركة في التنظيمات الجمعوية والحقوقية.

1- على مستوى التشريعات والقوانين :

أشارت المداخلات إلى عدد مهم من التغيرات التي عرفها الوضع القانوني للمرأة ب**المغرب** باعتبارها زوجة وأما، وذلك عبر قراءة في مدونة الأسرة الصادرة سنة 2004. تغيرات ذهبت في اتجاه الإقرار بمبدأ المساواة بين الأزواج رغم انه يضل من الصعب القول ببلوغ وتحقق هذا الهدف. تغيرات شملت أيضا وضعها القانوني بصفتها أما من خلال مسؤوليتها المشتركة وتعاونها مع الشريك في تسيير شؤون الأسرة والبيت. ويضل التطور في الأوضاع امرأ مؤكدا لكنه لم يكتمل بعد لأنه لازال مكبوحا في المخيال الاجتماعي بالتقاليد المتوارثة التي تنهل كثيرا من الموروث الديني.

أما في **تونس** فالمسار الإصلاحي بدأ بشكل مبكر حيث تم سن مدونة الأسرة حوالي منتصف القرن الماضي. هذا المعطى منح المرأة التونسية على مستوى التشريعات وضعا متقدما قياسا إلى مثيلاتها بالدول العربية الأخرى وصلت اليوم إلى حدود المساواة في مسألة الإرث. كما ساهمت في ذلك مجموعة من العوامل الأخرى كالتاريخية، والثقافية، والاجتماعية، والدينية المعتدلة.

في **الجزائر** تؤكد المداخلات أن هناك أيضا مجموعة من التحولات الايجابية التي عرفتها النصوص القانونية لصالح المرأة (تمثيلية في حدود 145 مقعدا / توسيع حضور النساء في المجالس المنتخبة / حضور المسألة الاجتماعية في السياسات العمومية).

لكن واقع الحال يبقى متأخرا إلى حد ما ويحتاج كما هو الشأن في باقي الدول المغاربية إلى ثورة فكرية تساهم فيها جميع وسائط التنشئة الاجتماعية.

وعلى العموم فهناك مكتسبات قانونية (نظام المحاصصة نموذجا) لكنها غير مكتملة في بعض الأحيان، كما أنها تحتاج إلى آليات لتفعيلها على ارض الواقع.

2- على المستوى السوسيو اقتصادي :

تشير المداخلات إلى اختلاف مهم في المكانة وفي المستوى الاقتصادي للنساء المغاربيات عموما. هناك نساء بالبيت، نساء عاملات، نساء مسيرات للمقاولات، وبمستويات تعليمية مختلفة ومتباينة.

في **موريتانيا** مثلا النساء يساهمن ب 27 ./. في سوق الشغل (مقاولة) رغم أن هذه النسبة لا يشمل العاملات منهن في قطاع الفلاحة، كما أن عددا مهما يعملن بالقطاعات الغير المهيكلة (مع وجود اختلافات بين الجنوب والشمال). والنساء عموما يطمحن إلى الاندماج الاقتصادي قصد مساعدة أنفسهن على النهوض بأوضاعهن الاجتماعية.

في **الجزائر** نجد كذلك أن النصوص القانونية مساعدة على تقدمهن وتحسن أوضاعهن لكن لازالت هنالك عوائق اجتماعية وانثربولوجية تحول دون بلوغ ذلك، أفكار جماعية تفضل مكوث المرأة في البيت والاكتفاء برعاية شؤونه وشؤون شاغليه وذلك تماشيا مع ما تمليه التقاليد والأعراف السائدة والمتوارثة. بالإضافة إلى العامل الثقافي هناك مشكلة صعوبة الحصول على تمويل المشاريع والمبادرات الفردية التي تواجه المقاولة النسائية، وهو ما يستدعي العمل من خلال مختلف الوسائط لتمكين النساء اقتصاديا في الدول المغارب، ذلك أن هذا التمكين الاقتصادي من شانه أن يدفع إلى تحقيق المساواة والكرامة لاجتماعية ويعزز أيضا من الإنتاجية العامة وهو الأمر الذي من الواجب أن تقوم به الدولة ومؤسسات المجتمع المدني.

3- على مستوى الأوضاع السوسيو ثقافية :

الجانب السوسيو ثقافي كان جانبا حاضرا في جل المداخلات العلمية الواردة سواء كان ذلك بشكل مركزي أو عبر الإشارة إليه بشكل عرضي.

فقد أكدت كل التدخلات على التأثير المهم للمسألة الثقافية على أوضاع النساء بكل البلدان المغاربية. ذلك انه وعلى الرغم من التقدم الأكيد في النصوص والتشريعات القانونية فان واقع الحال لازال محدودا بسبب النظرة الاجتماعية الاختزالية للمرأة، وأشكال التعليب التي يخصها بها المجتمع والتي تحد من أدوارها، والأحكام الجاهزة والأمثال الشعبية التي تواجه بها عند كل محاولة.

فهي ثقافيا مخلوق يختص بالأمومة وبالإنجاب بشكل " فطري " ولا اختياري، ويتم ربط أفق طموحاتها حصرا بما هو منزلي مع معاداة ورفض كل اهتمام خارج ذلك كالعمل والكسب مثلا، وهو ما ولد لديها مجموعة من الضغوطات الصحية العضوية والنفسية.

بل إن حتى تواجدها في المجال العام لازال في بعض المناطق لازال محط رفض ومساءلة اجتماعية، والأمر نفسه بالنسبة للمرأة في المناطق الصحراوية بالمغرب حيث تتجدر البنيات الذكورية التي تبقيها رهينة تمثلات ومعتقدات تفرض عليها رقابة صارمة من أقاربها الذكور مما قد يدفعها إلى الزواج بأسرع ما يمكن بغض النظر عن صفات الشريك، وذلك قصد الانتقال إلى صفة الأمومة التي تتمتع فيها بهبة اكبر.

واقترحت المداخلات لأجل تغيير الثقافة السائدة حول المرأة العمل على مستوى مختلف وسائط التنشئة الاجتماعية : الأسرة - المدرسة - الإعلام - المجتمع المدني- وغيرها قصد التمكن من التأثير في أسلوب التفكير السائد ومنح فرص اكبر للنساء ليعملن بفاعلية اكبر.

4- على مستوى المشاركة في التنظيمات الجمعوية والحقوقية :

أشارت المداخلات إلى وجود حركة حقوقية نسائية قوية في المغرب ساهمت ولازالت في الدفع إلى تحسين أوضاع المرأة، إلا أنها اعتبرت بان النتائج تضل محدودة بسب الاشتغال الموزع، وتغير الأطر المؤسساتية، والترافع الذي يغيب فيه عنصر التنسيق. فبعد أن كانت المطالب بخصوص تمثيلية النساء السياسية في حدود الثلث تم الاكتفاء بنسبة ضعيفة، بل حتى هاته النسبة الضعيفة تضل رهينة في اختيارها وانتقائها باعتبارات ذاتية أو إيديولوجية أو سياسية- حزبية، وهو ما يقلب رأسا على عقب كل المجهودات المبذولة من لدن القوى الجمعوية في هذا الخضم.

كما أن حضور النساء المتزايد في الحركات الاحتجاجية على اختلاف أشكالها وأهدافها (حراك الريف / الحراك بالجزائر نموذجان) يشكل قيمة مضافة في التغيير الديمقراطي ويقوي من الديناميات التي تدفع إلى إعادة النظر في الأنظمة وتصحيحها، والتأثير في الثقافة السائدة التي لازالت تتأرجح بين ما هو تقليدي وما هو حداثي.

وقد تكللت عن مجموع هذه المداخلات العلمية الوازنة نقاشات موسعة ساهم فيها عدد من الطلبة الباحثين المستفيدين من أشغال هذه الندوة الدولية المنعقدة بمدينة المحمدية. مداخلات أدت إلى تعميق النقاش وعرض مزيد من الرؤى والأفكار.

مركز تكامل للدراسات و الأبحاث
TAKAMUL Centre for Interdisciplinary Research and Studies

المرأة المغاربية بين مساعي التمكين وإكراهات الواقع

-دراسات متكاملة -

تنسيق:

حنان النحاس - نجاة العماري

طبع هذا الكتاب بدعم من
مؤسسة هانس زايدل
Hanns Seidel Stiftung

2020

SOMMAIRE:

Statut de la femme marocaine à l'épreuve de l'espace et du droit 3

Souad RAJEB et Mostafa YAHYAOUI

La protection de la femme contre les violences en droit pénal marocain 36

Nadia AZDDOU

Statut de la femme marocaine à l'épreuve de l'espace et du droit

Souad RAJEB, Professeure de Droit, FSJES –Mohammedia
Mostafa YAHYAOUI, Professeur en Géographie Sociale et Politique, FLHS-Mohammedia
Université Hassan II- Casablanca

« *(…) la géographie du monde ne commence-t-elle pas dans une géographie psychique, l'espace du dehors ne se trouve-t-il pas déjà prédéterminé dans un espace du dedans?* [1]»

(Wunenburger, 1996, p.399)

Résumé

Aujourd'hui avec les évolutions épistémologiques et les nouveaux paradigmes de la géographie moderne, il est largement reconnu que la connaissance peut-être «située/ localisée géographiquement», reflétant ses contextes culturel, politique et intellectuel ainsi que les valeurs personnelles de ceux et celles qui sont engagés dans sa création. Cette reconnaissance présente une perspective particulièrement intéressante pour la conquête des pistes géographiques face aux contraintes souvent posées par l'appropriation patriarcale de la culture du « genre » dans les localités marocaines dites « conservatrices ».

Comment le " genre " se connecte-t-il avec les zones géographiques que nous produisons? Quel est le lien entre la "perception de la femme" et le milieu géographique que les acteurs reproduisent et pratiquent quotidiennement ? Dans quelle mesure peut-on accorder une équivalence géographique au genre au Maroc ?

Au cœur de cet article, se pose l'ambition de mieux comprendre le lieu, le pourquoi et le comment du développement d'une culture du genre social au Maroc. Pour ce, une comparaison, en particulier, entre deux contextes géographiques différents, a été mobilisée: d'une part, la région de l'Oriental (Périphérie, aire de notre enquête empirique), d'autre part, la région de Casablanca (Centre). L'objectif étant de démontrer :

(1) Dans quelle mesure, les valeurs et normes culturelles concernant les femmes, les hommes, les relations entre les sexes, la féminité et la masculinité ne sont pas fondamentales, exclusivement, dans les processus de construction des sociétés humaines; Dans quelle mesure participent-elles, de surcroit, à façonner la

1 Jean-Jacques Wunenburger, «Imagination géographique et psycho-géographie », publié dans J. Poirier et J.-J. Wunenburger (dir.), *Lire l'espace*, Bruxelles, Ousia, 1996, p. 399.

production et la pratique des espaces et des lieux -d'un niveau individuel, relevant de l'intime à un niveau holiste- ?

(2) Et comment peut-on considérer le genre une composante clé de l'organisation des rapports sociaux dans toute géographie de proximité sociale ?

D'où l'utilité pour la recherche géographique de reconnaître que « l'égalité basée sur le genre » est une base d'analyse essentielle pour décrypter les processus de production et de reproduction de l'espace social.

Le statut de la femme dans la société locale est particulièrement dépendant des intersections et des influences mutuelles de la "géographie de proximité sociale" et du "genre". Chacun d'eux est profondément impliqué dans la construction de l'autre. La géographie de 'proximité sociale', sous ses différentes formes d'organisation de la vie sociale, influence la formation culturelle des rapports entre les sexes. Le genre exerce une influence profonde sur la reproduction de cette géographie.

Mots clés : Genre, espace social, contexte, lieu, égalité homme-femme, géographie, rapports socio-spatiaux, culture locale

Abstract

Today with the epistemological evolutions and new paradigms of modern geography, it is widely recognized that knowledge may be "situated/ geographically located", reflecting its cultural, political and intellectual contexts as well as the personal values of those who are engaged in its creation. This recognition presents a particularly interesting perspective for the conquest of geographical tracks in the face of the constraints often posed by the patriarchal appropriation of the culture of "gender" in the so-called "conservative" Moroccan localities.

How does "gender" connect with the geographic areas we produce? What is the link between the "perception of women" and the geographical environment that actors reproduce and practice daily? To what extent can gender equivalence be granted in Morocco?

At the heart of this article is the ambition to better understand the place, the why and the how of the development of a culture of social gender in Morocco. For this, a comparison, in particular, between two different geographical contexts, was mobilized: on the one hand, the Oriental region (Periphery, area of our empirical investigation), on the other hand, the region of Casablanca (Centre). The objective is to demonstrate:

(1) To what extent cultural values and norms concerning women, men, gender relations, femininity and masculinity are not fundamental, exclusively, in the processes of building human societies; To what extent do they contribute, in addition, to shaping the production and practice of spaces and places - from an individual level, from intimacy to a holistic level?

(2) And how can gender be considered a key component of the organization of social relations in any geography of social proximity?

Hence the need for geographic research to recognize that "gender-based equality" is an essential basis of analysis for deciphering the processes of production and reproduction of the social space.

The status of women in local society is particularly dependent on the intersections and mutual influences of "social proximity geography" and "gender". Each of them is deeply involved in the construction of the other. The geography of 'social proximity', in its different forms of organization of social life, influences the cultural formation of the relations between the sexes. Gender has a profound influence on the reproduction of this geography.

Key words: gender, social space, context, location, gender equality, geography, socio-spatial relationships, local culture

Introduction

Partant de l'hypothèse théorique suivante : les valeurs et normes culturelles concernant les femmes, les hommes, les relations entre les sexes[1], la féminité et la masculinité ne sont pas fondamentales, exclusivement, dans les processus de construction des sociétés humaines. Elles façonnent la production et la pratique d'espaces et de lieux d'un niveau individuel- intime à un niveau collectif plus global[2]. Le domicile, l'entreprise, le quartier, l'espace public, le marché du travail, la ville, l'État-nation ou le marché mondial: tous ces espaces sont étroitement et inextricablement caractérisés par des activités spécifiques des femmes et des hommes, par des relations de domination sexo-spécifiques et par des significations symboliques faisant référence au genre.

Le genre projeté comme composante clé de l'organisation des rapports sociaux dans toute géographie de 'proximité sociale', mobilisera la conviction sur l'utilité de reconsidérer la recherche géographique moderne. L'égalité basée sur le genre[3] deviendrait un cadre d'analyse fondamental pour décrypter les processus de

1 Le sexe est ici envisagé comme l'« *ensemble des pratiques interactives interindividuelles variées impliquant directement ou non la composante sexuelle de l'organisme humain*.»
Nicolas Boivin, « Territoires hédonistes du sexe : Pour une géographie des subjectivations », publié dans Géographie et cultures, *Les espaces des masculinités*, n°83, 2012, p.87.

2 Maria Dolors Garcia Ramon et Janice Monk, « Gender and geography: World views and practices » dans Belgeo, Revue belge de géographie, N°3, 2014, p. 9.

3 Ici, notre utilisation de deux concepts « genre » et « l'égalité basée sur le genre » est tirée de l'ouvrage de Naila Kabeer, *Gender Mainstreaming in Poverty Eradication and the Millennium Development Goals* , publié par le Centre canadien de recherches pour le développement international en 2003 :
Le genre « *fait référence aux règles, normes, coutumes et pratiques par lesquelles les différences biologiques entre hommes et femmes se traduisent en différences socialement construites entre hommes et femmes et entre garçons et filles. Il en résulte que les deux sexes sont valorisés différemment et qu'ils ont des chances et des chances inégalées dans la vie*. »
Et l'égalité basée sur le genre « *est à la fois une égalité du traitement devant la loi et une égalité des chances… Cela inclut également l'égalité réelle et l'égalité de représentation et du pouvoir. L'égalité réelle signifie que les circonstances et les caractéristiques différentes des hommes et des femmes doivent être prises en compte pour éviter des résultats inéquitables liés au genre. Par exemple, dans le cas où un homme et une femme ont tous deux les qualifications requises pour une profession donnée, cette dernière peut ne pas être en mesure de l'exercer s'il*

production et de reproduction de l'espace social, prolongeant ainsi les frontières de la réflexion autour de la géographie.

> « *L'espace social qui doit être entendu dans deux sens, celui peu exigeant de la projection des rapports sociaux sur l'espace géographique (l'espace n'est alors que le reflet des rapports économiques) et celui plus complexe de l'interférence entre rapports sociaux et rapports spatiaux, n'explique pas le sens existentiel ou phénoménologique qui renvoie aux valeurs et aux usages culturels que l'homme inscrit dans l'espace*. [1]»

Partant de la conviction que la science géographique, traditionnellement centrée sur l'étude des contextes socio-spatiaux spécifiques à différentes échelles, est capable, aujourd'hui, d'apporter une contribution substantielle à la réflexion sur le genre et sur l'évolution du statut de la femme dans la société marocaine, renforçant ainsi sa nature interdisciplinaire. Désormais, il est largement reconnu que la connaissance est «située», reflétant, ainsi, ses contextes culturel, politique et intellectuel ainsi que les valeurs personnelles de celles et ceux qui sont engagés dans sa création. Cette reconnaissance est une perspective particulièrement intéressante pour le renouveau générationnel de la recherche géographique marocaine.

1. Problématique et éléments méthodologiques

Les intersections et influences mutuelles de la 'géographie' et du 'genre' sont profondes et multiples. Chacune est profondément impliquée dans la construction de l'autre. Nous tenterons tout au long de ce travail de mettre la lumière sur l'influence qu'exerce la géographie, sous ses différentes formes, sur la formation des relations de genre et le contrôle exercé par la culture locale dans le processus de cette formation. Ici nous utilisons le concept de la culture locale dans le sens développé par Fatima Sadiqi (2016):

> « *La culture peut être définie de manière large comme un système de pratiques, de rituels, de croyances et de valeurs ayant un impact significatif sur la vie sociale au sein d'une communauté. Toutes les cultures contrôlent leurs membres, mais elles diffèrent par le degré de contrôle qu'elles imposent aux individus. La culture (..) est d'un type qui contraint fortement le comportement des hommes et des femmes. La force de ce contrôle vient du fait qu'il est canalisé à travers de puissants composants culturels qui régulent de près la vie des hommes et des femmes à travers la mise en place de puissantes institutions sociales. Huit de ces composantes ont un impact direct sur la perception du genre: histoire, géographie, islam, oralité,*

---

n'y a pas de service de garde disponible. L'égalité de représentation signifie qu'il faut veiller à ce que les femmes et les hommes puissent faire eux-mêmes des choix de vie. »

1 Guy Di Méo, *Géographie sociale et territoires*. Editions Nathan, Paris, 1998, p.21.

multilinguisme, organisation sociale, statut économique et système politique.[1] »

1.1 Problématique

D'un point de vue historique, les inégalités spatiales en termes de dynamiques du développement territorial, va développer une culture du genre totalement différente d'une région à une autre. D'une part, le travail agricole et minier dans la région de l'Oriental, par exemple, n'a pas aidé à l'émergence, localement, d'une culture du genre importante, comparativement avec celle résultant du travail d'usine, de l'adhésion au mouvement syndical et de la forte industrialisation de la région de Casablanca. D'autre part, le genre a exercé une influence profonde sur la production de cette 'géographie'. Les salaires bas des femmes dans les régions à culture syndicale féministe peu développée, va rendre ces territoires plus attractifs à des catégories entreprises. De la même manière l'analyse et la lecture de la violence dans les espaces publics va ressortir des intersections et influences mutuelles de la géographie et du genre. Certes l'espace est un reflet sur la manière dont le genre est construit, mais, ce dernier, va largement participer à créer ses propres formes géographiques. La femme, tout en subissant une discrimination spatiale et en rejetant les espaces ou le contrôle social fléchit (celui de la domination protectrice), va participer à la sublimation d'une territorialité conforme à son sens du propre (intériorisés de part son éducation), de la douceur et de la beauté (la qualité de vie urbaine dans la métropole : boulevards propres, artères bien agencées…)[2].

Quel est le lien entre la "perception de la femme" et le milieu géographique que les acteurs reproduisent et pratiquent quotidiennement ? Dans quelle mesure peut-on accorder une équivalence géographique au genre au Maroc ?

Dans la présente contribution, nous présenterons quelques résultats d'une enquête terrain sur le genre réalisée le début de 2013 dans la région de l'Oriental, et ce en mettant l'accent sur les attitudes[3], les positions[4] et perception[5] des femmes

1 Fatima Sadiqi, *Women, Gender and Language in Morocco*, Leiden and Boston, MA: Brill, 2003, p.165.

2 Armand Frémont, la région espace vécu, Editions Flammarion, 1999, pp. 88-96.

3 Par attitude, on entend l'ensemble des réactions que soulève un changement, un événement ou une nouveauté. L'attitude d'une personne face à un phénomène est motivée essentiellement par son éducation et son environnement social. A partir de cette définition et pour dégager les attitudes des Marocains face à l'évolution des rôles de la femme dans la société, les questions posées aux enquêtés ont porté sur l'égalité d'accès des femmes et des hommes à l'instruction, le droit de celles-ci au travail, leur accès à la gestion d'entreprises et leur présence dans les institutions.

4 Par position, on entend le comportement d'une personne, la manière dont elle organise son existence par rapport à un fait. Ce comportement se construit à partir des valeurs auxquelles l'individu adhère. Par exemple, on attend d'un père de famille qui se dit favorable à l'éducation des filles qu'il envoie ses propres filles à l'école, s'il en a les moyens. Selon cette définition et pour appréhender les positions des enquêtés, les questions posées sont liées au droit de la femme à une liberté vestimentaire sans restrictions, à l'appréciation des dispositions du nouveau code de la famille, au droit pour la femme à disposer librement de son revenu et à la disposition des enquêtés à voter pour une femme.

5 Par perception, il est entendu la détection, l'enregistrement et la prise de conscience de changements qui surviennent dans la réalité. Ce processus dépend largement du degré d'attention que porte un individu à son environnement. Les questions ont porté sur la présence des femmes dans les espaces publics, leur accès à l'instruction, aux activités rémunérées, à la direction d'entreprises ainsi que sur les soins apportés par les mères à

dans la vie publique.

Afin de mettre en évidence certaines des interconnexions spécifiques de la géographie et du genre, notamment celles qui concernent l'espace et le lieu nous nous étayerons, également, sur les résultats livrés par les enquêtes menées par le Haut Commissariat au Plan (HCP) entre 2006 et 2015[1].

1.2 Objet et aire de l'enquête empirique

Le genre et le statut de la femme dans la société marocaine ont fait l'objet de remous spectaculaire cette dernière décennie. Il est au cœur des réformes que l'Etat a inaugurées ces quinze dernières années. Cette gestation est à double itinéraire : d'une part une évolution due aux bouleversements s'opérant au quotidien dans le système de valeurs de la société ; et d'autre part une évolution de la réglementation y afférente. D'où l'utilité de tracer une courbe de synergie entre le discours juridique et les systèmes de production de l'espace social à même de nous renseigner sur le degré de fusion des deux construits dans la vie publique.

Dans ce cadre, il faut rappeler que le suivi de l'évolution de la perception sociétale de la femme fait l'objet de combats sans relâche, notamment de la part des organismes non gouvernementaux féministes nationaux et internationaux. L'importance des contraintes socio-culturelles, la volonté d'introduire les changements comportementaux recommandés par la Convention sur l'Elimination de la Discrimination à l'Egard des Femmes (CEDAW), votée par l'Assemblée Générale des Nations Unies en 1979 et la Plate-forme d'Action de Pékin adoptée en 1995 lors de la Quatrième Conférence Mondiale sur les Femmes, et le désir de mettre en pratique ces réformes et de promouvoir l'égalité homme-femme dans la vie quotidienne, expliquent cet engouement.

Le Maroc s'est doté d'un ensemble de textes marquant des avancées juridiques considérables à ce sujet. Le Maroc a ratifié la plupart des instruments internationaux généraux et spécifiques qui contribuent à instaurer et à promouvoir le principe de l'égalité entre les hommes et les femmes. De nouvelles réformes et orientations sont visibles au nouveau du Code de la Famille marocain, entré en vigueur le 5 février 2004, de la nouvelle législation sur la nationalité de 2007, de la nouvelle constitution qui comporte 18 dispositions relatives aux droits des femmes et de la loi organique relatif à la nomination aux postes supérieurs (qui la complète), du plan gouvernemental pour l'égalité (hommes/femmes), de la loi organique sur la régionalisation avancée. L'action gouvernementale va accompagner cette dynamique[2].

---

leurs enfants.

1 Haut Commissariat au Plan, *La femme marocaine sous le regard de son environnement social*. Enquête réalisée en 2006, citée dans le rapport ETAT DES LIEUX DE LA PARITE FEMME-HOMME AU MAROC, Avril 2016.
2 L'Agenda pour l'égalité 2011-2015", élaboré en collaboration avec 25 départements ministériels s'articule autour de 9 domaines prioritaires, 30 objectifs stratégiques et 100 mesures pour l'égalité entre les hommes et les femmes dans 25 secteurs d'action publique.

La lutte contre les violences faites aux femmes va accélérer le lancement de plusieurs initiatives et plusieurs actions ont été menées dans ce sens, en plus des réformes introduites dans le code pénal[1].

Néanmoins, malgré ces avancées, des discriminations et violations des droits des femmes subsistent encore, le Maroc se classant, selon le *Global Gender Gap* au 133ème rang après la Tunisie (123ème rang), l'Algérie (126ème rang) et l'Egypte (129ème rang)[2].

Nous avons tenté, donc, dans cette étude, de rapporter un nouvel élément sur l'évaluation de la situation sociétale de la femme marocaine à travers la perception sociale de son statut dans un espace donné. Il s'agit, de restituer l'image que s'en font les hommes et les femmes dans l'espace public permettant de dégager la spécificité de la région de l'oriental. Il s'agira, à l'occasion, de mesurer la profondeur des intersections et influences mutuelles de la "géographie" et du "genre".

Carte 1. Localisation géographique de l'aire de l'enquête empirique

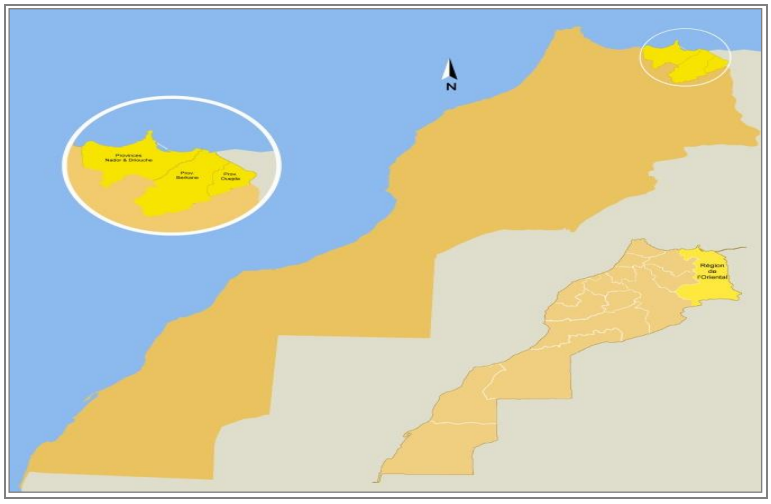

Au cours de ce travail, nous avons orienté notre intérêt, à travers l'analyse qualitative des données émanant d'une enquête terrain, pour faire connaissance

---

Le PGE, adopté le 06 juin 2013 par le conseil du Gouvernement, est composé de 8 axes déclinés en 24 objectifs traduits en 156 mesures.

1 Elles concernent notamment l'adoption en 2002 d'une stratégie nationale de lutte contre les violences à l'égard des femmes et d'un plan opérationnel pour sa mise en œuvre, dans le cadre d'un partenariat entre l'État et la société civile.

Le lancement en 2008 du programme TAMKINE, programme multisectoriel de lutte contre les violences basées sur le genre, par l'autonomisation des femmes et des filles. Ce programme vise la convergence des actions de lutte contre les violences de genre en ciblant la dimension territoriale.

2 Forum Economique Mondial, *The Global Gender Gap Report 2014*, publié par World Economic Forum, 2014. Version électronique : http://www3.weforum.org/docs/GGGR14/GGGR_CompleteReport_2014.pdf

avec les diverses réactions qu'engendrait la situation évolutive du Maroc,- notamment celle portant sur les transformations juridiques- d'analyser l'interpénétration des modèles traditionnels et des nouveaux idéaux dans l'espace public, de préciser ce qui, dans les mentalités originales et souvent conflictuelles qui en sont issues, constitue des aspirations dynamiques ou, au contraire, des zones de freinage.

En d'autres termes, Quels sont les rapports qu'entretient la femme marocaine avec le milieu extérieur ? Quelle est la place réelle qu'elle occupe dans l'espace public ? Dans quelle mesure pourrait-on avancer l'existence de changements par rapport à la perception du statut de la femme dans l'espace public, en particulier dans sa composante orientale? Comment les individus se représentent-ils la femme dans l'ensemble des aspects de la vie sociale ? Et comment perçoivent-ils la mutation de son statut?

Pour répondre à ces interrogations, nous sommes partis de l'hypothèse suivante : Les aspirations profondes des sociétés locales (Cas de la population vivant dans la région Orientale du Maroc) échappent à la catégorisation normative souvent souhaitée par « l'élite centrale » et peuvent soit freiner, soit accélérer les changements du statut réel de la femme dans l'espace public[1].

Cette hypothèse soutient qu'une compréhension plus enracinée et nuancée de la réalité vécue par les femmes exige de perfusionner la lecture juridique par une analyse sociogéographique. Dans ce qui suit nous utilisons des outils de la géographie critique - espace, lieu et échelle - pour documenter les décideurs politiques sur une population assez négligée dans les politiques publiques.

Ici, nous abordons la perception[2] de la femme dans la société locale, en mettant en avant les valeurs de sa représentation sociale dans l'espace public. En effet, ce qui caractérise cette analyse c'est qu'elle a porté sur l'interprétation des données discursives collectées autour de valeurs immatérielles sur la présence de la femme dans l'espace public, c'est-à-dire sur des productions cognitives ; elle posera bien sûr le problème fondamental du langage, produit de ces opérations cognitives et moyen permettant au chercheur, de parvenir à ces « faits de conscience» en tant que savoirs à sens commun sur la femme, génériques de la culture locale[3].

1 Lisa R Pruitt, « Gender, Geography », publié dans Berkeley, Journal of Gender, Law & Justice, Volume 33, Issue 2,Septembre 2008, p.339-342.

2 Ici le terme de la 'perception' *« (...) renvoie à une réalité présente dans l'action tandis que la représentation renvoie à une réalité absente et reconstruite à partir des caractéristiques à la fois individuelles, sociale, et du milieu* ».

Sandrine Depeau,. « De la représentation sociale à la cognition spatiale et environnementale : La notion de « représentation » en psychologie sociale et environnementale », publié dans les Acts de Séminaire organisé par l'UMR ESO, Université RENNES II sur la notion de représentation, ESO, N°25, 2006, p. 12-13.

3 Serge Moscovici et Miles Hewstone, "Social representations and social explanations: From the 'naive' to the 'amateur' scientist", publié dans M. Hewstone (Ed.), *Attribution theory: Social and functional extensions*, Oxford: Basil Blackwell, 1983, p. 98-125.

Cette analyse envisage la nature sociale de ces productions discursives. Ces dernières sont spécifiques à une «*pensée sociale sur la femme en usage*» et sont affectées par les contextes de la communication. Ce qui suppose de s'arrêter sur la manière, à travers laquelle, les personnes dans l'aire de l'enquête, perçoivent les faits, les situations et les rôles qui vont s'ordonner dans cette représentation de leadership de la femme et son statut dans la vie publique.

Enfin, les comportements sociaux et les attitudes des sujets sont, généralement, orientés suivant une série de perceptions, sans, que les intéressés puissent, forcément, les relier les unes les autres. Notre analyse repose sur une reconstruction de l'image sociale de la femme en reliant les attitudes, comportement et perceptions des personnes enquêtées en s'appuyant sur quatre sources d'informations, comme l'illustre le graphique suivant :

Graphique 1. Les déterminants de l'évaluation de la représentation sociale de la femme dans la présente étude

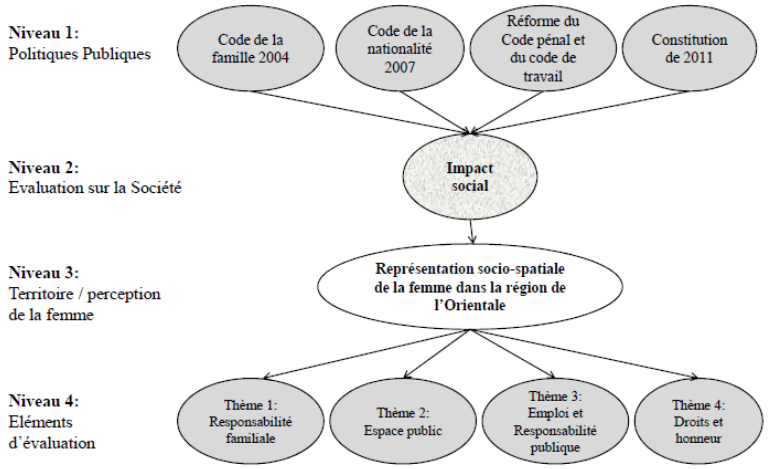

Comme l'illustre le graphique 1, nous proposons dans cette étude une évaluation portant sur la mise en relief de la cohérence entre les quatre niveaux de mesure de l'évolution du statut de la femme, en tant que, changements produits au fur et à mesure, spontanément, au rythme octroyé par les acceptations psychoculturelles des individus constituants la société locale : Niveau (1) les textes juridiques, Niveau (2) les effets sociétaux produits par ces textes, Niveau (3) la représentation socio-spatiale[1] et le Niveau (4) les thèmes du décodage de cette perception.

1 L'emprunt du terme « socio-spatiale » renvoie à une reconstruction de la représentation sociale de la femme en fonction des phénomènes directement observables au quotidien. Bien évidemment, ce travail nécessite une mise en situation dans un contexte géographique témoin et non de critères extérieurs à lui.
« *L'observation des représentations sociales est, en effet, chose aisée en de multiples occasions. Elles circulent dans les discours, sont portées par les mots, véhiculées dans les messages et les images, cristallisées dans les conduites et les agencements matériels ou spatiaux.* »

2. La perception de la femme dans la vie publique

L'analyse de l'espace public tel qu'il est vécu, utilisé et pratiqué par les femmes, nous enseigne que malgré l'évolution de leur statut dans la société, le contexte local révèle et reproduit les inégalités entre les femmes et les hommes. L'enquête nous a montré comment chacun des deux sexes vit au sein de la société selon la culture sociale, les normes et les valeurs que l'espace collectif lui dicte.

2.1 Femme et espace public

L'espace public est défini en opposition à l'espace privé comme un environnement 'extérieur' et comporte aussi bien des espaces familiers qu'inconnus, des endroits fréquentés régulièrement occasionnellement, ou jamais. Il est synonyme de l'anonymat et il reflète l'importance persistante du lieu pour les réseaux sociaux et les liens mentaux et émotionnels, tandis que le contrôle de l'espace est toujours considéré comme crucial pour l'identité, le pouvoir et la politique. Cela reste également un facteur clé de la domination en général[1].

> « *Par "espace public", nous entendons la gamme de lieux sociaux proposés par la rue, le quartier le centre commercial... Il englobe la tension palpable entre le lieu et le vécu à toutes les échelles de la vie quotidienne.*
>
> *(..) L'espace public est traditionnellement différencié de l'espace privé par les règles d'accès, de la source et de la nature du contrôle sur l'entrée dans un espace, les comportements individuels et collectifs sanctionnés dans des espaces spécifiques. Alors que l'espace privé est délimité et protégé par des règles statutaires d'utilisation de la propriété privée, l'espace public, bien que loin d'être libre de toute réglementation, est généralement conçu pour être ouvert à une participation plus ou moins grande du public.*[2]»

Il s'agit des lieux d'éducation, de la rue, et de services publics... Les espaces et les lieux, ainsi que leurs sens (et des éléments connexes tels que notre degré de mobilité) sont soumis à une approche sexo-spécifique. De plus, ils sont sexués de multiples façons, qui varient selon les cultures régionales et au fil du temps. Et cette mixité de l'espace et du lieu reflète et a des effets sur la manière dont le genre est construit et compris dans les sociétés dans lesquelles nous vivons. Certains endroits sont conçus ou ont pour effet de, fermement faire connaître la

---

Denise Jodelet, *Les représentations sociales*. Editions Presses Universitaires de France « Sociologie d'aujourd'hui», 2003, p. 49.

En d'autres termes, la représentation socio-spatiale est une superstructure regroupant « *(..) les idées, les valeurs, les images et les mythes, les formes de pouvoir qui régissent la société dans ses espaces. Elle convoque la mémoire, les représentations sociales, d'essence culturelle, qui animent les êtres humains dans leur rencontre inévitable et créatrice avec les lieux.* »

Guy Di Méo, *Introduction à la géographie sociale*. Editions Armand Colin, Paris, 2014, p.130.

1 Brian Graham et Catherine Nash, "A shared future: territoriality, pluralism and public policy in Northern Ireland." Publié dans Political Geography 25, 2006, p. 262.

2 Setha Low et Neil Smith, *The Politics of Public Space*. Editions Routledge, New York, 2006, pp. 3-4.

subordination conventionnelle de la femme (clubs masculins, cafés, immensités de terrains vacants au centre ou à la périphérie de la ville, bâtiments désertés). D'où l'édification de 'frontières latentes' obstruant la libre circulation du genre à l'intérieur de l'espace urbain ou autre.

Au cœur de cette réflexion se pose l'utilité de présenter quelques éléments de l'analyse de la particularité de l'occupation et de l'organisation des fonctions entre les deux sexes dans l'espace public. Il s'agit de considérer, principalement, les attitudes à l'égard de la présence de la femme dans l'espace public avec un statut de leadership. Une liste réduite a été proposée aux personnes enquêtées, à savoir : *élue locale, parlementaire, ministre, gouverneur ou wali, caïd*. La perception de la société locale sur l'accès des femmes aux divers postes de responsabilités est très nuancée.

Les postes de responsabilité les moins appréciés pour la femme sont les postes d'agent d'autorité, c'est-à-dire celui de Caïd (49%), suivi par celui de Gouverneur ou Wali (56%). Dans la conscience collective, ces métiers renvoient à la structure politique, économique et administrative traditionnelle marocaine « *le Makhzen* », antérieur au « *protectorat* » français, et qui est réputé pour son caractère conservateur « masculin ». Ce refus s'inscrit en prolongement à ce modèle traditionnel, nonobstant le fait que le Maroc a autorisé, depuis plus d'une dizaine d'année, l'accès des femmes aux postes de Caïd et de Gouverneur. Par ce regard défavorable à l'exercice de la femme du métier d'agent d'autorité, la société locale rejette le fait que la femme soit « *un arbitre à la fois neutre et doté d'une autorité, chargé à la fois de "régler" à juste titre "les litiges et d'exercer" l'autorité "dans le maintien de l'ordre public*[1] ».

Les réponses extrapolées par les sujets interrogés, nous indiquent que le poste d'Elue locale (omniprésent au côté de l'agent d'autorité) se positionne mieux, en terme d'appréciation, avec 61% de répondants favorables.

Le poste de parlementaire vient en tête de groupe en termes d'appréciation. Ainsi, 72% des personnes interrogées ont accepté que la femme occupe ce poste. Rappelons, que ce poste est perçu dans la conscience collective comme étant celui qui enregistre le plus de préjugés relatifs à la passivité et qui mobilise le minimum de proximité avec la population et s'exerce au niveau central loin de l'espace régional.

En reproduisant un croisement horizontal, par rapport à la somme des OUI ou des Non, la même tendance se confirme. Les postes de responsabilité les plus souhaités pour la femme sont les fonctions où les rapports de proximité avec la population sont les plus réduit, voire inexistant, ministre ou parlementaire – puisque s'exerçant au niveau central et loin du territoire local.

Pour beaucoup de personnes enquêtées il semble fondé et « normal » que les

1 Michel Foucault, *Power/Knowledge: Selected Interviews and Other Writings 1972– 1977*, London: Harvester Press, 1980, p.6.

femmes soient bien moins représentées que les hommes dans les postes de responsabilité publique nécessitant une proximité et un exercice de pouvoir, les confrontant directement, aux citoyens. A fortiori parce que, moins investies de force d'engagement, de leadership ou d'autorité, elles prendraient moins de risques. Par ailleurs, la compréhension du pouvoir et de l'autorité est importante pour apprécier les obstacles culturels entravant le renouvellement des rôles des femmes dans la société et la culture marocaines.

> « *Le concept d'autorité a des composantes à la fois sociologiques et psychologiques et il est lié à deux autres concepts: le pouvoir et la légitimité. Souvent défini comme une capacité personnelle ou sociale à atteindre certaines fins, le pouvoir est essentiel à l'autorité, obtenue d'abord par la sanction sociale, puis par la légitimation individuelle (intériorisation psychologique du pouvoir par les membres d'une société. Une combinaison de pouvoir et de légitimité sanctionne l'autorité aux niveaux individuel et social.*[1] »

Selon le même raisonnement, les femmes, dans le contexte social de l'enquête, seraient moins réactives aux contraintes de ces postes, précisément sur le plan de la disponibilité et de l'adaptation aux difficultés du quotidien, surtout face à des situations et des demandes sociales complexes. La liste de ces «handicaps» n'étant pas exhaustive.

Cette définition patriarcale de la femme remontée par les résultats de cette enquête terrain[2] est confirmée par les enquêtes menées par le HCP[3] au niveau national. Seuls 32,2% des Hommes et 36.6% des Femmes considèrent que les femmes gèrent les entreprises aussi bien que les hommes. Selon un rapport du ministère de la fonction publique et de la modernisation de l'administration[4], plus on monte dans la hiérarchie administrative, moins on trouve de femmes :14% dans les emplois supérieurs, 10% parmi les chefs de division et 16% chez les chefs de services. En d'autres termes, 76% de femmes « responsables » sont chefs de service, 18% sont chefs de division, 4% sont directeurs centraux. Les femmes aux postes de responsabilité sont plus nombreuses au niveau central que dans les régions (déconcentré). En effet 26,08% de femmes responsables (contre 73,92% d'hommes) exercent au niveau central alors que celles qui exercent au niveau déconcentré constituent 10,58% (contre 89, 42% d'hommes). La variable « poste de responsabilité » permet de tirer certaines

1 Fatima Sadiqi, « The Feminization of Authority in Morocco », Chapitre 16, *Gender and Power: Toward Equality and Democratic Governance*, édité par Mino Vianello and Mary Hawkesworth, 2015, pp. 406-407.

2 Souad Rajeb et Mostafa Yahyaoui, *Enquête sur la violence à l'égard des femmes dans la région de l'Oriental marocain*, Publication de la Fondation Hassan II pour les marocains résidents à l'étranger, février 2013.

3 HCP, *Dynamique sociale et évolution des statuts de la femme au Maroc* : Etude thématique publiée dans Réflexion Prospection Maroc 2030, mai 2007.
Version électronique : https://www.hcp.ma/Reflexion-prospective-Maroc-2030-Etudes-thematiques

4 Ministère de la Fonction Publique et de la Modernisation de l'Administration, La place des femmes fonctionnaires aux postes de responsabilité dans l'administration publique au Maroc, mai 2016.
Version électronique : https://www.mmsp.gov.ma/uploads

constatations sur le genre et la mobilité.

Dans la même perspective, notre enquête terrain sur l'Oriental proposait aux sujets interrogés de suggérer trois emplois qui seraient les mieux adaptés aux femmes (Métiers traditionnels ou modernes, demandant ou non une qualification professionnelle, donnant droit à un salaire médiocre ou relativement élevé, relevant de l'économie traditionnelle ou moderne).

Parmi les métiers les plus prisés, émergent les métiers suivants: secrétaire, institutrice, médecin, infirmière, sage femme, ouvrière d'usine, commerçante, agent de service, fonctionnaire, avocate, juge, ingénieur. Une lecture rétrospective et comparative des données de notre enquête et celle réalisée en 1962 par Nelly Forget[1] nous permettra de mesurer l'évolution sociétale sur la perception de certains métiers.

Dans les deux enquêtes, les choix communs relatifs aux métiers les plus adaptés à la femme, font ressortir trois grandes catégories de métiers, avec des taux d'appréciations relativement similaires.

La première catégorie à trait aux métiers qui sont fréquemment rejetés dans les deux études : Gardienne de hammam et artiste.

Un second groupe de professions laisse émerger un écart considérable entre l'étude réalisée en 1962 et la présente. Ce groupe de métiers ne recueille pas les mêmes pourcentages d'appréciations dans les deux enquêtes objet de comparaison. Il s'agit, en l'occurrence, des métiers de « secrétaire, *maallema* (maîtresse de broderie), vendeuse, ouvrière d'usine ». Dans l'enquête internationale réalisée en 1962, Nelly Forget notera que ce groupe de métier enregistrera 65% de taux d'appréciation ; au moment où, ce même groupe de métiers ne recueillera guère plus que 16% d'approbation (en terme de convenance professionnelle à la femme) selon les données extrapolées de notre milieu d'enquête.

Enfin, certaines professions, que nous regroupant sous la rubrique, « Fonctionnaire, institutrice, médecin, sage-femme, infirmière » font l'objet de consensus dans les deux enquêtes. 90% des sujets interrogés dans l'enquête de 1962 et 74%des sujets interrogés appartenant à la société locale, objet de notre étude, considèrent que ces métiers semblent le mieux convenir à la femme.

Il ressort des deux études une certaine constante : les métiers les plus prisés sont des professions qui s'inscrivent dans le cadre de l'économie moderne.

Comment peut-on expliquer cette durabilité statique de la perception sociétale sur les métiers qui semblerait le mieux convenir aux femmes ?

Dans les deux enquêtes, les professions ayant décrochées les préférences des sujets interrogés s'inscrivent dans le cadre de l'économie moderne ; elles

1 FORGET, Nelly. Attitudes à l'égard du travail professionnel de la femme au Maroc, in *Images de la femme dans la société*, dossier publié dans la Revue internationale des sciences sociales, Revue trimestrielle, vol. XIV, n° 1, Paris : UNESCO, 1962, p.99.

supposent une scolarisation poussée, s'exercent en dehors du domicile et représentent une rupture avec les modes de vie traditionnels.

Cependant, sont-elles si éloignées du rôle traditionnellement imparti à la femme dans l'esprit collectif ?

Ces résultats pourraient s'expliquer par une certaine tendance laissant cantonner la femme dans un secteur d'activités restreint, la laissant s'enfermer dans l'archétype de la femme maternelle, douce, compréhensive. Ce rôle rappelons-le s'inscrit en continuité avec le modèle traditionnel.

Par ailleurs, touts ces métiers renvoient une image de la femme dans toute sa symbolique:

- La douceur et l'empathie comme déterminant dans le choix des carrières médico-sociales ;
- L'éducation et la pédagogie privilégiant l'appréciation des métiers d'enseignement ;
- Le sens de l'organisation et de l'arrangement comme déterminants pour une carrière dans la fonction publique.

En somme, cette étude comparative, aura permis, à travers les motifs d'opposition au travail professionnel de la femme, chez les réfractaires du travail féminin, de déceler des niveaux de similitudes entre la société locale (milieu enquêté) et la société marocaine, objet d'étude en 1962.

Un troisième croisement permettra de souligner le prolongement de cette constante au niveau national. En effet, le rapport publié par le HCP, en 2015[1], relèvera que le taux de féminisation de l'administration publique a atteint 39,4% en 2013 contre 38,6% en 2012, 37% en 2010 et 34% en 2002 et le taux de féminisation des effectifs varie selon les administrations. Les trois ministères les plus féminisés sont la Santé, où plus de la moitié des fonctionnaires sont des femmes, la Solidarité et les Affaires générales. A l'inverse, les ministères les moins féminisés sont l'Equipement, l'Intérieur et l'Agriculture.

Nous sommes, donc, devant une situation évoluant à un rythme dicté et orchestré par des pouvoirs diffus et anonymes (traditions, coutumes…) au sein de la société (et non par le pouvoir institutionnel). Cette vérité est criante lorsque les sujets interrogés, dans cette étude terrain, sont sollicités de répondre à la question suivante : Quelles sont selon vous les raisons pour qu'une femme accède aux postes de responsabilité ? Plus de 88% de leurs réponses varient entre le mérite (50%) et les réseaux familiaux (38%).

L'étude à mis en lumière un changement sociétal local considérable par rapport à l'image de la femme. Il est légitime de déduire, à travers un taux

1 HCP, *Le Maroc entre Objectifs du Millénaire pour le Développement et Objectifs de Développement Durable. Les acquis et les défis*, Rapport Nationalt, 2015, p. 44-45.
Version électronique : https://odd.hcp.ma/attachment/635656/

sensiblement faible portant sur des considérations « physiques» (9%) dans le choix de la femme aux postes de responsabilité, et un taux assez élevé des considérations relatives aux « compétence, mérite, qualités morales et intellectuelles » (50%) que :la femme semble projetée dans une société méritocratique ou les compétences et le mérite sont les maîtres mots.

Néanmoins, l'enquête nous renvoie une autre réalité. Cette acceptation sociale ne peut être interprétée comme une rupture totale avec le référent collectif sur l'image de la femme.

D'après les réponses afférentes aux qualités d'une femme au poste de responsabilité, il apparait que la société locale est beaucoup plus orientée vers une image du modèle « réservé » de la femme et moins exposé au modernisme, puisque : 55% de l'échantillon conditionnent cette ascension professionnelle de la femme par l'exigence du voile (25%), le comportement (20%) et l'habillement « correct » et « réservé » (10%).

Cette exigence se rattachant à la moralité de la femme responsable, trouve sa justification dans un certain « conformisme » par rapport aux valeurs culturelles et religieuses de la représentation sociale de la femme dans la société locale.

L'étude nous a permis, à ce stade, d'avancer, prudemment, que la femme au travail n'est pas perçue dans l'absolu, à travers ses qualités et ses compétences, mais demeure prisonnière des clichés et des « formats préétablis » requérant une certaine « obéissance » aux valeurs morales et culturelles imposées par la société locale.

En d'autres termes, et en reprenant la littérature du « féminisme » au Maroc, nous pouvons dire que dans la vie courante, la femme a encore des obstacles culturels l'empêchant d'atteindre, aisément, les postes de responsabilité à pieds d'égalité avec les hommes. Ceci peut se justifier à la fois par la pression du préjugé d'infériorité par rapport à l'homme, mais aussi par une intolérance vis-à-vis de l'image « libérée » du carcan social dans lequel la femme a été enfermée depuis des siècles.

L'analyse de données de cette étude montre que les femmes responsables, au niveau national, sont en moyenne largement plus diplômées que les hommes. Seulement 1,2% d'entre elles ont un niveau inférieur à Bac+3 contre 3,44% pour les hommes responsables. De même, 62,32% des femmes occupant des postes de responsabilité ont un niveau Bac+5 et plus, contre seulement 53,31% des hommes. La « sur-diplômation» des femmes est un phénomène très marqué aux postes de niveau 1 puisque 60,66% des femmes chefs de service et 64,29% des femmes chefs de division ont au moins un diplôme Bac+5, contre 48,61% et 54,26% des hommes respectivement. On peut donc supposer soit que l'exigence éducative est plus forte pour les femmes que pour les hommes quand il s'agit de les nommer dans de postes de responsabilité, soit que la plupart des femmes ne se portent candidates à ce type de poste que si elles peuvent se prévaloir d'un diplôme élevé.

D'autre part, pour les femmes, au niveau national, le mariage est un obstacle dans l'accès aux postes de décision. Les fonctionnaires sont dans leur grande majorité des personnes mariées (79,86%). Les célibataires viennent en seconde position avec 15,28%. Les catégories « divorcés » et «veufs» sont très minoritaires (4,86%). Le pourcentage des hommes mariés est bien plus élevé que celui des femmes mariées (83,45% contre 60,94%). Par contre, les célibataires sont bien plus nombreux parmi les femmes. Ainsi, si 33,52% de femmes responsables sont célibataires, seulement 11,82% d'hommes responsables le sont. Il semble donc que le célibat favorise l'accès aux postes de responsabilité pour les femmes, tandis que le mariage le favorise davantage pour les hommes[1].

2.2 Violence, genre et pouvoir symbolique

Dans l'enquête menée dans l'Oriental, la violence à l'égard des femmes dans les espaces d'enseignement est moins ressentie dans la société locale. 42% des personnes interrogées considèrent que la violence dans l'enseignement concerne plus les filles que les garçons. Alors qu'une tranche assez importante (57%) ne conçoit pas que les filles puissent être exposées à l'école à ces actes. Cette donnée s'explique par le fait que l'aire de l'enquête est réputée, d'une part, par son conservatisme 'HACHMA et LWQAR' (pudeur et humilité) qui impose un certain respect mutuel entre les habitants du même quartier ou du douar. De même, la vie en communauté est perçue comme un espace 'sécurisé' imperméable à toute intrusion de mauvaises conduites. Ici le respect des filles du voisin symbolise le respect des normes de la communauté. Le quartier s'érige alors comme forteresse édifiant des 'frontières latentes'. Tout en se proposant espace extérieur, il n'en demeure pas moins un espace de limite et de contrôle qui renvoie à la domination traditionnellement subie par le genre[2]. Le quartier, d'autre part reproduit des rapports sociaux de domination. C'est un espace, idéal, de ressources sociales, placé sous le contrôle de fait d'une collectivité et de ses valeurs. La circulation dans l'espace public, (à l'extérieur du travail), risque très souvent de se résumer à une circulation d'une zone à l'autre du quartier. Cette circulation ne fait, en définitive, que marquer l'assujettissement des femmes vis-à-vis des contraintes de temps qui les dépassent et qui les poussent à rationaliser l'efficience du travail gratuit qu'elles consacrent à leur famille. A ce propos les résultats de l'enquête de HCP, 2009 sont riches d'enseignement. Dans une Journée type des femmes et des hommes âgés de 15 ans et plus, la femme consacre 5 heures travail domestique en soins donnés aux autres membres du ménage alors que les hommes n'y consacrent que 43 minutes.

Sur les inégalités homme-femme âgés de 15 ans et plus devant la charge de travail, les hommes consacrent 88% au travail professionnel et 12% au travail

1 Ministère de la Fonction Publique et de la Modernisation de l'Administration, *La place des femmes fonctionnaires aux postes de responsabilité dans l'administration publique au Maroc*, *rapport précité*, 2015, p. 51-54.

2 Safâa Monqid, *Femmes dans la ville, Rabat : de la tradition à la modernité urbaine*. Editions Presse Universitaires de Rennes, 2014, pp. 105-149.

domestique, alors que la femme consacre 21%au travail professionnel et 79%% au travail domestique. Ce confinement du genre dans l'espace quartier, et la sublimation de l'aspect sécuritaire renvoie à la figure géographique classique du territoire communautaire. Or, les études de la géographie urbaine ont démontrées que pour que la ville fonctionne et puisse optimiser ses ressources, il faut libérer les espaces pour produire l'interaction et l'hybridation.

En s'arrêtant sur les motifs fondant l'idée que les actes de violence concernent à l'école plus les filles que les garçons, 65% d'entre eux trouvent que ces actes se manifestent dans ce que nous regroupant sous l'intitulé 'Vulnérabilité, faiblesse et incapacité à se défendre'. L'âge est un facteur déterminant dans la violence puisque 21% des personnes interrogés considèrent qu'elle est due à l'adolescence et à l'harcèlement de la part des garçons. Rappelons à cet égard que la plupart des établissements d'éduction et d'enseignement sont mixtes, dans la région. Le Maroc ayant, dès l'indépendance, opté pour la mixité du système éducatif. Cela n'allait pas sans difficultés, les parents mécontents retiraient leurs filles, très tôt de l'école, dès la puberté ; et dès que les effectifs le permettaient des écoles séparées ont été crées. Les cas de violences se rapportant à la provocation de la femme à travers soit son comportement ou son vestimentaire sont moins fréquentes 14%. Les agressions verbales sont plus répétitives 88% et plus courantes. Les agressions physiques à l'égard de la femme dans les espaces d'enseignement sont beaucoup moins (12%) fréquentes. D'autre part, une panoplie de formes de violence à l'égard des femmes dans la rue en particulier et dans l'espace public en général se manifeste. Jusqu'aux années 50, la rue et l'espace public étaient exclusivement réservés aux hommes. Les femmes qui s'y aventuraient étaient considérées comme frivoles. Seules, les vieilles femmes, aux corps usés et asexués, pouvaient sortir de chez elles sans être suspectées. Depuis les années 60, les femmes occupent la rue et les lieux publics pour des raisons nobles, au même titre que les hommes. Mais la perception des femmes dans la rue n'a pas beaucoup évolué. L'enquête va révéler que le seuil de tolérance de la présence de la femme dans l'espace public en général ne dépasse guère les 66% des personnes interrogées.

En poussant la question plus loin, pour vérifier les degrés de tolérance quant à la présence de la femme dans la rue, plus du tiers des enquêtés pensent que la femme ne devrait jouir de ce droit qu'en cas de besoin ou d'urgence (ils évoquent l'utilité pour occuper les lieux public), certains d'entre eux conditionnent même ce droit par la nécessité d'être accompagnée ou voilée. L'exploitation de l'espace rue par la femme, même quand il est toléré par la société locale, demeure très strictement conditionnée, par une mosaïque de liens la soumettant à un quasi couvre feu culturel.

Cependant 54% des personnes interrogées font de ce droit un droit fondamental et considèrent que la femme peut jouir au même titre que l'homme de ce droit. Pour cette catégorie de personnes interrogées, l'exploitation de l'espace rue par la femme, relève de sa liberté individuelle, s'inscrivant ainsi, par rapport à

un référent universel en matière de libertés publiques et de droits de l'homme. En se conformant aux modèles traditionnels, seule la femme claustrée est honorable. Et comme l'illustre le graphique suivant, 71% des sujets interrogés, refusant de voir la femme occuper l'espace rue, justifient ce refus par une vision conservatrice assignant la femme à résidence ; « *l'utilité de la femme est dans son foyer et pas ailleurs* » soutiendront-ils.

Toute femme dans la rue peut être, également, perçue par les hommes comme une proie potentielle pour la drague. Dans ce sens, 15% des personnes interrogées, soutiennent que leur refus de voir la femme occuper l'espace rue, se justifie par le souci de lui éviter le danger ou le harcèlement. Même si les femmes ont les mêmes responsabilités que les hommes, elles doivent obéir à un couvre-feu culturel. De jour, mais surtout de nuit la présence des femmes dans la rue est suspecte et donne le droit aux hommes de les harceler.

Ceci étant, l'implantation de la culture du genre dans les sociétés locales, dite « conservatrice », nécessite non seulement « l'immigration des idées », comme dit Marx, mais aussi un temps d'adaptation et d'innovation des stratégies de « dissolution » progressive du « pouvoir symbolique » de la culture locale.

> « *(..) les situations d'« immigration » imposent avec une force particulière la mise au jour de l'horizon de référence qui, dans les situations ordinaires, peut demeurer à l'état implicite. Mais il va de soi que le fait de rapatrier ce produit d'exportation implique de graves dangers de naïveté et de simplification- et aussi de grands risques, puisqu'il livre un instrument d'objectivation. Toutefois, en un état du champ où l'on voit le pouvoir partout, comme en d'autres temps on se refusait à le reconnaître là où il crève les yeux, il n'est pas inutile de rappeler que, sans jamais en faire, par une autre manière de le dissoudre, une sorte de « cercle dont le centre est partout et nulle part » (..) le pouvoir symbolique est en effet ce pouvoir invisible qui peut s'exercer qu'avec la complicité de ceux qui ne veulent pas savoir qu'ils le subissent ou même qu'ils l'exercent.*[1] »

3. Territoires et Genre

L'enquête publiée par le Ministère de la Fonction Publique et de la Modernisation de l'Administration renseigne sur le fait que les femmes aux postes de responsabilité sont plus nombreuses au niveau central que dans les régions (déconcentré)[2]. En effet 26,08% de femmes responsables (contre 73,92% d'hommes) exercent au niveau central alors que celles qui exercent au niveau déconcentré constituent 10,58% (contre 89, 42% d'hommes). La variable « poste de responsabilité » permet de tirer certaines constatations. Au niveau déconcentré, les hommes monopolisent quasiment le poste de chef de service avec 87,42%

1 Pierre Bourdieu, « Sur le pouvoir symbolique », publié dans les Annales, 32/3, mai-juin 1977, p.405.

2 Ministère de la Fonction Publique et de la Modernisation de l'Administration, *La place des femmes fonctionnaires aux postes de responsabilité dans l'administration publique au Maroc*, *rapport précité*, p. 57-59.

(donc 12,58% de chefs de service). Les femmes chefs de division constituent 6,61% seulement. Au niveau central, 30,22% de femmes sont chefs de service et 18,08% chefs de division. C'est combien dire que les femmes sont plus représentées dans les postes de responsabilité dans le central. Quand aux régions, si le le taux de féminisation des postes de responsabilité dans les régions reste faible (13,17%) seulement, il n'en demeure pas moins profondément différenciés. Les 2 régions qui viennent en tête du classement sont la région « Rabat-Salé-Zemmour –Zaers » avec 21,76% et « Le Grand Casablanca » avec 18,44%. Plus on s'éloigne des régions « centrales », plus le taux de féminisation régional des postes de responsabilité baisse. La région de l'oriental fait partie des régions qui sont en situation problématique. Son taux de féminisation des postes de responsabilité étant insignifiant.

Le recensement général du HCP de 2014 a montré une faible ancienneté des femmes dans les postes de responsabilité, ce qui signifie que l'accès des femmes aux postes de responsabilité est récent. D'autre part, les femmes n'acceptent la mobilité géographique que quand le poste de responsabilité est de niveau 2, décisionnel, avec des avantages qui compensent souvent le sacrifice de la vie familiale. L'accès des femmes aux postes de responsabilité provoque des bouleversements dans l'organisation de la société et dans les psychologies (féminines et masculines) patriarcales. Pour Adrian Adams,

> *« Le travail de la femme hors du foyer, qui est un des traits les plus caractéristiques des sociétés modernes, est apparu d'abord dans les classes les plus modestes, sous l'empire de la nécessité… très rares sont les ouvrières conscientes d'avoir conquis par leur travail une condition supérieure à celle que la société traditionnelle assignait à la femme.*[1]*»*

Patriarcalement définie comme un être second, secondaire, mineur et inférieur, la femme ne peut être facilement pensée comme l'égale de l'homme dans l'exercice de la responsabilité et du pouvoir. Cette égalité n'a pas d'ancrage social et historique dans la tradition, et encore moins l'inconscient collectif, largement irrationnel. Bien entendu, la définition patriarcale de la femme qui l'exclut des responsabilités publiques ne se trouve pas avec la même force dans tous les Etats et dans toutes les sociétés. Plus l'Etat est non démocratique, plus la société est sous-développée, et plus les femmes sont patriarcalement définies comme « êtres créées pour le foyer ».

Plus on s'éloigne du centre[2] (les régions de Rabat et de Casablanca), plus le taux de féminisation des postes de responsabilité baisse. Comment expliquer la faiblesse générale de la représentation des femmes dans les postes de responsabilité ?

---

1 Adrian Adams, *Casablanca, Essai sur la transformation de la société marocaine au contact de l'Occident*, Editions du Centre National de la Recherche Scientifique, Paris, Tome II, 1968, p. 752.

2 Dans l'histoire de développement de l'Etat au Maroc, la distinction centre / périphérie sous-tend de nombreuses relations de pouvoir et, par conséquent, "la métropole reste le siège du pouvoir politique, économique et culturel.

Pour répondre à cette question, nous avons estimé plus adapté de l'approcher dans une optique de la géographie sociale et culturelle.

Dans cette section nous démontrerons comment la géographie a participé à la construction du genre et par la suite comment le genre a été profondément impliqué, d'une manière conflictuelle, dans la production des nouvelles références de l'imaginaire géographique[1].

3.1 Géographie et genre : Une construction réciproque

De la signification symbolique des espaces / lieux aux messages clairement différenciés par le genre qu'ils transmettent, à l'exclusion directe par la violence, les lieux ne sont pas seulement générateurs du sentiment de 'mal à l'aise' chez les femmes, mais aussi de 'murs amovibles'. Ils sont portés par la question du sens, ils fondent la pratique sociale, ils reflètent 'l'idéologie productiviste'[2] et affectent la manière dont le genre est construit et compris, notamment dans les espaces urbains dominé par l'élément masculin.

> « *Uniquement en raison de leur condition de sexe et de genre, les femmes sont confrontées à des limites dans leurs pratiques quotidiennes. Ce mur (..) est très précisément identifié et nommé. Il se confond avec le périmètre aisément repérable. Leur espace est borné, psychologiquement et matériellement borné.* [3]»

La limitation de la mobilité des femmes, à la fois en termes d'identité et d'espace, a été dans certains contextes culturels, au Maroc, un moyen crucial de subordination. De plus, les deux choses - la limitation de la mobilité dans l'espace, la tentative de consignation / confinement dans des lieux particuliers, d'une part, et la limitation de l'identité, d'autre part - ont été étroitement liées.

La fin des années soixante dix a vu l'expansion, au Maroc, des relations de production capitalistes. Il s'agissait d'un processus géographiquement inégal et différencié, et les différences économiques entre les régions qui en résultent sont bien connues: l'accélération du rythme des activités manufacturières (la prédominance de la chimie et de la parachimie qui ont absorbé presque 40 % de l'investissement total prévu pour 1973-1985, l'agro-alimentaire 23,3 % et le textile et le cuir 22 %), les bouleversements sociaux et économiques de l'organisation de l'agriculture, etc[4]. Chacune était à la fois le reflet et le fondement de la période de

---

1 Mario Bédard, *Le paysage. Un projet politique*. Québec, Presses de l'Université du Québec, 2009 p.5.
Mario Bédard, « L'apport structurel de l'imaginaire géographique dans l'inconscient collectif : le cas du mont Orford», publié dans les Cahiers de géographie du Québec, vol. 52, n° 147, 2008, p. 523-541

2 Henri Lefebvre, *La production de l'espace*, Collection « Ethnosociologie », Editions Anthropos, Paris, 4ème édition (2000), 1985, pp. 83- 96.

3 Guy Di Méo, *Les murs invisibles : Femmes, genre et géographie sociale*, Editions ARMAND COLIN/ RECHERCHE, Paris, 2011, p.105.

4 Larabi Jaidi, « L'industrialisation de l'économie marocaine : acquis réels et modalités d'une remise en cause », publié dans *le Maroc actuel : une modernisation ou miroir de la tradition*, sous la direction de *Jean-Claude* Santucci, Collection : Connaissance du monde arabe, Éditeur : Institut de recherches et d'études sur les mondes arabes et musulmans, Éditions du CNRS, Aix-en-Provence, 1992, pp. 93-95.

domination que l'économie marocaine a connue dans le cadre de la division internationale du travail. Le programme d'ajustement structurel (1983-1993) tout en participant à une évolution de l'espace-produit du Maroc (le graphique 2), ne provoquera, au demeurant, guère les mutations attendues sur la structure des exportations marocaines. Cette dernière n'a connu que des changements modérés en termes de sophistication et de diversification, puisque le pays se positionne essentiellement dans des produits à faible complexité, tels que le textile et l'agro-alimentaire, alors que sa présence au niveau des produits à fort contenu technologique reste insuffisante malgré la production de biens d'équipements. Dans cette division spatiale du travail, différentes régions du Maroc ont joué différents rôles. Leurs structures économiques et leurs structures d'emploi se sont également développées selon des voies différentes.

Graphique 2 : Evolution de l'espace- produit au Maroc[1]

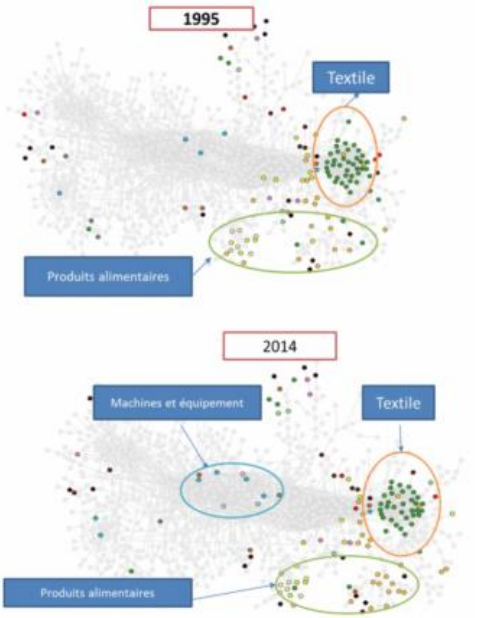

Mais la propagation des rapports de production capitalistes s'est également accompagné d'autres changements. En particulier, cela a perturbé les relations existantes entre les femmes et les hommes. L'ancienne forme patriarcale de production nationale a été déchirée, le modèle établi de relations entre les sexes a été remis en question. Ce processus a également varié dans son ampleur et sa nature selon les régions du pays, et l'un des facteurs déterminants de cette variation a été la nature des structures économiques émergentes. Dans chacun de ces

1 « La politique industrielle du Maroc : Histoire, constat et défis », publié dans la Revu électronique Discovery Morocco, 25 décembre 2017
http://discoverymorocco.net/politique-industrielle-maroc-histoire-constat-defis/

domaines, «capitalisme» et «patriarcat» ont été articulés ensemble, adaptés l'un à l'autre, de différentes manières.

C'est ce processus que nous souhaitons examiner ici. Schématiquement, les formes contrastées de développement économique dans différentes régions du pays ont présenté des conditions distinctes pour le maintien de la domination masculine. Notre identification de cette domination s'appuie sur la définition proposée par Max Weber :

> « *Par « domination », nous entendrons donc ici le fait qu'une volonté affirmée (un «ordre ») du ou des « dominant » cherche à influencer l'action d'autrui (du ou des « dominés ») et l'influence effectivement, dans la mesure où, à un degré significatif d'un point de vue social, cette action se déroule comme si les dominés avaient fait un contenu de cet ordre, en tant que tel, la maxime de leur action (« obéissance»)*[1] ».

De manière extrêmement schématique, le capitalisme a présenté au patriarcat différent défis selon les régions du pays. La question était de savoir de quelle manière les conditions de la domination masculine seraient reformulées dans le contexte de ces conditions modifiées. De plus, ce processus d'accommodation entre le capitalisme et le patriarcat a produit une synthèse différente des deux dans des lieux différents. C'est une synthèse qui se voit clairement dans la nature des relations entre les sexes et dans la vie des femmes.

Nous avons choisi d'examiner ces interactions en comparant la relation du genre avec le système de production industriel à Casablanca et celui de l'Oriental. Il s'agit de deux systèmes de production où non seulement différentes «industries» au sens sectoriel, mais aussi différentes formes de production sociales ont dominé: les mines de (charbon, plan, zinc, fer…) dans l'Oriental, le travail en usine de textile (cas d'exemple) à Casablanca. L'agriculture est demeurée le référent économique commun (dans les deux régions) de production sociale.

Pour comprendre, il faudra remonter à l'histoire de l'industrialisation[2] de Casablanca qui en impactant sur le lieu va influencer la culture du genre dans ce territoire et le distinguer des autres régions. L'apparition précoce des établissements manufacturiers et de l'industrie de transformation à Casablanca va

---

1 Max Weber, *La domination*. Editions La Découverte, Paris, 2013, p.49.

2 Ici le concept d'industrialisation « *renvoie au processus ouvert et de long terme qui modifie la base productive de l'économie, initialement agricole et rurale, ainsi que l'organisation de la production, initialement artisanale. L'industrialisation se traduit donc dans l'économie globale par une importance croissante d'unités de production nouvelles, des industries, au sein desquelles est organisée une double division du travail : d'une part, entre la conception et la fabrication et, d'autre part, au sein même de la fabrication. Dans une acception large, le processus concerne par réaction en chaîne de très nombreuses branches et touche les trois grands secteurs de l'économie (primaire, secondaire et tertiaire). Il renvoie, pour chaque activité, à une dynamique de croissance fondée sur des transformations et des changements décisifs impliquant, entre autres mais nécessairement, la maîtrise des nouvelles technologies, la mécanisation et une organisation spécialisée du travail* ».
Alain Piveteau, Khadija Askour et Hanane Touzani, *Les trajectoires d'industrialisation au Maroc : une mise en perspective historique*, document de travail 2/2013 publié par Laboratoire Economie des Institutions et Développement, Académie Hassan II des Sciences et Techniques, Université Mohammed V- Rabat, 2013, p.2

accélérer la séparation spatiale de la maison et du lieu du travail rendant, de la sorte les femmes, économiquement, actives. Le fait de s'échapper des limites spatiales de la maison devient grâce aux exigences du capitalisme et de l'économie locale une réalité, surmontant deux angoisses : Celle de saper la volonté des femmes d'assumer leurs rôles domestiques et celle de l'entrée dans un autre monde, public - un mode de vie non définie par la famille ou le mari.

A Casablanca, la nature particulière de l'économie locale ainsi que la concentration et la domination de certaines parties de la production à l'usine, de textiles notamment, étaient une condition du développement et de la solidarité du mouvement des ouvrières.

Ainsi, le statut retrouvé des femmes en tant que sources de revenus leur confère un pouvoir qui modifie la division du travail reproductif dans l'espace privé du ménage, tout en leur conférant un pouvoir accru dans les différents espaces publics de la communauté.

> « *Les changements se sont donc produits à plusieurs échelles, et ces changements se sont répercutés sur des échelles encore plus élevées alors que quelques femmes assumaient des rôles de leadership dans les mouvements associatif, politique et syndical au niveau local, régional, national et international*[1]. »

D'ailleurs, lorsque la bataille dans laquelle ces dernières se sont engagées s'est déplacée au niveau national, le mouvement régional s'est retrouvé relativement isolé. Les revendications que les femmes – ouvrières et fonctionnaires- de Casablanca et Rabat ont jugées si importantes n'ont pas eu le même effet ou n'ont pas pu être mobilisées de la même manière dans d'autres parties du pays[2]. Pour mieux appréhender cette non généralisation de cette culture du genre local sur la totalité du territoire national, nous retracerons une autre culture du genre développée par une géographie différente : la région de l'oriental.

L'Oriental marqué par son passé minier et son faible taux de participation au PIB national (le taux enregistré en 2018 est de 4,9%)[3] va enregistrer un taux

---

1 Aurélie Damamme, *Le genre à l'épreuve du développement au Maroc : Discours et pratiques concernant la place des femmes dans les projets*. Thèse de doctorat en géographie, Université d'Orléans, 2005, pp. 117-123.

2 Ce qui explique, entre autres, le faible taux de syndicalisme de la femme au Maroc. D'après les statistiques disponibles, Sur un nombre total de 320.000 membres en 2006, 57.600 sont des femmes, soit seulement 12%. Cette présence syndicale féminine est surtout concentrée à Casablanca et à Rabat dans les services ((banques, sécurité sociale et protection sociale, distribution d'eau et d'électricité, textile confection, formation professionnelle, agro-alimentaire, santé et établissements publics).

Confédération Syndicale Internationale, *Maroc – Conscientisation et visibilité*, Publication CSI, Vision Syndicale, Janvier 2007, pp.2-4.

Version électronique : https://issuu.com/ituc

3 HCP, *Les indicateurs sociaux du maroc.* Publié par le HCP, 2018, p.71.

d'activité économique des femmes parmi les plus bas[1] au niveau national. Ce qui soulève toute la question de la culture de genre localement. De nombreuses personnes, écrivant à la fois en géographie et en sociologie, ont commenté la charge de travail domestique liée à l'épouse ou à la mère dans les milieux à faible taux d'activité économique, notamment, dans les régions minières. Ils ont également expliqué que la longueur et l'irrégularité du travail posté rendait difficile pour l'autre partenaire d'un couple de rechercher également un emploi rémunéré en dehors du domicile. Des recherches approfondies ont été menées sur la construction de formes particulières de masculinité autour d'emplois tels que l'exploitation minière. Et toutes ces enquêtes, et d'autres encore, indiquaient une explication plus profonde de la raison pour laquelle, plus que dans la plupart des autres régions du pays, il existait une culture de l'homme en tant que soutien de famille et des femmes en tant que femme au foyer[2].

La construction de la 'maison' en tant que lieu de résidence de la femme a par ailleurs été intégrée dans ces vues du lieu lui-même en tant que source de stabilité, de fiabilité et d'authenticité. Les idéalisations occasionnelles de la maison chez les hommes, ont souvent construit cette vision autour de 'femme maternant', personne vivante engagée dans les travaux domestiques, les ennuis et les plaisirs de la vie. Une femme non pas activement engagée dans sa propre histoire, mais dans son histoire d'autrui, comme centre symbolique stable - fonctionnant comme un point d'ancrage pour les autres.

Avec la vague de la fermeture des bassins miniers dans l'Oriental de nouvelles interactions vont modifier la culture du genre. Les emplois perdus étaient masculins. Les nouveaux emplois créés par la vague de décentralisation des services étaient en grande partie occupés par des femmes. Les travailleuses étaient bon marché. Elles étaient prêtes à accepter les bas salaires, fruit de nombreuses années de négociations sur le 'salaire familial'. Cela va propulser, entre autre, des emplois créés dans les secteurs de l'industrie agrico-alimentaire, par exemple, à Berkane, Nador et de Taourirt, notamment. Les femmes étaient également plus disponibles que les hommes pour le travail à temps partiel ou moins technique, ne nécessitant pas une formation professionnelle pointue, conséquence de la soumission et de la division du travail domestique établie de longue date au sein du ménage. Ces deux déterminants étaient caractéristiques de la remise en question du modèle établi des relations entre les sexes, dans le lieu du domicile et dans l'espace plus large du marché du travail, et ce à l'échelle nationale. Ainsi, l'Oriental va enregistrer un très bas taux de syndicalisation des femmes. Ceci est dû prioritairement à leur très faible intégration dans l'emploi salarié. En effet, les

1 En 2018, l'analyse spatiale de l'emploi féminin au milieu urbain révèle que l'Oriental s'affiche parmi les régions à plus bas taux d'emploi féminin (n'excedant guére les 11,1%). En revanche, la région de Casablanca enregistre le taux d'emploi parmi les plus élevé, soit 22,2%.
Enquête nationale sur l'emploi, Haut Commissariat au Plan (Direction de la Statistique). (1) Pour les définitions des concepts et indicateurs utilisés, se référer au glossaire disponible sur le site web du HCP : http://www.hcp.ma

2 Doreen Massey, *Space, Place, and Gender*. Editions University of Minnesota Press, Minneapolis, 1994, pp. 191-210.

femmes étaient pour la première fois depuis des décennies 'libérées' sur le marché du travail. Elles avaient besoin d'un emploi rémunéré, particulièrement, face à l'insuffisance des opportunités de travail pour les hommes. Cette « libéralisation » va s'accélérer, grâce à une charge de travail domestique moins contraignante -pour les empêcher d'intégrer l'emploi rémunéré-. De plus, ces femmes avaient été construites au fil des ans, précisément en raison de la spécificité de la culture du genre locale dans un type de main-d'œuvre recherché par le secteur de services en cours d'évolution.

C'est ainsi que le genre a été profondément impliqué dans la construction de la géographie. De plus, il y avait encore une fois une évaluation différente de la politique de développement territorial[1]. En effet, cette politique ne pouvait plus être considérée comme le facteur dominant dans l'explication de la décentralisation de l'emploi, car la force de travail qui faisait partie intégrante de l'attraction des entreprises nouvelles avait été créée non par cette politique–mais par le déclin simultané des emplois des hommes et en raison de la culture du genre précédente. Il est certainement vrai que la dynamique de développement territorial initiée depuis la fin de la première décennie du XXI siècle, n'a créé que des emplois faiblement rémunérés, mais d'un autre côté, certains emplois ont apporté des avantages, qui n'avaient pas été reconnus auparavant. Plus important encore, il a permis aux femmes de gagner un revenu indépendant. En outre, le fait même de créer des emplois a commencé à perturber certaines des anciennes relations entre hommes et femmes.

Mais au-delà de ces métiers qui avaient en commun la séparation spatiale de la maison et du lieu du travail une autre forme d'organisation dominante du travail rémunéré (notamment de la couture) était le travail à domicile (broderie, textile traditionnel…). Le travail salarié était effectué à domicile (l'Initiative Nationale pour le Développement Humain (INDH) va accentuer le processus à travers les activités génératrices de revenus (AGR) autour de la valorisation des métiers traditionnels de la femme).

La femme travailleuse restera confinée dans l'espace privatisé du domicile, et individualisé, isolée des autres travailleuses.

Une autre influence -pas des moins importantes- proviendra du mode de vie dans le rural de l'Oriental. Ce dernier demeurera fortement conservateur -socialement, et politiquement-. L'espace rural ne se radicalisera pas comme ce fut le cas dans l'espace urbain : espace d'émancipation professionnelle des femmes (fonctionnaires et employées dans le secteur privé). Dans ce même rural, les relations entre les sexes ont continué inchangées. La femme a servi sa famille.

> « *La femme rurale constitue une main d'oeuvre familiale permanente ou occasionnelle et joue un rôle vital dans le travail*

1 Ici, la politique de développement territorial est considérée comme des interventions d'une autorité investie de la puissance publique et de légitimité gouvernementale sur un domaine spécifique du territoire (Yves Meny et Jean-ClaudeThoenig, *Politiques publiques*, Paris, Editions PUF, 1989, p. 129).

agricole et domestique. Certains travaux sont du seul ressort des femmes : l'élevage et l'entretien des cultures maraîchères. La femme rurale est également responsable de la sécurité alimentaire de sa famille dans le sens où elle a la charge de la plupart des activités de transformation et de stockage des aliments. La femme rurale est le membre le plus confronté à la gestion des dénuements sociaux[1] ».

Ainsi, comme nous avons démontré ci-dessus, les articulations distinctes entre l'Oriental et Casablanca, ont modifié le sens et l'évolution de «la question de genre» elle-même, et toute présomption d'alliances faciles entre les femmes dans ces deux régions était donc compromise intenable. Les nouvelles couches d'activité économique ou d'inactivité qui se sont superposées à l'ancien sont, tout comme l'ancien, différentes selon les endroits.

D'une part, l'impact des changements plus récents a été lui-même modelé par les différentes conditions existantes, l'héritage accumulé du passé, pour produire des combinaisons distinctes qui en résultent. "Le local" a eu un impact sur le fonctionnement du "national.

D'autre part, à lire les résultats de l'enquête, et ceux du HCP, la vie métropolitaine elle-même semble faire peser une telle menace sur le contrôle patriarcal. En termes généraux, il est clair que le contrôle spatial, qu'il soit imposé par le pouvoir de la convention ou du symbolisme ou par la simple menace de violence, peut être un élément fondamental de la constitution du genre sous ses formes (très variées).

Il ressort des résultats de l'enquête menée dans la région de l'oriental que le travail de la femme est toléré sous condition de « *conformisme* » par rapport aux normes sociétales. A cet égard, le discours social court-circuitera la femme en situation de « *libre choix*», pour ne tolérer que la femme en situation de « *liberté de travail conditionnée* » pour éviter le risque du « pêché social et moral ». Dans l'imaginaire collectif, le milieu professionnel est un lieu de tentation « non maitrisé », pour la femme dont la capacité de résistance est altérée par son tempérament inné « doux » et « fragile ». L'évidence de ce préjugé social est mieux exposée, lorsqu'il s'agit de questionner les sujets sur leurs choix de la femme ou de l'homme aux postes de responsabilité.

L'échantillon se montre plus conformiste aux préjugés du modèle traditionnel; les avis des sujets interrogés font preuve d'une discrimination systématique à l'égard des femmes, puisque 66% d'entre eux préfèrent l'homme aux postes de responsabilité.

Les attitudes vis-à-vis des responsabilités domestiques restent également traditionnelles: Les relations entre les hommes et les femmes au niveau national

1 Rachida Nafaa, « Femmes rurales marocaines et développement : inventaire du savoir-faire féminin dans la gestion des ressources », publié dans la revue électronique de l'Institut de recherche pour le développement, 2010, p. 375.
URL Source : http://www.beep.ird.fr

n'ont apparemment guère été touchées par les nouveaux emplois, et encore moins ont été «chamboulées». Le travail domestique des femmes reste en grande partie lié aux personnes dont elles s'occupent dans leur ménage, leur mari, leurs parents et / ou leurs enfants. Le travail domestique prend beaucoup de temps car la plupart des travaux sont effectués à la main et sont fournis à des moments différents aux différents membres du ménage.

3.2 Le genre producteur de la territorialité

Pourtant les femmes ayant le temps et l'audace de sortir de leur quartier de référence, vont reproduire d'autres 'frontières latentes' au-delà du quartier. Elles vont se confiner dans les territoires du commerce et les lieux réhabilités et sécurisés, propres, ouverts et clair (à l'image de ce qu'elles ont été éduquées à apprécier) de jour et rarement, si ce n'est jamais, la nuit. La rencontre des 'frontières latentes' devient dès lors une caractéristique d'autant plus associée au genre. Ces frontières ferment parfois les territoires ceux de l'intérieur résidentiels mais aussi ceux du quartier ou d'autres micro territoires de la vie. Elles bornent et barricadent des espaces urbains et autres ignorés ou refusées par la femme. Or ces frontières ne sont pas statiques parfois elles se déplacent sinon disparaissent selon le principe mobile du genre. Deux processus expliquent cette mobilité des frontières : (1) Les effets d'âge, les conditions sociales, d'éducation et de formation, d'expériences plus ou moins différenciée des espaces géographiques figurent comme autant de facteurs susceptibles de rapprocher ou d'éloigner, de fissurer voire d'éliminer les 'frontières latentes'. (2) Inversement, l'urbanisme et les aménagements de l'espace urbain détiennent également le pouvoir de repousser ces frontières voir de les effacer. Les aménagements qui vont dans ce sens sont ceux qui participent à l'ouverture de l'espace, à sa clarification son embellissement à sa propreté et à sa sécurité.

Les espaces que la femme rejette, paradoxalement, s'inscrivent dans les aires urbaines où fléchit le contrôle social, idéologique et politique imposé par le genre, celui de la domination protectrice[1].

Or, les filles éduquées à éviter et à effacer toute souillure, ont horreur du sale et du laid et son allergique à l'insécurité. Ce refus du sale et du laid est à l'origine de la peur du genre (auquel appartient les femmes) de l'insécurité, du risque d'agression, de compromission aussi par la fréquentation (souillure corporelle et morale) de lieus de mauvaises réputation.

Les garçons sont élevés dans l'esprit de leur supériorité sur les filles. L'apprentissage commence très tôt au foyer, quand les parents et surtout la mère, apprennent aux fils à dominer les sœurs et à les soumettre à leurs caprices et à leur autorité. La drague excessive et le harcèlement s'expliquent aussi par le mythe de la virilité entretenu par les hommes mais aussi et surtout par les mères. Les mères conditionnent leurs garçons. Très tôt, ils comprennent qu'ils sont des hommes, des

1 Guy Di Méo, *Les murs invisibles : Femmes, genre et géographie sociale*, Ouvrage précité, p.323.

mâles qui ne doivent pas être faibles sinon ils seront assimilés à des femmes. Les pleurs, la mollesse, attirent les moqueries des mères. Le garçon finit par s'identifier à la virilité, qui passe par un corps fort, une personnalité qui dégage l'autorité et la mainmise sur son entourage féminin. Alors que la fille est éduquée pour être une parfaite épouse et une parfaite femme vertueuse. Dans ce sens, 14% des personnes enquêtées, soutiendra que la femme doit, pour sortir, être accompagnée ou avoir la permission du mari. Quasiment, les mêmes taux sont enregistrés par rapport à la perception de la présence de la femme, la nuit, dans la rue. 64% des personnes enquêtées ont des préjugés favorables à la présence des femmes dans la rue, la nuit.

A ce stade, il existe une corrélation positive ou parallèle avec les enquêtés qui acceptent l'occupation de la rue et l'espace public par la femme (66%). Ceci se justifie chez les sujets enquêtés par le fait que la société en encourageant la sexualité pré-maritale des garçons et en interdisant celle des filles, pose un problème d'offre et de demande ; ce qui accentue la frustration masculine et son agressivité à l'égard des femmes. Draguer et harceler les filles devient une activité et un moyen de prouver sa virilité.

Les femmes sont très souvent rendues coupables de leur attrait sur les hommes, même si leur but n'est pas de chercher à séduire. En effet, 42% des sujets enquêtés ne tolèrent pas la présence des femmes dans la rue de nuit, justement pour éviter toute sorte de danger: harcèlement, agression, insécurité.

Le comportement des garçons fait que la rue se transforme en lieu de souffrance pour la femme. Dès lors qu'une fille est dans la rue, elle est menacée par toute sorte de violence : la drague, le harcèlement, le viol et la délinquance. D'autre part, 25% des personnes enquêtés qui ne tolèrent pas la présence des femmes dans la rue de nuit, considèrent qu'elle doit être accompagnée ou avoir la permission. Il est symptomatique de constater, encore une fois, que la maison, la réclusion est jugée le mieux convenir à la femme ; 22% préfèreraient que la femme reste à la maison parce que sa présence le soir dans la rue est mal vue. Alors que 11% renvoient leur refus vers des considérations diffuses, d'ordre religieux ou relevant des traditions marocaines et locales. En creusant davantage sur le danger de la rue sur la sécurité de la femme, nous avons, au cours de l'enquête, cherché à comprendre si la drague et le harcèlement transformaient la rue en espace de souffrance pour la femme et pourquoi ?

68% des sujets interrogés confirment que la drague et le harcèlement transforment la rue en espace de souffrance pour la femme. Ces comportements relèvent de la violence et sont vécus comme tels par les femmes lorsqu'ils se répètent plusieurs fois l'année, de la part d'une ou plusieurs personnes, lorsqu'ils se systématisent à chaque passage de la femme dans un quartier ou dans les transports en commun. A ces stades s'ajoutent les violences verbales explicites, les violences physiques et sexuelles qui semblent plus évidente à mesurer. L'enquête montre que les femmes souffrent de ces comportements qui les maintiennent dans un statut spécifique de femme et dans une position minorée. En effet, C'est ainsi

que l'hypothèse selon laquelle la violence masculine puise sa source dans « *le contrôle social* » est confirmée par l'enquête.

Jugées provocante dans leur tenue, dans leurs attitudes et dans leurs tenues, les femmes sont punies de leur audace de ne pas rester chez elle. Dans de nombreux moment, de plus en plus de femmes tentent d'échapper à la maîtrise masculine et la réponse qui leur est trop fréquemment opposée se nourrit de violences, souvent verbales ou psychologiques. Les hommes se sont arrogés, très souvent, le pouvoir de contrôler leurs sorties, fréquentations, voire même leurs déplacements dans l'espace public en y exerçant collectivement un contrôle social fort. Les personnes interrogées renvoient cette souffrance à un sentiment d'infériorité et de vulnérabilité.

Ces résultats de l'enquête terrain coïncident avec ceux enregistrés par le HCP, 2009, au niveau national. En effet, le Taux de prévalence de la violence à l'égard des femmes dans les Etablissement d'enseignement et de formation est de 24,2%, alors que dans les lieux de travail il est de l'ordre de 16%. Cependant la violence à l'égard des femmes tous contextes confondus (Psychologiques, V. Physiques, Sexuelles, Atteintes à la liberté individuelle, Inapplication de la loi, V. Economiques) atteint 62,8%.

La violence et la menace de violence constituent ainsi, un moyen de contrôle exercé sur la mobilité des femmes et leur utilisation des espaces publics. Ceci dit, l'enquête a démontré que les femmes n'exercent par leurs droits dans l'espace public de la même manière que les hommes. Il faut entendre ici ces droits dont le sens développé par Montesquieu et qui les considère comme fabriques de la coutume et des mœurs. Du point de vue de la spatialité, *« il n'y a pas de société non plus où les femmes ne tentent pas de corriger ces inégalités qu'elles participent pourtant largement à reproduire* »[1].

Conclusion

Les principales remontées de l'enquête nous renseignent sur le fait que le statut de la femme dans la société locale est particulièrement dépendant des intersections et des influences mutuelles de la "géographie de proximité sociale" et du "genre". Chacun d'eux est profondément impliqué dans la construction de l'autre. La géographie de proximité sociale, sous ses différentes formes d'organisation de la vie sociale, influence la formation culturelle des rapports entre les sexes. Le genre a exercé une influence profonde sur la production de cette géographie.

L'une des premières observations soulignées ici est que les relations entre les sexes varient dans l'espace : d'un territoire à un autre (il est reconnu depuis longtemps qu'elles varient dans le temps). Ainsi "la place d'une femme" utilise les vues de l'espace et du lieu pour examiner les variations de la construction et de la

1 Safâa Monqid, *Femmes dans la ville, Rabat : de la tradition à la modernité urbaine*, in Collection « Géographie sociale », Editions Presses Universitaires de Rennes, Préface de Sylvette DENEFLE, 2014, p.9.

reconstruction dans le temps des relations de genre dans cinq territoires différents de la région de l'Oriental (Nador, Berkane, Oujda, Jerada et Taourirt) et dans la région de Casablanca. La preuve de la variation est surprenante (et cela ne concerne qu'une région), et c'est une variation qui persiste, bien que sous une forme qui change continuellement, jusqu'à ce jour. En outre, la persistance de la définition patriarcale de la femme et sa marginalisation des responsabilités publiques et professionnels met à mal le cadre recherché par le nouveau concept de l'autorité - c'est-à-dire dans l'un des secteurs et lieux symboliques de l'avenir de la réforme des structures de l'Etat. En d'autres termes, hier comme aujourd'hui, les relations entre les sexes peuvent varier assez systématiquement, entre des régions fortement différenciées culturellement, mais aussi entre des cultures locales très proches les unes des autres.

L'égalité basée sur le genre dépend-elle uniquement de la législation ? L'enquête terrain a démontré qu'il ne suffit pas de changer les textes de lois, et modifier l'ordonnancement juridique. Il s'agit plutôt de débarrasser la société de l'approche rétrograde et paternaliste sur les rôles de la femme, afin de permettre à celle-ci d'intégrer un espace public et privé d'expression libre à l'égal de l'homme. Ceci passe par la production d'un déterminisme socio-spatial (promotion d'une culture par la société civile, les médias, les réseaux sociaux, les manuels pédagogiques, l'art, etc…), par une appropriation des sociétés locales – à la périphérie- d'une approche, qui ne serai pas l'exclusivité du niveau central. Il s'agit, en fait de débarrasser le genre de la culture de la cité et faire du genre une culture relevant de l'espace du quotidien. Il s'agit, donc de lutter contre le désert civique. L'égalité basée sur le genre serait, alors perçue comme un ensemble de droits subjectifs que la conscience collective ressent comme indispensable au respect dû à la dignité de la personne. L'égalité deviendrait, ainsi, le produit spontané de la conscience collective, autrement dit le pur produit d'un déterminisme social, et in fine, la concrétisation juridique d'une forme de demande ou de conscience sociale. Sans cette mutation, il semble presque impossible de lutter contre des stéréotypes ancrés dans des valeurs socioculturelles et religieuses, souvent acceptées et propagées par les femmes elles-mêmes.

> « *Les stéréotypes sur les femmes au Maroc peuvent être caractérisés comme des croyances culturelles incomplètes et inexactes que certaines personnes ont à leur sujet et qui sont codées à la fois dans les expressions linguistiques et dans les discours sous-jacents. La culture marocaine populaire utilise des représentations puissantes pour véhiculer et maintenir ces stéréotypes. Bien qu'il existe des stéréotypes positifs, la plupart des stéréotypes sur les femmes au Maroc sont négatifs et reflètent les dictés patriarcaux sous-jacents qui structurent les relations de genre dans les cultures marocaines. Les femmes marocaines ne sont toutefois pas des destinataires passifs et*

des transmetteurs de stéréotypes; ils utilisent des stratégies pour se défendre. [1]»

Enfin la géographie sociale empruntant, en l'occurrence les chemins méthodologiques du genre, prouve ainsi son utilité en matière d'approfondissement de nos connaissances tant sur l'espace vécu que sur les rapports sociaux en général et de domination en particulier. Cette géographie des spatialités et des territorialités perfectionne notre intelligibilité du social. L'intentionnalité à propos de l'espace et du lieu, nous aide à éviter de confondre l'idée d'une expérience universelle des femmes avec l'expérience des femmes de la «cité»[2].

Bibliographie

ADAMS A., *Casablanca, Essai sur la transformation de la société marocaine au contact de l'Occident*, Editions du Centre National de la Recherche Scientifique, Paris, Tome II, 1968.

BÉDARD M., « L'apport structurel de l'imaginaire géographique dans l'inconscient collectif : le cas du mont Orford», publié dans les Cahiers de géographie du Québec, vol. 52, n° 147, 2008.

BÉDARD M., *Le paysage. Un projet politique*. Québec, Presses de l'Université du Québec, 2009.

BOIVIN N., « Territoires hédonistes du sexe : Pour une géographie des subjectivations », publié dans Géographie et cultures, *Les espaces des masculinités*, n°83, 2012.

BOURDIEU P., « Sur le pouvoir symbolique », publié dans les Annales, 32/3, mai-juin 1977.

CHING B, et CREED G., « Recognizing rusticity : identity and the power of place », dans Introduction to Knowing your place: rural identity and cultural hierarchy, Editions Routledge, 1997.

CONFEDERATION SYNDICALE INTERNATIONALE, *Maroc – Conscientisation et visibilité*, Publication CSI, Vision Syndicale, Janvier 2007.

DAMAMME A., *Le genre à l'épreuve du développement au Maroc : Discours et pratiques concernant la place des femmes dans les projets*. Thèse de doctorat en géographie, Université d'Orléans, 2005.

DEPEAU S.,· « De la représentation sociale à la cognition spatiale et environnementale : La notion de « représentation » en psychologie sociale et environnementale », publié dans les Acts de Séminaire organisé par l'UMR ESO, Université RENNES II sur la notion de représentation, ESO, N°25, 2006.

1 Fatima Sadiqi, « Stereotypes and women in Moroccan culture », publié dans *cadernos pagu*, n.30 Janvier-juin 2008, p.11.

2 Barbara Ching et Gerald W Creed, « Recognizing rusticity : identity and the power of place », dans Introduction to Knowing your place: rural identity and cultural hierarchy, Editions Routledge, 1997, p. 1-38.

DI MÉO G., *Géographie sociale et territoires*. Editions Nathan, Paris, 1998.

DI MEO G., *Introduction à la géographie sociale*. Editions Armand Colin, Paris, 2014.

DI MEO G., *Les murs invisibles : Femmes, genre et géographie sociale*, Editions ARMAND COLIN/ RECHERCHE, Paris, 2011.

FORGET N., « Attitudes à l'égard du travail professionnel de la femme au Maroc », in *Images de la femme dans la société*, dossier publié dans la Revue internationale des sciences sociales, Revue trimestrielle, vol. XIV, n° 1, Paris : UNESCO, 1962.

FORUM ECONOMIQUE MONDIAL, *The Global Gender Gap Report 2014*, publié par World Economic Forum, 2014.

FOUCAULT M., *Power/Knowledge: Selected Interviews and Other Writings 1972–1977*, London: Harvester Press, 1980.

FRÉMONT A., la région espace vécu, Editions Flammarion, 1999.

GARCIA RAMON M.-D, et MONK J., « Gender and geography: World views and practices » dans la Revue belge de géographie, N°3, 2014.

Graham B, et Nash C., "A shared future: territoriality, pluralism and public policy in Northern Ireland." Publié dans Political Geography 25, 2006.

HCP, *Dynamique sociale et évolution des statuts de la femme au Maroc :* Etude thématique publiée dans Réflexion Prospection Maroc 2030, mai 2007.

HCP, *La femme marocaine sous le regard de son environnement social*. Enquête réalisée en 2006, citée dans le rapport ETAT DES LIEUX DE LA PARITE FEMME-HOMME AU MAROC, Avril 2016.

HCP, *Le Maroc entre Objectifs du Millénaire pour le Développement et Objectifs de Développement Durable. Les acquis et les défis*, Rapport Nationalt, 2015.

HCP, *Les indicateurs sociaux du maroc*. Publié par le HCP, 2018.

JAIDI L., « L'industrialisation de l'économie marocaine : acquis réels et modalités d'une remise en cause », publié dans *le Maroc actuel : une modernisation ou miroir de la tradition*, sous la direction de *Jean-Claude* Santucci, Collection : Connaissance du monde arabe, Éditeur : Institut de recherches et d'études sur les mondes arabes et musulmans, Éditions du CNRS, Aix-en-Provence, 1992.

JODELET D., *Les représentations sociales*. Editions Presses Universitaires de France « Sociologie d'aujourd'hui», 2003.

KABEER N., *Gender Mainstreaming in Poverty Eradication and the Millennium Development Goals*, publié par le Centre canadien de recherches pour le développement international, 2003.

LEFEBVRE H., *La production de l'espace*, Collection « Ethnosociologie », Editions Anthropos, Paris, 4ème édition (2000), 1985.

LOW S, et SMITH N., *The Politics of Public Space*. Editions Routledge, New York, 2006.

MASSEY D., *Space, Place, and Gender*. Editions University of Minnesota Press, Minneapolis, 1994.

MENY Y, et THOENIG J.-C., *Politiques publiques*, Paris, Editions PUF, 1989.

MINISTERE DE LA FONCTION PUBLIQUE ET DE LA MODERNISATION DE L'ADMINISTRATION, *La place des femmes fonctionnaires aux postes de responsabilité dans l'administration publique au Maroc*, mai 2016.

MONQID S., *Femmes dans la ville, Rabat : de la tradition à la modernité urbaine*, in Collection « Géographie sociale », Editions Presses Universitaires de Rennes, Préface de Sylvette DENEFLE, 2014.

MOSCOVICI S, et HEWSTONE M., "Social representations and social explanations: From the 'naive' to the 'amateur' scientist", publié dans M. Hewstone (Ed.), *Attribution theory: Social and functional extensions*, Oxford: Basil Blackwell, 1983.

NAFAA R., « Femmes rurales marocaines et développement : inventaire du savoir-faire féminin dans la gestion des ressources », publié dans la revue électronique de l'Institut de recherche pour le développement, 2010.

PIVETEAU A, ASKOUR K, et TOUZANI H., *Les trajectoires d'industrialisation au Maroc : une mise en perspective historique*, document de travail 2/2013 publié par Laboratoire Economie des Institutions et Développement, Académie Hassan II des Sciences et Techniques, Université Mohammed V- Rabat, 2013.

PRUITT L-. R., « Gender, Geography », publié dans Berkeley, Journal of Gender, Law & Justice, Volume 33, Issue 2, Septembre 2008.

RAJEB S, et YAHYAOUI M., *Enquête sur la violence à l'égard des femmes dans la région de l'Oriental marocain*, Publication de la Fondation Hassan II pour les marocains résidents à l'étranger, février, 2013.

SADIQI F., « The Feminization of Authority in Morocco », Chapitre 16, *Gender and Power: Toward Equality and Democratic Governance*, édité par Mino Vianello and Mary Hawkesworth, 2015.

SADIQI F., *Women, Gender and Language in Morocco*, Leiden and Boston, MA: Brill, 2003.

SADIQI F., « Stereotypes and women in Moroccan culture », publié dans *cadernos pagu*, n.30 Janvier-juin 2008.

WEBER M., *La domination*. Editions La Découverte, Paris, 2013.

WUNENBURGER J.-J., «Imagination géographique et psycho-géographie », publié dans J. Poirier et J.-J. Wunenburger (dir.), *Lire l'espace*, Bruxelles, Ousia, 1996.

La protection de la femme contre les violences en droit pénal marocain

Mme Nadia AZDDOU
Professeure Habilitée à la FSJES de Aïn Chock- Casablanca

Le principe d'égalité, consacré aussi bien dans les textes internationaux[1] que ceux nationaux[2], signifie que tous les citoyens sont égaux devant la loi sans distinction de race, d'âge, de couleur ou de sexe. En d'autres termes, il implique que tous les citoyens (hommes et femmes) jouissent des mêmes droits et sont assujettis aux mêmes obligations.

Néanmoins, en dépit de la reconnaissance de l'égalité entre l'homme et la femme dans les textes internationaux des droits de l'homme ainsi que dans les législations nationales, notamment dans les constitutions, l'inégalité de genre persiste dans la réalité à cause de nombreux facteurs sociaux.

Pour sa part, le législateur marocain affirme l'égalité de genre dans la Constitution[3] et prévoit de nombreuses dispositions visant à améliorer la condition de la femme comme en droit social ou en droit de la famille.

Toutefois, en dépit de cette protection juridique, la femme continue à souffrir d'une inégalité de fait et à subir des violences morales et physiques de la part de l'homme, générées par la situation socio-économique, l'impact des traditions, l'analphabétisme ou la pauvreté.

Notons que les atteintes portées aux femmes sont en augmentation constante même s'il est difficile de donner des chiffres exacts relatifs au nombre de femmes violentées dans la mesure où on constate qu'il y a encore dans notre société une certaine réticence à révéler les agressions dont elles sont victimes, notamment dans le cadre familial[4].

---

1 Le principe d'égalité entre hommes et femmes est consacré, notamment, par le Déclaration universelle des droits de l'homme

2 Entre 2015 et 2017, les gouvernements de 65 économies du monde ont adopté 87 réformes législatives et règlementaires en faveur de l'égalité des sexes.

3 l'article 19 de la Constitution dispose : *« L'homme et la femme jouissent, à égalité, des droits et libertés à caractère civil, politique, économique, social, culturel et environnemental, énoncés dans le présent titre et dans les autres dispositions de la Constitution, ainsi que dans les conventions et pactes internationaux dûment ratifiés par le Royaume et ce, dans le respect des dispositions de la Constitution, des constantes et des lois du Royaume. L'Etat marocain œuvre à la réalisation de la parité entre les hommes et les femmes. Il est créé, à cet effet, une Autorité pour la parité et la lutte contre toutes formes de discrimination. »*

4 L'association "Voix de femmes marocaines" a relayé dans le premier rapport annuel du Réseau Lddf-Injad contre la violence du genre (dont elle est membre auprès d'une vingtaine d'autres

A cet égard, le législateur marocain a, depuis quelques années, établi un dispositif pénal spécial visant à protéger les femmes contre toute forme de violence.

Dès lors, il serait légitime de se demander si ces règles pénales sont efficientes ou pas. Permettent-elles de protéger efficacement la femme victime de violences ? Comportent-elles des lacunes ? Ne nécessitent-elles pas certaines améliorations ?

Pour répondre à ces questions, nous démontrerons dans une première partie quelques manifestations légales de la protection pénale de la femme contre les violences et, dans une seconde partie, nous traiterons les lacunes de ce dispositif pénal de protection ainsi que la nécessité d'une nouvelle intervention législative pour y remédier.

I- Les manifestations légales de la protection pénale de la femme contre les violences

Conscient que la violence à l'égard des femmes constitue l'une des violations des droits de l'homme la plus dévastatrice, le législateur appréhende et sanctionne par des peines privatives de liberté un ensemble d'agissements volontaires pouvant portant atteinte à l'intégrité physique, psychique, sexuelle de la femme ; à sa vie privée ainsi qu'à l'ordre de famille.

A- Les atteintes à l'intégrité physique de la femme

Afin de lutter plus efficacement contre les violences physiques infligées à la femme, le législateur est venu, dans la loi 103-13[1], modifier et compléter le dispositif prévu, jusqu'à lors, dans le code pénal.

Ainsi, il a complété l'article 404 lequel aggrave la répression des coups et blessures volontaires lorsqu'ils sont subis par certaines victimes. En effet, alors que l'article, dans son ancienne version, aggravait la répression, notamment, dans le cadre des violences conjugales lesquelles exigent un lien de mariage établi entre l'auteur et la victime, il vient, dans la nouvelle version, aggraver, aussi, les peines en cas de violences basées sur le genre, faites aux femmes en raison « de leur sexe, de leur handicap, de leur faiblesse mentale ou de leur état de grossesse ».

---

associations et de centres d'écoutes), présenté le 23 novembre 2018 à Rabat, au cours d'une conférence de presse, un état des lieux des violences à l'égard des femmes sur la base des données recueillies en 2017 par les différents centres du réseau. Ainsi, 10.559 cas de violences ont été enregistrés. La violence psychologique représente 47%, totalisant ainsi 4.978 des cas, les violences économique et sociale concernent 24,82% des femmes, soit 2.621. Et c'est à la troisième position que se trouve la violence physique avec 16,32% des cas, soit 1.721 femmes. En dernière position arrivent les violences juridiques et sexuelles avec respectivement 6,02% et 5,68% du total, c'est-à-dire 636 et 600 cas enregistrés. www.huffpostmaghreb.com, consulté le 4 juin 2019.

1 La loi n°103-13 relative à la lutte contre les violences faites aux femmes, a été promulguée par un Dahir n°1-18-19 du 5 Joumada II 1439 (22/02/2018), publiée au Bulletin Officiel (BO) n°6655 du 23 Joumada II 1439 (12 Mars 2018).

Cet article élargit l'aggravation de la répression aussi bien lors de violences conjugales que lorsque la victime est « un fiancé ou un conjoint divorcé ». Indéniablement, le fiancé, l'époux et le conjoint divorcé ne peuvent être que des femmes, partie faible, compte tenu de la différence morphologique entre les hommes et les femmes.

Dans le même sens, le législateur s'est intéressé à la question des suicides des femmes et a modifié et complété l'article 407 dans la loi 103-13. Ainsi, il double la peine prévue dans le premier alinéa de l'article, à l'encontre de toute personne qui aide, sciemment une femme en raison de son sexe, à se suicider.

B- Les atteintes aux intérêts familiaux

On peut, à première vue, penser que les questions familiales relèvent, exclusivement, du droit civil et que le droit pénal doit se désintéresser de la famille afin de préserver les relations familiales. Néanmoins, avec la prolifération de certains agissements dont les auteurs et les victimes présentent un lien de parenté, on constate que le droit pénal s'immisce, chaque jour, dans la vie privée familiale. En effet, de la lecture du code pénal, il ressort que le législateur appréhende et sanctionne une panoplie de comportements afin de préserver la famille.

En premier lieu, on peut citer l'article 479 du code pénal qui sanctionne d'un mois à un an et/ou une amende, notamment, le mari qui sachant sa femme enceinte l'abandonne volontairement pendant plus de deux mois sans motif grave.

En deuxième lieu, il y a l'article 526-1 du CP[1], issu de la nouvelle loi 103-13, qui sanctionne d'un mois à six mois d'emprisonnement et/ou une amende de 2.000 à 10.000 dh, le fait de dilapider les fonds ou les biens dans le but d'échapper au paiement de pensions alimentaires ou d'autres fonds dus en conséquence d'un divorce. Indéniablement, le législateur cherche à sanctionner le mari qui veut nuire à l'autre conjoint ou aux enfants en organisant sa déconfiture pour ne pas régler la pension alimentaire.

En troisième lieu, l'article 480-1 du CP, issu de la nouvelle loi, réprime d'un mois à trois mois et/ou une amende 2.000 à 5.000 dh, l'expulsion et le refus de ramener une épouse au domicile conjugal.

En quatrième lieu, l'article 503-2-1 du CP, issu de la loi 103-13, est venu, pour la première fois, sanctionner d'un emprisonnement de six mois à un an et/ou une amende de 10.000 à 30.000 dh, quiconque qui, via le recours aux violences et aux menaces, force une personne à se marier. Cet article double la peine lorsque la victime est une femme. Indéniablement, le législateur cherche à lutter contre les comportements de certains parents ou proches qui exercent une pression psychologique ou physique pour forcer leurs filles à se marier contre leur gré, notamment, dans les zones rurales.

Enfin, le législateur appréhende, dans l'article 449 du CP, l'avortement qu'il soit consenti ou non par la femme enceinte ou supposée enceinte. L'auteur de cet

1 Code pénal

acte risque une peine d'emprisonnement d'un à cinq ans et d'une amende. Il est patent que le législateur cherche à protéger les femmes profanes et non averties des complications et des risques inhérents à cet acte à savoir les risques de perforation de l'utérus ou de l'intestin, les risques d'hémorragie, d'infection ou des problèmes relatifs à la fertilité future.

C- Les atteintes à l'intégrité sexuelle de la femme

Il s'agit d'un phénomène très ancien qui reste quand même fréquent dans toutes les sociétés. Toute personne, particulièrement la femme, est exposée à cette agression sexuelle qui porte une atteinte grave à son intégrité physique et psychologique.

Afin de lutter contre ces atteintes, le législateur réprime, dans l'article 486 et suivant du CP, d'une réclusion de 5 à 10 ans, l'auteur d'un viol[1] et aggrave sa sanction, notamment, lorsque la victime est vulnérable (mineure, incapable, handicapée, dépourvue de ses facultés mentales ou enceinte) ou lorsque l'acte a engendré un résultat particulier à savoir la défloration.

Aussi, le législateur protège les femmes, dans l'article 484 et suivant du CP, contre tout attentat à la pudeur[2] (avec ou sans violences) autre que le viol dont les femmes, notamment, (majeures, mineures, incapables, handicapées) peuvent être victimes. Cet article vise, principalement, toute atteinte sexuelle autre que le viol comme l'attouchement, les baisers ou tout rapport sexuel anormal.

Dans le même sens, l'article 498 et suivant du CP, appréhende la traite des êtres humains dont les femmes et les mineurs sont les premières victimes. En effet, cet article sanctionne d'une peine privative de liberté, toute exploitation sexuelle de quelque manière qu'elle soit, des femmes comme le proxénétisme.

D- les atteintes à l'intégrité psychique de la femme

Ces violences sont très répandues dans les sociétés même si elles ne donnent pas lieu souvent à des poursuites au motif qu'elles sont très difficiles à prouver. La situation est, encore, plus grave, lorsqu'elles sont subies par, des personnes faibles, à savoir les femmes.

---

1 Notons que le viol implique une relation sexuelle. Il s'agit de tout acte de pénétration sexuelle car c'est cet acte qui va distinguer le viol d'autres agressions sexuelles. En outre, c'est l'auteur qui doit pénétrer sa victime. Si cet acte est accompli par la victime sur une personne suite aux menaces de cette dernière, la qualification de viol devra être exclue au profit de la qualification d'agression sexuelle (ex. une femme qui oblige un homme à avoir une relation sexuelle avec elle. L'homme ne peut par la suite déposer plainte pour viol après la relation sexuelle). Aussi, l'acte de pénétration doit être de nature sexuelle c'est-à-dire un acte de pénétration normale par le sexe et dans le sexe.

2 Il faut remarquer que concernant les actes de pénétration sexuelle qui ne peuvent être qualifiés de viol (un rapport sexuel forcé imposé par un homme à un autre homme ou un rapport sexuel forcé imposé par une femme à une autre….), le ministère public les poursuit comme attentat à la pudeur pour ne pas laisser l'auteur d'un tel comportement sans répression.

Certes, le législateur a tenté de faire face à ces violences en prévoyant des sanctions pénales contre certains agissements comme le chantage (article 538[1]), l'extorsion (article 537[2]), les menaces[3] (article 425 et suivants) ou la discrimination, notamment, en raison du sexe (article 431-2).

Toutefois, un vide juridique persistait, quand même, en matière de violences morales basées sur le genre. Il fallait attendre la nouvelle loi 103-13 pour compléter cet arsenal en appréhendant, expressément, certaines atteintes à l'intégrité morale de la femme.

En effet, cette loi réprime pour la première fois, les injures et les diffamations sexistes. Elle les érige en des infractions autonomes sanctionnées respectivement dans les articles 444-1 et 444-2 du CP, par des peines d'amende.

Aussi, le législateur s'intéresse à « l'harcèlement sexuel». Avant la loi 103-13, le code pénal ne reconnaissait le harcèlement sexuel que lorsqu'il était combiné avec un abus d'autorité conférée par une fonction. Cette définition excluait toute autre manifestation d'harcèlement.

Fort heureusement, la nouvelle loi alourdit, non seulement, la sanction prévue pour le harcèlement dans son ancienne version (la peine maximale devient de 3 ans d'emprisonnement au lieu de 2 ans), mais élargit, également, son champ d'application. En effet, elle appréhende le harcèlement qui se réalise dans un lieu public ainsi que celui qui se réalise par des moyens de communication. La loi double la peine si l'auteur est un collègue de travail ou une personne en charge du maintien de l'ordre et de la sécurité dans les espaces publics (article 503-1-1).

En outre, le législateur est venu, dans les articles 425 à 429 issus de la loi 103-13, aggraver les peines encourues en cas de menaces écrites ou verbales (avec ou sans ordre) de commettre un crime ou un délit contre les personnes ou les biens lorsque l'auteur est un conjoint, conjoint divorcé ou financé.

E- Les atteintes à la vie privée de la femme

Certes, le code pénal comporte quelques dispositions relatives à la protection de la vie privée (violation de domicile, secret de correspondance…). Toutefois, il s'est avéré qu'elles ne sont pas adaptées aux infractions commises par l'usage de nouvelles technologies. En effet, le texte n'appréhende pas tous les faits qui se

1 Cet article prévoit « quiconque au moyen de la menace écrite ou verbale, de révélations ou d'imputations diffamatoires, extorque, soit la remise de fonds ou valeurs, soit la signature ou remise des écrits prévus à l'article précédent, est coupable de chantage et puni de l'emprisonnement d'1 à 5 ans et d'une amende de 200 à 2000 dirhams ».

2 Cet article dispose « quiconque par(au moyen de) force, violences ou contraintes extorque la signature ou la remise d'un écrit, d'un acte, d'un titre, d'une pièce quelconque contenant ou opérant obligation, disposition ou décharge, est puni de la réclusion de 5 à 10 ans ».

3 Les menaces peuvent être classées en 3 catégories : les menaces écrites commises sans ordre ni condition, celles écrites commises avec ordre de remplir une condition et enfin celles qui ne sont que verbales.

posent dans la vie quotidienne des citoyens, en général et, des femmes, en particulier.

C'est ainsi que l'article 447-1 a vu le jour dans la nouvelle loi. Il vient réprimer, expressément, et pour la première fois toute personne qui « (…) *sciemment par tout moyen, **intercepte, enregistre, diffuse distribue** des paroles, ou d'informations émises dans un cadre privé ou confidentiel sans le consentement de leurs auteurs ». De même, il réprime celui qui « (…) **capte, enregistre, diffuse ou distribue** la photographie d'une personne se trouvant dans un lieu privé, sans son consentement* ».

Pour sa part, l'article 447-2 sanctionne, pour la première fois, « *toute personne qui diffuse ou distribue un montage composé de paroles ou de la photographie d'une personne sans son consentement ou procède à la diffusion ou la distribution de fausses allégations ou de faits mensongers en vue de porter atteinte à la vie privée des personnes ou de la diffamer* ».

L'article 447-3 a, pour mérite d'aggraver la peine lorsque la victime est une femme. Il est patent que le législateur cherche, dans ces articles, à préserver la dignité de la femme.

F- Les mesures de sûreté personnelles

La nouvelle loi prévoit l'émission d'injonctions restrictives qui interdisent à une personne accusée de violences de contacter, d'approcher ou de communiquer avec la victime. Mais celles-ci ne peuvent être émises que dans le cadre de poursuites pénales ou après une condamnation pénale. En outre, ces injonctions peuvent être levées si les époux se réconcilient. Cette situation peut engendrer l'alourdissement des pressions sur les femmes pour qu'elles renoncent à de telles mesures.

II- Les lacunes du dispositif pénal de protection de la femme contre les violences

Certes, le législateur n'a pas cessé d'améliorer son arsenal juridique pénal en vue d'assurer une protection efficace de la femme via soit, l'aggravation des peines de certaines infractions existantes dans le code pénal lorsque la victime est une femme, soit la création de nouvelles infractions autonomes sanctionnant des comportements sexistes. Toutefois, quelques lacunes demeurent.

A- Les lacunes relatives aux atteintes à l'intégrité sexuelle de la femme

La première lacune qu'on peut avancer concernant le dispositif de protection de la femme contre les atteintes sexuelles est relative à l'absence de pénalisation des violences sexuelles imposées par le mari à son épouse.

En effet, il semblerait que le législateur ne considère pas, explicitement, le viol et l'attentat à la pudeur avec violence, subis par l'épouse comme un crime ou un délit. Il est patent que le législateur manifeste une certaine réticence à s'immiscer dans la vie du couple afin de préserver certains intérêts supérieurs à

savoir l'unité et la stabilité de la famille. En dépit du souci louable du législateur, son mutisme est critiquable car il ne tient pas compte du droit de l'épouse de disposer de son corps quand elle le souhaite. En outre, cette situation donne un large pouvoir d'appréciation au juge pénal qui sera amené à prendre en considération des éléments très subjectifs[1].

De même, le législateur ne donne pas une définition précise des notions de viol (pénétration sexuelle dans le sexe par le sexe) et d'attentat à la pudeur, généralement, subies par des femmes (pénétration buccale, anale ou vaginale d'un objet).

Il est regrettable que le législateur ne définisse pas ces notions et se contente d'en poser les sanctions. Cette situation donne, encore une fois, un large pouvoir d'appréciation au juge pénal.

Or, en vertu du principe de la légalité de délits et des peines ainsi que du principe de l'interprétation stricte de la loi pénale, cette dernière se doit d'être la plus précise pour des impératifs de sécurité juridique.

Aussi, on peut regretter que le législateur n'appréhende pas expressément l'inceste comme circonstance aggravante dans les agressions sexuelles. Il se contente, dans l'article 487 du CP, d'aggraver les sanctions lorsque les auteurs de ces agissements sont, notamment, des ascendants de la victime ou des personnes ayant autorité sur elle. Il s'en suit qu'aucune aggravation de la peine n'est prévue pour les auteurs qui présentent des liens de parenté avec la victime et qui ne répondent pas à ces conditions à l'instar des frères et des oncles.

B- Les lacunes relatives aux atteintes à l'intégrité physique de la femme

Il est fort dommageable que le législateur n'aggrave pas, dans la loi 103-13, la peine encourue en cas d'atteinte à la vie[2] basée sur le genre, faites aux femmes

1 La Cour d'appel de Tanger a, en 2018, condamné un mari à deux ans de prison ferme, d'une amende de 2.000 dirhams et d'une somme de 30.000 dirhams à verser à la victime pour la dédommager Âgé de 25 ans et originaire de la ville de Larache, le mari condamné était poursuivi pour avoir contraint son épouse à avoir des rapports non consentis en ayant recours à la force. Dans le cadre de sa plainte, son épouse a, notamment, été en mesure de procurer un certificat médical constatant de graves déchirures vaginales provoquées suite à un rapport violent, la nuit où la jeune femme a été déflorée. Toutefois, on regrette que la condamnation ait été prononcée sur la base des articles 400 et 485 du code pénal /www.huffpostmaghreb.com, consulté le 4 juin 2019.

2 En vertu de l'article 392 du code pénal, l'auteur d'un meurtre encourt la réclusion perpétuelle. Toutefois, le législateur a prévu des circonstances aggravantes où l'auteur encourt la peine de mort : En premier lieu, il s'agit des circonstances prévues dans l'alinéa 2 de l'article 392 et qui sont :
*le meurtre ayant précédé, accompagné ou suivi un autre crime. Le meurtre, dans cette hypothèse, doit avoir des liens de connexité avec une autre infraction qui ne peut être qu'un crime ou un vol qualifié par exemple ;
*le meurtre ayant pour objet soit de préparer, faciliter ou exécuter un autre crime ou un délit, soit de favoriser la fuite ou d'assurer l'impunité des auteurs ou complices de ce crime ou de ce délit ;

en raison de leur sexe ou à des femmes enceintes, handicapées ou mentalement faibles.

De même, il n'aggrave pas la sanction dans l'hypothèse où l'auteur du meurtre est un conjoint, un ex conjoint ou un fiancé.

C- Les lacunes relatives aux atteintes à la famille

La criminalisation des mères célibataires via l'article 490[1] du CP est un problème qui fait couler beaucoup d'encre dans notre société dans la mesure où elle crée un désastre social irrémédiable.

En effet, étant donné que la naissance de l'enfant constitue la preuve irréfragable de l'existence d'une relation sexuelle hors les liens de mariage, elle engendrerait une situation absurde consistant à pénaliser de façon unilatérale les mamans non mariées.

Cette situation constitue une injustice pour les femmes dans la mesure où le père biologique n'aura pas à être inquiété à l'exception de l'hypothèse de l'existence de fiançailles préalables connues et approuvées par les deux familles, ayant abouties à la grossesse de la fiancée.

D- Les lacunes relatives aux atteintes à l'intégrité psychique de la femme

Malgré l'apport majeur de la loi 103-13 en matière d'harcèlement sexuel dans la mesure où elle vient étendre son champ d'application à de nouvelles situations, toutefois, on regrette que le législateur n'ait pas donné une définition précise de l'acte d'harcèlement sexuel. Cette situation constitue une source d'insécurité juridique.

Aussi, on peut reprocher au législateur d'exiger la condition relative à la répétition de l'acte d'harcèlement sexuel pour que l'infraction soit constituée et punie. En effet, cette situation ne permettrait pas une protection efficace de la dignité de la victime, notamment de la femme. Il s'en suit que l'auteur d'un acte

---

En deuxième lieu, il s'agit du meurtre commis avec préméditation. Celle-ci fait du meurtre un assassinat. Elle est définie dans l'article 394 du CP *« la préméditation consiste dans le dessein (projet), formé avant l'action, d'attenter à la personne d'un individu déterminé, ou même de celui qui sera trouvé ou rencontré, quand même ce dessein dépendrait de quelque circonstance ou de quelque condition* ». Il faut donc que l'auteur ait conçu à l'avance son projet d'homicide et ait réfléchi au moyen de le réaliser ;

En troisième lieu, il s'agit du meurtre commis avec guet-apens. Celui-ci fait du meurtre un assassinat. Il est défini dans l'article 395 du CP « *le guet-apens consiste à attendre plus ou moins de temps dans un univers ou divers lieux un individu, soit pour lui donner la mort, soit pour exercer sur lui des actes de violences* ».

En quatrième lieu, il s'agit du parricide. Il est défini dans l'article 396 du CP « *quiconque donne intentionnellement la mort à son père, à sa mère, ou tout autre ascendant est coupable de parricide et puni de la peine de mort* ». L'énumération du texte est limitative ; ainsi ne constitue pas un parricide le meurtre de son beau-père ou de sa belle-mère par le gendre ou la bru.

1 Cet article prévoit une peine d'emprisonnement d'un mois à un an, toutes personnes, de sexe différent, entretenant des relations sexuelles, sans être unies par des liens de mariage.

isolé d'harcèlement sexuel c'est-à-dire réalisé, pour la première fois, ne peut être inquiété. Il sera à l'abri de toute répression pénale.

E- Les lacunes relatives aux atteintes à la vie privée

Un vide juridique demeure en matière d'atteinte à la vie privée. En effet, l'article 447-1 du CP, ne prévoit de sanctions que lorsque l'image de la personne a été enregistrée contre son gré dans un lieu privé. *A contrario*, il n'existe pas de répression lorsque l'enregistrement de l'image d'une personne, notamment une femme, se réalise dans un lieu public accessible sans condition (comme un jardin ou un super marché) ou avec celle-ci (paiement place de théâtre…). Ainsi, du moment que la personne enregistre l'image d'autrui sans la diffuser, elle reste à l'abri de toute poursuite pénale. Cette situation n'est pas sans tolérer un certain voyeurisme.

En conclusion, il faut reconnaître que le Maroc dispose d'un arsenal juridique assez protecteur de la femme. Néanmoins, une nouvelle intervention législative s'avère nécessaire pour lutter plus efficacement contre toute forme de violences infligées à la femme.